الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي الونشريسي – تيسمسيلت –

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تقييم مدى كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت–

تخصص محاسبة مالية.

إعداد الطالبين:

- درمان عابد
- بكاري امحمد

تحت إشراف الأستاذ:

بكاري سعد الله

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة الأصلية	الصفة
خيثر الهواري		المركز الجامعي الونشريسي – تيسمسيلت –	رئيسا
بكاري سعدالله		المركز الجامعي الونشريسي – تيسمسيلت –	مقررا
بلغوثي نصيرة		المركز الجامعي الونشريسي – تيسمسيلت –	ممتحنا

السنة الجامعية: 2015- 2016

كلمة شكر

اللهم أنت ولي الحمد فلك الحمد الذي تراه يقادر قدرك ويوازن نعمك ويكافئ منك فإننا لا نحصي ثناء عليك كما أثنيت علينا نفسك فلك الحمد والشكر يا رب.

الحمد لله الذي أعاننا بالعلم وزيننا بالحلم وأكرمنا بالتقوى واحملنا بالعافية

نتقدم بأصدق عبارات الشكر والامتنان للأستاذ المشرف الأستاذ « بكاري سعد الله» على كل مل قدمه لنا من عون لإتمام هذا العمل المتواضع، كما نتقدم بأسمينا عبارات الاحترام والتقدير الى كل من الاحباب و الاصدقاء رابح، عبدالباسط، رشيد، مصطفى، عبدالقادر، العربي، مراد.لخضر

إلى كل من علمنا حرفا فصرنا له عبدين

عابد

أمحمد

إهداء

أحمد الله عزوجل وأشكره الذي أنار لي طريق العلم

ومنحني القدرة والصبر ووفقني في إنجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى:

من تألمت قبل ألمنا وفرحت قبل فرحنا، إلى من أيقظت ليلها لراحتنا وسهرت على سعادتنا

وكانت بمثابة المشعل الذي يترقب خطواتنا وحلمت دوما أن نكون في أعلى المراتب،

إليك ننحني إرضاء ونقول شكرا لكي.

أيتها الأم

أنت أعز وأحب إنسان في الوجود الذي منحتنا كل الحب والحنان، إلى الذي كان نعم الأب والصديق.

وفي نفس الوقت، إلى الذي تمنى أن يراني في مثل هذا اليوم إليك أنحني إرضاء وأقول شكرا لك

أيها الأب *رحمك الله*

وأهدي هذا العمل إلى الذين أعتبرهم نعمة من الله عز وجل إلى الاخوة والاخوات

كما أهدي هذا العمل إلى أصدقائي وزملائي الأعزاء.

والأساتذة الذين صادفتهم طيلة مشواري الدراسي من الطور الابتدائي إلى الجامعي.

وإلى كل من ساعدني في إنجاز هذا البحث من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة أو بابتسامة صادقة.

بكاري

الملخص :

يعد تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الخدمات التي تقوم بها الدولة، لما له دور فعال في تنمية الاقتصاد الوطني، باعتبار المشاريع الاستثمارية تعمل على تخفيض معدلات البطالة و تنمية المواهب و المهارات، و تشغيل رؤوس الأموال، و تحقيق تنمية أفضل وأشمل، وذلك باعتبارها أحسن وسيلة لاستغلال الطاقات البشرية والطبيعية والمالية ، كما تعتبر الحل الأمثل للكثير من المشاكل والأزمات الاقتصادية التي يواجهها الأفراد والمؤسسات ، فالمشروع الاستثماري يوفر الإنتاج ويحقق الاكتفاء الذاتي ، ويخلق مناصب شغل جديدة ، ويؤدي إلى رفع مستوى المعيشة، كما أنه يبعث على الاستقلال السياسي ، الذي يتجسد في حرية اتخاذ قرارات تحديد المصير، إضافة إلى سعي الدولة التي خلقت أجهزة مالية ، كالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والصندوق الوطني للقضاء على البطالة ، وغيرها من الأجهزة الأخرى التي تهدف من خلالها إلى تشجيع الاستثمار، وتفتح لها أبواب التشغيل وتساهم بذلك بجزء من تمويل المشاريع الاستثمارية التي تعد ناجحة الى حد كبير.

Les projets d'investissement dans les petites et moyennes entreprises de services les plus importants effectués par le financement de l'État, En raison de son rôle actif dans le développement de l'économie nationale, Comme les projets d'investissement travailler pour réduire le taux de chômage et le développement des talents et des compétences, Et le capital d'exploitation, Et pour parvenir à un développement meilleur et plus complet, Et que la meilleure façon d'exploiter les capacités humaines, naturelles et financières, Comme est la solution idéale pour un grand nombre des problèmes et des crises économiques auxquels sont confrontés les individus et les institutions, Le projet d'investissement prévoit la production et d'atteindre l'autosuffisance, Et la création de nouveaux emplois, Elle conduit à un niveau de vie plus élevé, et il est une question de l'indépendance politique, , Qui est incorporé dans la liberté de prendre des décisions déterminent le destin,En plus de rechercher l'état qui a créé les organes financiers, Agence nationale pour le soutien de l'emploi des jeunes, et la Fondation nationale pour l'élimination du chômage, Et d'autres dispositifs visant à encourager l'investissement, Et il ouvre les portes de son exploitation et contribuer ainsi à une partie du financement des projets d'investissement qui ont réussi dans une large mesure.

اهداء

إلى كل من يصلي على أفضل خلق الله محمد المصطفى

صلى الله عليه وسلم

الى الاب والام والاخوة

إلى كل فكر خالص إلى العلم من اجل العلم وكفى

إلى كل نفس عظيمة تواقة إلى الحكمة و المعرفة

إلى كل قلب عاشق نابض بحب الأخوة و العفة

إلى كل عقل حصين تواق إلى البحث والثقافة

إلى كل إنسان لم تسمح له الظروف بالتعلم و أقول له أن

امتحان الدنيا أصعب من بلاغة الفلسفة

أهدي هذا العمل المتواضع

قائمة الجداول والاشكال:

قائمة الاشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1 – 1)	مشكلات واختلاف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	04
(1- 2)	أهم المعايير المعتمدة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	07
(1- 3)	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	13
(1- 4)	انواع المشاريع الاستثمارية.	34
(2- 1)	مصادر التمويل طويل الاجل.	50
(2– 2)	التمويل القصير ومتوسط الاجل.	56
(2- 3)	التمويل من حيث المصدر.	59
(3 – 1)	الهيكل الوظيفي للوكالة للوطنية لدعم وتشغيل الشباب.	85

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرنسا.	08
(1 - 2)	تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	09
(1- 3)	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	10
(1 - 4)	تطور مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة 1967 -1978.	18
(1 – 5)	تطور نسب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الخاصة خلال -1982 -1984.	19
(1- 6)	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين سنوات 1999 – 2005.	21
(1 - 7)	تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال السنوات 2004 - 2009.	22
(1- 8)	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السداسي الأول 2010 والسداسي الاول 2011.	23
(1 -9)	تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط في الجزائر 2011 – 2012.	24
(2 – 1)	عوامل نجاح وفشل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	69

(3 – 1)	الهيكل الوظيفي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع تيسمسيلت-.	86
(3 – 2)	تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت-. لسنوات 1998 - 2000	93
(3 – 3)	تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تيسمسيلت2001 -2006	94
(3- 4)	تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تيسمسيلت 2007-2012	95
(3- 5)	تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت سنوات 2014،2013	96
(3 – 6)	كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت-.خلال الفترة مابين 1998 – 2003.	99
(3 – 7)	كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت-. خلال الفترة مابين 2003- 2005	100
(3 – 8)	كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال الفترة مابين 2006 - 2009	101
(3 – 9)	كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت-. خلال الفترة مابين 2010 –2013	102
(3 – 10)	كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت-. خلال سنة 2014	103
(3 – 11)	حصيلة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت-. في تمويل المشاريع خلال الفترة 1998، 2014	106

فهرس المحتويات

البيان	الصفحة
البسملة	**III**
الشكر	**IV**
الاهداء	**V**
الاهداء	VI
الملخص	VII
فهرس المحتويات	IX
قائمة الاشكال والجداول	XI
المقدمة العامة	أ-ج
الفصل الاول: عموميات حول المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	01
مقدمة الفصل	02
المبحث الأول :ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	03
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واهم خصائصها.	03
المطلب الثاني: انواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومختلف ميزاتها.	11
المطلب الثالث: اهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	15
المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	17
المطلب الاول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	17
المطلب الثاني: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	24
المطلب الثالث: الصعوبات التي تعترض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.	29
المبحث الثالث:اساسيات حول المشاريع الاستثمارية.	31
المطلب الاول : مفهوم المشاريع الاستثمارية ومختلف انواعها.	31
المطلب الثاني: خصائص المشاريع الاستثمارية.	35
المطلب الثالث: أهداف المشاريع الاستثمارية	36

خاتمة الفصل	38
الفصل الثاني: كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغير والمتوسطة .	39
مقدمة الفصل	40
المبحث الاول: ماهية تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	41
المطلب الأول :اساسيات حول التمويل وقراره.	41
. **المطلب الثاني:** أهمية التمويل.	43
المطلب الثالث :وظائف ومراحل تمويل مشروع استثماري.	44
المبحث الثاني: مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	47
المطلب الاول : صيغ التمويل طويل الأجل.	47
المطلب الثاني :صيغ التمويل قصير ومتوسط الأجل .	50
المطلب الثالث :صيغ التمويل من حيث المصدر.	56
المبحث الثالث: كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.	60
المطلب الاول: ماهية كفاءة تمويل المشاريع ومهي اهم نسبها.	60
المطلب الثاني: تحليل القوائم المالية للمشروع.	62
المطلب الثالث اسباب نجاح او فشل المشاريع الاستثمارية.	65
خاتمة الفصل	76
الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب– فرع تيسمسيلت–	77
مقدمة الفصل	78
المبحث الاول : نظرة عامة حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع تيسمسيلت–.	79
المطلب الاول : مفهوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.– فرع تيسمسيلت–.	79
المطلب الثاني : مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.– فرع تيسمسيلت–.	80
المطلب الثالث : هياكل الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب – فرع تيسمسيلت–..	81
المبحث الثاني : المساهمات المالية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع تيسمسيلت–	87
المطلب الاول : ايرادات و نفقات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع تيسمسيلت–..	87

المطلب الثاني: الصندوق المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع.	88
المطلب الثالث : انواع الاستثمارات الممولة من طرف الوكالة– فرع تيسمسيلت–..	89
المبحث الثالث: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت في تمويل المشاريع الاستثمارية ومدى كفاءته.	92
المطلب الاول: تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب – فرع تيسمسيلت–. 1998 – 2014.	92
المطلب الثاني: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المشاريع الاستثمارية على المستوى الوطني ومدى كفاءتها.	96
المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المشاريع الاستثمارية على المستوى ولاية تيسمسيلت ومدى كفاءتها .	98
خاتمة الفصل.	108
الخاتمة العامة.	110
المصادر والمراجع.	114

المقدمة

ان التغيرات التي يعرفها الاقتصاد العالمي حاليا، جعلت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحاول التأقلم مع هذه الاوضاع الجديدة، من خلال اعادة النظر في برامج تسير مواردها المادية، والبشرية، بشكل يضمن استمراريتها وتحقيق رفاهيتها، وهذا ما يتطلب خلق جو عمل اكثر ملائمة، بالإضافة الى اتخاذ قرارات سليمة، خصوصا قرارات الاستثمار التي تشكل موضوعا يتطلب العقلانية والرشادة في اتخاذ القرار المناسب، وعلى هذا الاساس تبرز الاهمية القصوى للاستثمارات، ومن ثم للمشاريع الاستثمارية، سواء للاقتصاد كاكل او بالنسبة للوحدات الاقتصادية الخاصة، فعلى المستوى الكلي نجد المشروع الاستثماري هو المحرك الاساسي لعملية النمو الاقتصادية، حيث يلعب دورا هاما على مستوى التوظيف والرفاهية، وتوزيع الدخل والقضاء على الفقر، اما على مستوى الوحدات الاقتصادية، فان المشروع الاستثماري يمكن من تحقيق المردودية الاقتصادية للمستثمر والمردودية العامة للمجتمع على حد سواء، اذا كان توجيهه بصورة عقلانية، وهكذا نجد الاستثمار يتمثل في تخصيص مجموعة من الموارد المادية كانت او مالية او طبعيه لغرض تحقيق منفعة فردية او عامة مستقبلية، وهذا يجعله محور الحياة الاقتصادية، والذي على اساسه تحقق الاهداف المسطرة مسبقا، الا ان ذلك مرتبط بمدى سلامة القرار الاستثماري المتخذ مسبقا عند انشاء المشاريع الاستثمارية، وبمدى سلامة طريقة انشاء هذه المشاريع الاستثمارية، وبمدى سلامة هذه المشاريع في نفس الوقت.

المشروع الاستثماري يحتاج إلى التمويل لتغطية كافة المصاريف والمشتريات والتجهيزات، فهذه العملية اي ايجاد الأموال من الوظائف المهمة في مختلف المؤسسات والمشاريع، فهو يعتبر من المستلزمات الضرورية للتغلب على التحديات المتزايدة التي تواجه المؤسسة مثل الرغبة في التوسع، مواجهة الظروف الطارئة، ويعتبر عنصر أساسي لاستمرار المؤسسة في نظامها ونموها ولهذا لا يمكن لأي مشروع أن يحقق أهدافه وكفاءته أو يطبق خطته دون هذا العنصر الحيوي، وعليه فإن عملية تمويل المشاريع الاستثمارية هي عبارة عن جمع المبالغ الضرورية، والتي تتحصل عيها المؤسسة بمختلف الطرق وذلك قصد تغطية تكاليفها

يعتبر التمويل عنصر محدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللزمة والملائمة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف لاختيار أفضلها، واستخدامها استخداما أمثلا وتحقيق أكبر عائد بأقل خطر ممكن مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة وضمان استمراريته وتحقيق الكفاءة المرجوة منه .

فان كفاءة المشروع الاستثماري تعني مدى نجاحه في استخدام الموارد المتاحة له وكلما كانت ادارة المشروع ناجحة في تحقيق الاستخدام الافضل لإمكاناته البشرية والمادية كلما كانت اكثر كفاءة اي تحقيق الانتاج باقل تكلفة واقل جهد واقل هدر للطاقات، ا فكفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية تظهر من خلال نسبة الاهداف المحققة الناجحة او الفاشلة التي تم تسطيرها، وتلك المستلزمات الضرورية في توسع المشروع ومواجهة الظروف الطارئة لاستمرار المشاريع الاستثمارية، فالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب تعتبر من مصادر التمويل المتاحة، بالنسبة لأصحاب الافكار الاستثمارية، والدعم المالي الممنوح عن طريق هذه الوكالة، وذلك لتنامي ظاهرة تمويل المشاريع الاستثمارية ،والمتمثل في قروض بدون فائدة، لمختلف المشاريع الاستثمارية، وتخفيض نسب الفوائد المستحقة على القروض الممنوحة من طرف البنوك، بالإضافة الى مختلف الامتيازات الضريبية و الجبائية ومن خلال هذا يمكن طرح الاشكالية التالية:

اشكالية البحث:

ما مدى كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ولدراسة هذه الإشكالية والإجابة عليها، سنحاول التطرق إلى الأسئلة الفرعية التالية

1. هل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قطاعا هادفا وفعال وهل تسعى الدولة لزيادة هذه المشاريع؟
2. ماهي مصادر وكفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
3. على ماذا تدل كفاءة المشاريع الاستثمارية وكيف يتم قياسها؟
4. ما مدى كفاءة المشاريع المومولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ؟

فرضيات الدراسة :

للإجابة على الاسئلة الفرعية السابقة نضع الفرضيات التالية :

1. تعتبر المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا هادفا وفعالا تسعى الدولة لتوفير مختلف الظروف من أجل زيادتها.

2. توجد عدة مصادر لتمول المشاريع الاستثمارية ومنها مصادر تمويل قصيرة ومتوسطة الاجل، وهناك مصادر طويلة الاجل وتمويلات من حيث المصدر.

3. تدل كفاءة المشروع على مدى نجاحه في استخدام الموارد المتاحة له اي الاستخدام الافضل لإمكاناته البشرية والمادية باقل تكلفة واقل جهد واقل هدر للطاقات

4. تعتبر المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت ناجحة بنسبة 90% تقريبا.

اسباب اختيار الموضوع :وتتمثل في الاسباب التالية:

أ/ **أسباب ذاتية** :ومنها:

- أهمية الموضوع والرغبة الذاتية لمعرفة مدى نجاح او فشل المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع تيسمسيلت..
- معرفة مدى تطابق الجانب النظري مع الجانب التطبيقي.
- الرغبة في معرفة اهم المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع تيسمسيلت..

ب/ أسباب موضوعية :وتتمثل فيمايلي:

- أهمية الموضوع في ظل الازمة والمالية التي تمر بها بلادنا بعد تدهور اسعار النفط
- اهتمام وتشجيع الدولة في مجال تمويل المشاريع، وخاصة في الآونة الأخيرة.
- اكتساب الموضوع أهمية كبيرة في كونه المحرك الرئيسي للتنمية.
- حداثة هذا الموضوع واهميته البالغة في معرفة نجاح او فشل المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع تيسمسيلت.
- تزايد الاهتمام المستمر لاسيما في الآونة الاخيرة بالمشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال التمويل والمتابعة والتقييم.

اهمية الدراسة : وتتمثل فيمايلي:

تتمثل اهمية البحث في تقديم مختلف الافاق النظرية و التطبيقية من حيث دراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالمشاريع الاستثمارية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- الدور الكبير الذي تلعبه مصادر التمويل بالنهوض بالمشروع الاستثماري والارتقاء به الى مصف النجاح.
- الاهتمام الكبير الذي اولته الجزائر في تمويل المشاريع الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة المتوسطة، من اجل دعم الشباب وتوفير مناصب شغل وتخفيض نسبة البطالة وتحقيق اقتصاد مزدهر.
- ابراز فعالية وكفاءة المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع تيسمسيلت ما بين النجاح والفشل .

الدارسات السابقة: وتتمثل فيما يلي:

- بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقيم المشاريع الاستثمارية ، ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، معهد العلوم اقتصادية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2009- 2010
- فتحي خن، أهمية دراسة الجدوى المالية في تمويل المشاريع الاستثمارية، دراسة حالة المشاريع الاستثمارية الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ فرع بسكرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2011 . 2012.

حدود الدراسة: وتتمثل فيمايلي:

- **الحدود المكانية** : تمحورت الدراسة الميدانية في ولاية تسمسيلت في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ
- **الحدود الزمانية** : تمت دراسة هذا الموضوع في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال فترة تقدر بثلاثة اشهر14 فيفري2016 حتى 14ماي2016 .

صعوبة الدراسة : وتتمثل فيمايلي :

لقد واجهنا في دراستنا لهذا الموضوع عدة صعوبات وذلك منذ بداية الدراسة إلى نهايتها، فقد واجهنا عدة مشاكل اهمها

- ضيق الوقت.
- النقص الملحوظ للكتب والمراجع في المكتبة المركزية للمركز الجامعي .
- قلة الكتب والدراسات السابقة حول هذا الموضوع.
- امتناع رئساء المكتبات الجامعية خارج الولاية للسماح لنا بجلب الكتب .
- صعوبة الحصول على المعلومات الكاملة والدقيقة وذلك بالامتناع من منح المعلومات المتعلقة بالموضوع من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع تيسمسيلت
- التحفظ المستمر من طرف مدير الوكالة فرع تيسمسيلت من اجل تقديم الوثائق الخاصة بالوكالة.

منهج الدراسة :

للإجابة على الاشكالية المطروحة و تحقيق اهداف الدراسة تم استخدام المنهج الاستقرائي بأداتيه الوصف في الجانب النظري عند تطرقنا الى استعراض ماهية المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة و

المتوسطة، ومختلف المصادر التمويل المتاحة وكيف يتم التعرف على كفاءة المشروع والتحليل، عند دراسة الإطار التطبيقي لهذا البحث وذلك بتحليل نتائج كفاءتها وفعالية المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

هيكل الدراسة:

لتحقيق اهداف البحث و التوصل الى نتائج و التوصيات ، قسمنا هذا البحث الى ثلاثة فصول كالتالي

الفصل الاول: سوف نحاول ان نبين تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اهميتها وخصائصها بالإضافة الى تطورها والجهات الداعمة لها واهم المعوقات التي تعترضها وكذا تقديم نضرة حول المشاريع الاستثمارية حيث قسمنا هذا الفصل الى ثلاثة مباحث وكل بحث مقسم الى ثلاثة مطالب.

اما في الفصل الثاني سنتعرض فيه ماهية التمويل وقراره لأساليب ومصادر تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكفاءة هذه المشارع حيث قسمنا هذا الفصل الى ثلاثة مباحث وكل بحث مقسم الى ثلاثة مطالب.

اما الفصل الثالث : تتمثل في دراسة ميدانية ، حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية تيسمسيلت تكون ايضا من ثلاثة مباحث وكل مبحث الى ثلاثة مطالب حيث تطرقنا الى نظرة عامة حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل شباب. المساهمات المالية للوكالة الوطنية لدم تشغيل الشباب.وكذلك تحليل المشاريع المقدمة من طرف الوكالة و تقييم مدى كفاءتها وفي الاخير الخاتمة. .

مقدمة الفصل:

يعد موضوع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم المواضيع التي تحتل حيزا كبيرا في قضية التنمية الاجتماعية والاقتصادية في العالم، فهذه المشاريع تلعب دورا هاما في تحقيق تنمية أفضل وأشمل، وذلك باعتبارها أحسن وسيلة لاستغلال الطاقات البشرية والطبيعية والمالية، كما تعتبر الحل الأمثل للكثير من المشاكل والأزمات الاقتصادية التي يوجهها الأفراد والمؤسسات، لاسيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

فلقد بينت التحاليل و الدراسات التي أجريت حول تطور الاقتصاد العالمي خلال العشريتين الأخيرتين الدور الرائد الذي تؤديه مشاريع المؤسسات الصغيرة المتوسطة في خلق الثروة و إيجاد مناصب شغل، هذا ما أدى إلى زيادة الاهتمام بها، باعتبارها واحد من أهم السياسات الكفيلة بدفع مسار التنمية، و لذلك فقد اكتسبت مشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهمية بالغة في النشاط الاقتصادي و الاجتماعي، جعلها محط أنظار العديد من الباحثين و المفكرين الاقتصاديين الذين أجمعوا على حيوية هذا القطاع، و دوره الفعال في تحقيق التنمية الشاملة ، والمساهمة في توفير مناصب الشغل، إلا أن الذي لم يجمعوا عليه هو تحديد مفهوم و تعريف جامع لهذا النوع من المؤسسات ، فقد اجتهدوا في إعطاء تعريف لهذه المؤسسات كلا حسب المعايير و المحددات التي يراها مناسبة في تحديد التعريف، و لأن المنهجية و طبيعة الموضوع تفرض علينا وضع تعريف ملم المؤسسات من كل الجوانب يعكس مكانتها و أهميتها في المحيط الاقتصادي، سنحاول في هذا الفصل الذي قسمناه إلى ثلاثة مباحث نتطرق فها الى:

المبحث الأول :ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اهدافها وخصائصها.

المبحث الثاني :واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الثالث :اساسيات حول المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

.

المبحث الاول ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

ظهر مصطلح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مختلف دول العالم ،ليعبر عن نوع معين من المؤسسات التي يصعب تقديم صورة واحدة لها، و هذا راجع لاختلاف السياسات والتوجهات والمستوى الاقتصادي و الاجتماعي للدول، حيث تعتبر هذه الدول المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من أهم التنظيمات المعتمد عليها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لما تتميز به من ديناميكية و مرونة، فإن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تبقى القلب النابض للتغيرات الناتجة و المتجهة دوما نحو اقتصاد السوق الحر.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واهم خصائصها.

يمثل تحديد تعريف شامل و دقيق لهذه المؤسسات خطوة رئيسية في طريق معالجة هذا الموضوع، خاصة هذا القطاع ، و ذلك باعتراف العديد من المؤسسين، ويمكن أن يشكل هذا التعريف عائقا كبيرا أمام مختلف الأطراف المهتمة كالباحثين و المؤلفين و أيضا باعتراف الهيئات و المنظمات الدولية المهتمة بالتنمية الاقتصادية، و ترقية و إنماء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

اولا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

توجد عدة متغيرات في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالاختلاف الموجود في النشاط الاقتصادي من مؤسسة لأخرى، و الاختلاف الموجود كذلك بين درجة النمو الاقتصادي، و مكانة هذه المؤسسات في السياسات التنموية من دولة لأخرى...الخ ومن ثم وجب علينا التطرق إلى هذه الأسباب المؤدية إلى اختلاف التعاريف بين المفكرين و الدول و الهيئات الاقتصادية قبل الوصول إلى تحديد تعريف يعكس أهمية و مكانة هذه المؤسسات في المحيط الاقتصادي، و المتمثلة في الأسباب التالية:[1]

أ –اختلاف درجات النمو :إن التفاوت في درجة النمو يقسم العالم إلى مجموعات متباينة، أهمها البلدان المتقدمة الصناعية والبلدان النامية، و ينعكس هذا التفاوت على مستوى تطور التكنولوجيا المستعملة في كل دولة، و أيضا في وزن الهياكل الاقتصادية ويترجم ذلك في اختلاف النظرة إلى هذه المؤسسات والهياكل من بلد إلى آخر، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في اليابان أو في الولايات المتحدة الأمريكية يمكن اعتبارها متوسطة أو كبيرة في الجزائر، فانطلاقا من هذه النظرة نصل إلى أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من بلد إلى آخر، الأمر الذي يفسر غياب تعريف موحد صالح في جميع الدول.

[1] لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها** ، دراسة حالة الجزائر، اطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004 ،ص04 .

ب –اختلاف النشاط الاقتصادي:أمام اختلاف النشاط الاقتصادي يختلف التنظيم الداخلي والهيكلة المالية للمؤسسات[1]الاقتصادية، فهناك مثلا مؤسسات صناعية تحتاج في عملية إنتاج السلع والخدمات إلى استثمارات ضخمة، وطاقات مالية وعمالة كبيرة، وطاقة عمالية محدودة مع هيكل تنظيمي وتسييري بسيط جدا، أمام هذا التنوع الاقتصادي و القانوني، تبقى إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قائمة بذاتها.

الشكل رقم (1 – 1) مشكلات واختلاف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

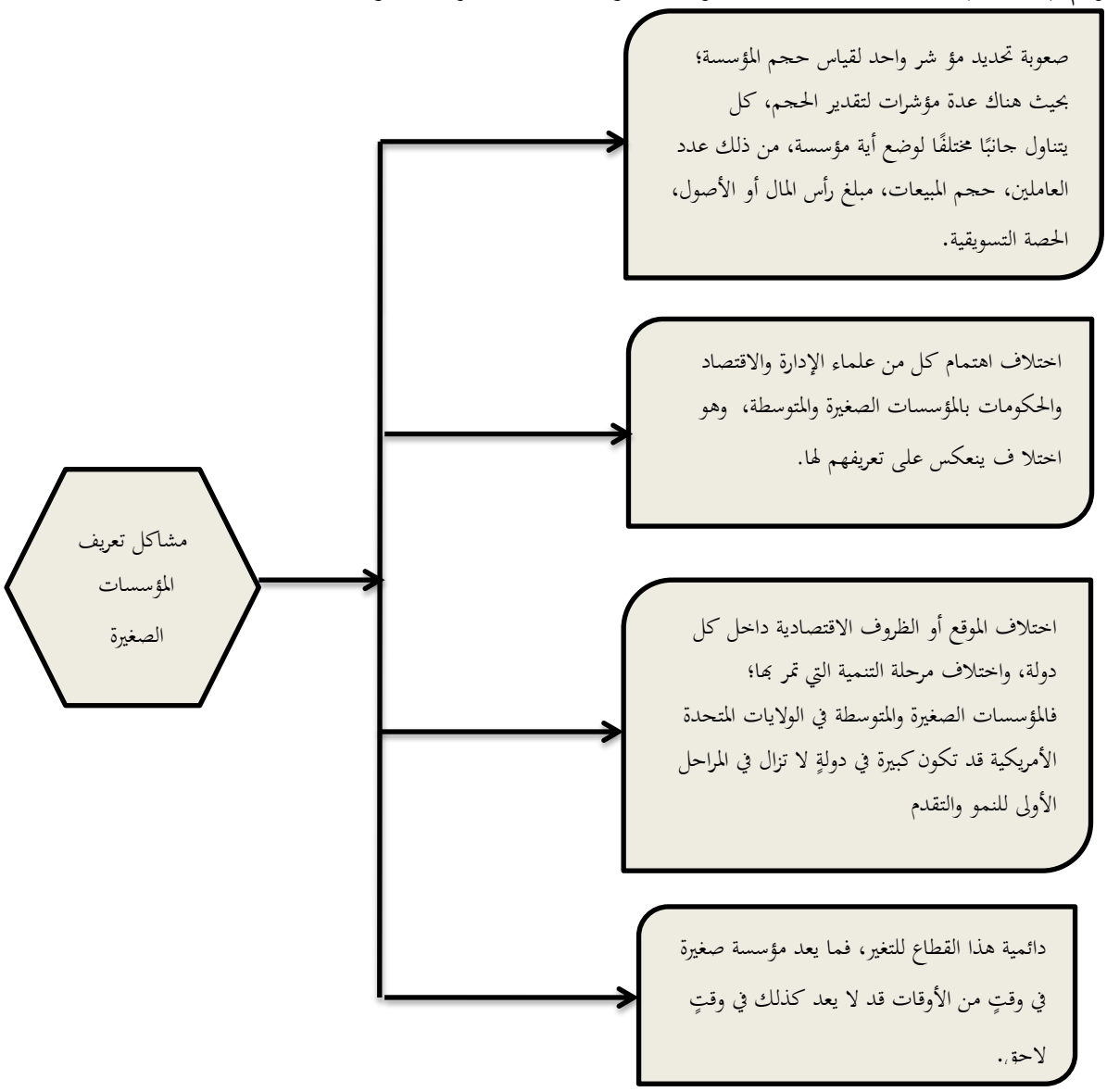

المصدر :تم إعداد الشكل بالاستناد إلى المصادر التالية:شعيب أتشي، واقع وافاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ضل الشركات الارو جزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،ص4.

[1]عبد الكريم اللطيف، **واقع وآفاق تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإصلاحات**، حالة الاقتصاد الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، مذكرة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002 ، ص4 .

.

1- المعايير المختلفة في تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

1-1- ا لمعايير النوعية:

بالنسبة للمعايير النوعية والتي تسمى كذلك المعايير النظرية، السوسولوجية أو التحليلية، تأخذ عديدا من السبل أو طرق[1] بمشاركة صاحب المشروع في الإدارة، وبالتالي لكل هذه المعايير ميزة نوعية يختص بها كل مشروع عن الآخر، وفي دراسة أخرى.

انطلاقا من هذا المفهوم، وحسب المعايير النوعية يمكن القول أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي تتميز عن غيرهاب:[2]

أ/ معيار الملكية :يعتبر من المعايير النوعية الهامة ،حيث نجد ملكية المؤسسات الصناعية الصغيرة و المتوسطة تعود في الغالب إلى القطاع الخاص في شكل شركات الأشخاص أو شركات الأموال.

ب/ الحصة من السوق :إن الحصة السوقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون محدودة كا صغر حجم المؤسسة ،او صغر حجم الإنتاج. محلية النشاط، ضيق الأسواق التي توجه إليها منتجات هذه المؤسسات.

ج/ معيار المسؤولية : في هذا المعيار نجد أن المسؤولية المباشرة و النهائية هي للمالك الذي يكون في الحالات هو صاحب القرارات داخل المؤسسة ، و له تأثير على طبيعة التنظيم و أسلوب الإدارة.[3]

د/ محلية النشاط :نعني بمحلية النشاط أن يقتصر نشاط المؤسسة على منطقة أو مكان واحد و تكون معروفة فيه و أن لا تمارس نشاطها من خلال عدة فروع، تشكل حجما صغيرا نسبيا في قطاع الإنتاج الذي تنتمي إليه في المنطقة و هذا طبعا لا يمنع امتداد النشاط التسويقي للمنتجات إلى مناطق أخرى في الداخل أو الخارج.

1-2- ا لمعايير الكمية: تعتبر أكثر المعايير استعمالا للتفرقة بين المشروعات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعتمد على عدد العمال، رأس المال، النواتج السنوية، لكنها غير كافية لوحدها للتفرقة بين مختلف المؤسسات، فان صغر أو كبر المؤسسة يتحدد بالاستناد إلى جملة من المعايير و المؤشرات الكمية و الإحصائية المحددة للحجم، يسمح استعمالها بوضع حدود فاصلة بين مختلف أحجام المؤسسات. [4]

---

[1] ROBERT Wetterwulghe. «La PME une entreprise humaine », édition université Département de Boeck Bruxelles. BELGIQUE.1998. p14

[2] .رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الاولى، ص22- 23 .

[3] سمراء دومي، عطوي عبد القادر، **التجربة المغربية في الترقية و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية ، ص25 .

[4] رابح خوني ، حساني رقية، **آفاق تمويل و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية، 28ماي 2003 حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاديات المغاربية، مخبر الشراكة و الاستثمار ، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر ،ص25 .

أ/ معيار عدد العمال :يعتبر أحد معايير التفرقة بين المؤسسات الصغيرة وكبيرة الحجم، ويعتبر هذا المعيار من أكثر المعايير شيوعا في الاستخدام، نظرا للسهولة التي تكتنف عملية قياس الحجم بواسطته، خاصة عند المقارنة على المستوى الدولي[1].

ب/ معيار رأس المال: يستخدم هذا المعيار في تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في عدد من الدول خاصة الدول النامية.[2]

ج/ معيار درجة الانتشار: بالنسبة لمعيار درجة الانتشار فإن المؤسسة الصغيرة و المتوسطة تنتشر في جميع أنحاء القطر، لأن صغر حجم المؤسسة بالإضافة الى محدودية النشاط و العمالة يساعد على ممارسة هذا النشاط في أي مكان، لهذا نرى أن معيار تحديد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يتوقف بدرجة كبيرة على درجة الانتشار.

د/ معيار التكنولوجيا أو أسلوب الإنتاج: هو عادة ما يقترن بمعيار عدد العمال، و قد يرجع ذلك إلى اعتبار أن حجم المؤسسة هو المحصلة النهاية لتفاعل كل من عنصري العمل و الآلات المستخدمة فيه، فكلما كانت هذه المحصلة صغيرة مقارنة بمثيلاتها.

1-3-معيار الملكية: إن ملكية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعود في أغلبها في شكل شركات الأشخاص أو شركات الأموال، غير أن النسبة الكبيرة منها عبارة عن مؤسسات فردية ،أين يكون رأس مال المؤسسة الصغيرة و المتوسطة لشخص معين، او أشخاص طبيعيين و عامة ما يملك المسير أغلبية الأسهم، و هذا الأخير يلعب دورا على جميع المستويات في المؤسسة الصغيرة و المتوسطة[3].

1-4-معيار المسؤولية: إن المسؤولية المباشرة و النهائية تعود لشخص واحد في الإدارة، إذ غالبا ما يصطلح مدير المؤسسة أو صاحب العمل، أو ربما عدد قليل من مساعديه يتولى كافة المهام و الوظائف الإدارية الخاصة بالإنتاج، التمويل، المشتريات و شؤون العاملين و المبيعات، هذا ما قد يؤدي إلى الحد من النشاط، خاصة إذا كان المسؤول تنقصه الخبرة[4].

---

[1] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، **الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المحلية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، الطبعة الاولى، 2005 ص49.

[2] جمال ولد قومام، جمال حبيب، **دور البنوك في ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** ، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، مذكرة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001 ، ص6.

[3] نفس المرجع، ص 7.

[4] فتحي السيد عبده أبو السيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص51.

1-5-معيار طبيعة الصناعة: يتوقف حجم المؤسسة على الطبيعة الفنية للصناعة ، فبعض الصناعات تحتاج في صناعتها إلى وحدات كبيرة نسبيا من العمل و وحدات صغيرة نسبيا من رأس المال، كما هو الحال في الصناعات الاستهلاكية الخفيفة، في حين تحتاج بعض الصناعات الأخرى إلى وحدات كبيرة نسبيا من رأس المال هو الأمر الذي ينطبق على الصناعات الثقيلة. [1]

الشكل رقم (1- 2) أهم المعايير المعتمدة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

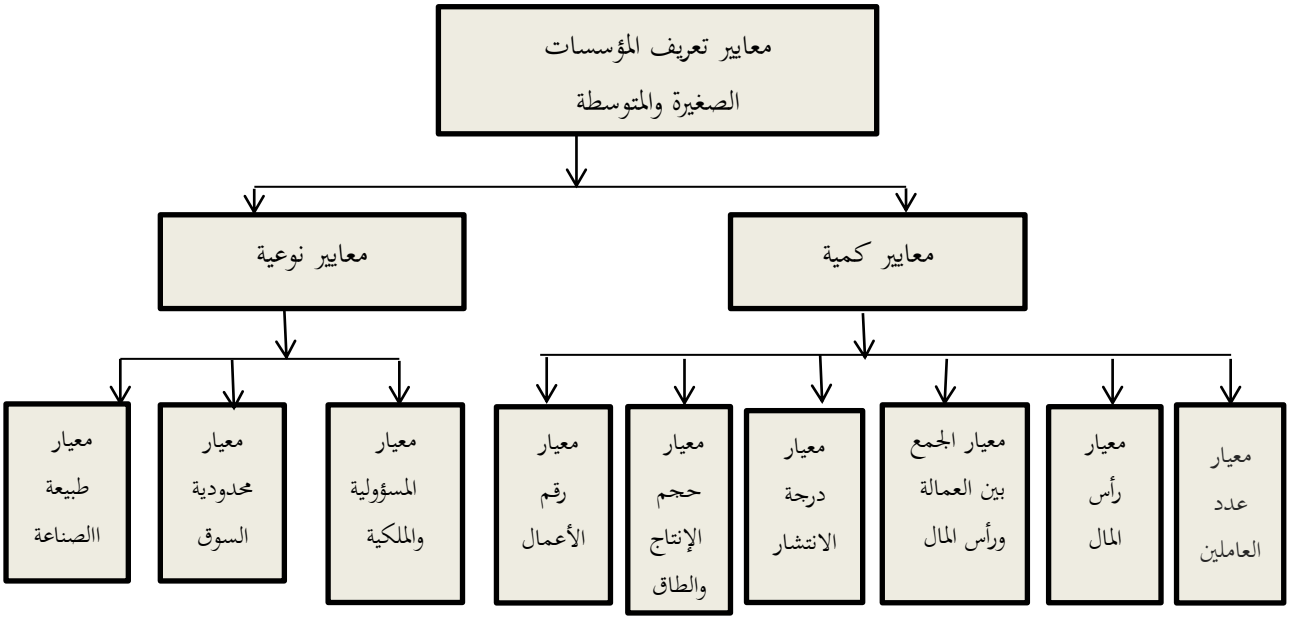

المصدر: من اعداد الطالبين اعتماد على:

شعيب أتشي، واقع وافاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الاور جزائرية، مذكرة تندرج ضمن نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،ص5.

2-تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لدى بعض المنظمات الدولية: من أهم هذه التعاريف ما يلي:

2- 1 منظمة العمل الدولية:

تعرف المؤسسات الصغيرة أنها تلك المؤسسات التي يعمل بها 50 عاملا، و تحدد مبلغا لا يزيد عن 1000دولار لكل عامل، تزيد إلى 5000 دولار في بعض المؤسسات، على أن لا يزيد رأس مال المؤسسة عن 100.000 دولار. [2]

[1] يوسف قريشي ، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005 ، ص18 .

[2] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص56 .

2-2-تعريف البنك الدولي:

يميز البنك الدولي عن طريق فرعه المؤسسة الدولية للتمويل ما بين ثلاثة أنواع من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هي:

أ- **المؤسسة المصغرة** :شروطها أن يكون عدد موظفيها أقل من 10 و إجمالي أصولها أقل من100.000 دولار أمريكي و نفس الشرط السابق ينطبق على حجم المبيعات السنوية.

ب – المؤسسة الصغيرة :و هي تلك التي تنظم أقل من 50 موظفا و تبلغ أصولها أقل من 3 مليون دولار أمريكي، و نفس الشيء بالنسبة لحجم المبيعات السنوية.

ج المؤسسة المتوسطة :و يبلغ عدد موظفيها أقل من 300 موظف أما أصولها فهي أقل من 15 مليون دولار أمريكي، و نفس الشيء ينطبق على حجم المبيعات السنوية.[1]

2-3- تعريف فرنسا:

قبل تأسيس الاتحاد الأوروبي كانت فرنسا تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة استنادا للقانون الصادر في 04فيفري 1959بانها كل المؤسسات التي توظف أقل من 500 عامل ورأس مالها لا يتجاوز مليون فرنك .اما بعد انضمامها إلى الاتحاد الأوربي فإنها تبنت تعريف Sylvain Breuzard إلا أن فرنسا تفرق بين المؤسسات الصناعية و الخدمية من حيث حجم العمالة، ولدينا الجدول التالي الذي يبين تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العمال في فرنسا[2] :

جدول رقم (1 – 1) تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فرنسا.

صنف المؤسسة	مؤسسة خدمية	مؤسسة صغيرة	مؤسسة متوسطة
مؤسسة صناعية	9 – 0	49-10	499-50
مؤسسة خدمية	4 – 0	19 -5	199-20

المصدر Quelle vision pour les PME/PMI :www.Maro 2020.ma/études 05/01/2004

[1] عثمان لخلف، مرجع سبق ذكره، ص . 12

[2] توفيق عبد الرحيم يوسف، **إدارة الأعمال التجارية الصغيرة**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى،2002 ، ص16 .

2-4- تعريف الاتحاد الأوروبي:

و يمكن اعتبار المؤسسة إما مصغرة أو صغيرة أو متوسطة بناءا على معيار الموظفين ثم معيار رقم الأعمال، و قدم التعريف المقترح المؤسسات الصغيرة جدا :يتراوح عدد عمالها من 1 إلى 9 عامل .، المؤسسات الصغيرة :من 10 إلى 99 عامل .، المؤسسات المتوسطة :من 100 إلى 499 عامل.

و في 1996 أدى التعريف الجديد إلى تحديد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كذلك المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عامل، أو تلك التي رقم أعمالها لا يتجاوز 40 مليون أورو، ونسبة التحكم في حقوق التصويت 25 % الجدول الموالي يلخصه[1] .

جدول رقم(1 – 2)تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

نوع المؤسسات	عدد الموظفين الأقصى	رقم الأعمال الأقصى
المصغرة	09عمال	-
الصغيرة	249عامل	40مليون يورو
المتوسطة	499 عامل	7مليون يورو

.المصدر :عثمان لخلف، واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و سبل دعمها و تنميتها، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، ص.14

2-5-تعريف الجزائر: تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أنها كل وحدة إنتاج أو وحدة الخدمات الصناعية ذات حجم صغير تتمتع بالتسيير المستقل، و تأخذ إما شكل مؤسسات خاصة أو عامة، و هذه الأخيرة هي مؤسسات محلية ولائية أو بلدية.

و عرفها المشروع الجزائري حيث صدر القانون رقم 1801 المؤرخ في رمضان 1422 هـ الموافق ل 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و هو التعريف القانوني و الرسمي للجزائر، فحسب المادة 04 من القانون المشار إليه، تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات التي يتم فيها تشغيل من 1 إلى 250 شخص، رقم أعمالها السنوي أقل من 02 مليار دينار أو إيراداتها السنوية أقل من 500 مليون دج تستوفي معايير الاستقلالية.[2]

[1] لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص12.

[2] نفس المرجع، ص 24.

الجدول رقم(1-3) تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
متوسطة	50 -250	200مليون دج الى 2مليار دج	100مليون-500مليون دج
صغيرة	10 - 49	اقل من 200 مليون دج	اقل من 100 مليون دج
مصغرة	1 – 9	اقل من 20 مليون دج	اقل من 10مليون دج

المصدر: المادة 5-6-7 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤرخ في 12 ديسمبر 2001

ثانيا :خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تمتلك المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عدد من الخصائص و المزايا التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة، نذكر من أهمها:

1سهولة الإنشاء والتكوين :حيث أنها تمتاز بانخفاض رأس المال المطلوب لإنشائها، وبساطة الإجراءات الإدارية المرتبطة بتكوينها[1] .

2-سهولة التأسيس ومرونة الإدارة: تتميز هذه المؤسسات بانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها وبالتالي محدودية القروض اللازمة والمخاطر المنطوية عليها، مما يساعد على سهولة تأسيس وتشغيل مثل هذه المؤسسات، ومن ثمة أداة فاعلة لجذب الإنتاجي، كما تتميز بسهولة إجراءات تكوينها وتتمتع بانخفاض تكاليف التأسيس مدخرات الأفراد .

3- التجديد: الغاية الأساسية لأي مؤسسة مهما كان شكلها أو حجمها هي تحقيق الأهداف التي أسست من أجلها ،وهذا ما يتطلب منها استخدام الأمثل للموارد المتاحة، ولا يمكن لأية مؤسسة أن تستمر لفترة طويلة إلا إذا واكبت التطورات الاقتصادية والتكنولوجية من خلال التجديد والابتكار لمواجهة ظهور ما يسمى بالبدائل الجديدة للمنتوج الناتجة عن دورة حياته.[2]

[1] Luc Matray , Les aides à la création d'entreprise , Revue d'économie Financière,op-cit, p.214.

[2] جبار محفوظ، **المؤسسات المصغرة الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها**، دراسة حالة ولاية سطيف، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 05 ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ديسمبر، 2003 ص215.

4-عنصر العمل :اغلب المجالات التي تنشط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بكثافة عنصر العمل ، وهو ما يتناسب مع فنون الإنتاج البسيطة خاصة في البلدان التي تفتقر إلى رؤوس الأموال ،كما تتميز هذه المؤسسات بان لها القدرة على التفاعل بمرونة وسهولة مع متغيرات الاستثمار. [1]

5-اختيار الأسواق تتجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الأسواق الصغيرة والمحدودة والتي لا تثير اهتمام المؤسسات الكبيرة، كما لا تتطلب هذه المؤسسات كوادر إدارية ذات خبرة كبيرة، مما ينعكس على تكلفة الإنتاج، فهي تستعمل طرق تسيير غير معقدة وبسيطة.[2]

6-القدرة على تقديم منتجات وخدمات جديدة : ذلك أن قدرتها تتجلى أكثر في تقديمها لمنتجات متباينة لإشباع الرغبات المختلفة للمستهلكين، وهو ما يؤكد تبنيها وتشجيعها لمجالات البحوث والتطوير. [3]

7-التنظيم لا تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على كثافة التنظيم المتسم بالتعقيد البيروقراطي الذي يتطلب مستويات متعددة، مثلما نجده في المؤسسات الكبيرة الذي قد يكون عنصر معرقل للسير الحسن للتنظيم، كما تعتبر التقنيات المستخدمة في إطار الصناعات الصغيرة بسيطة وغير مكلفة ، إضافة إلى أنها تستخدم مواد وخامات متوفرة محليا.[4]

8-القدرة على التأقلم مع المتغيرات البيئية :تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقدرة على الاستفادة من مميزات الوضع العالمي الجديد، وذلك نظرا للطبيعة المرنة لهذه المؤسسات للتكيف مع هذه المتغيرات، وأصبحت فرصة بقائها ونموها أكبر بكثير من المؤسسات الكبيرة إمكانية التحول إلى إنتاج سلع وخدمات تتناسب مع متغيرات السوق ومتطلباته.[5]

المطلب الثاني: انواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومختلف ميزاتها:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب اشكالها ومختلف صفاتها بمجموعم من الانواع تميزها عن بعضها البعض ومن هذه الانواع نجد:

اولا: انواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

---

[1] د عاشور كتوش، طرشي محمد، **متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، الملتقى الدولي، اشراف مخبر العولمة و اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أفريل2006، ص1034.

[2] د نفس المرجع، ص1035.

[3] عمران عبد الحكيم، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006- 2007، ص8.

[4] د عاشور كتوش، طرشي محمد، مرجع سبق ذكره، ص1035.

[5] عمران عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره ، ص9.

1- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات: تصنيف المؤسسات على أساس هذا المعيار إلى ثلاث أقسام:

1-1 -المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمنتجة للسلع الاستهلاكية: يتمثل نشاط المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ضمن هذا التصنيف في إنتاج السلع الاستهلاكية وتنضم هذه المنتجات إلى الصناعة الغذائية، الصناعات الفلاحية أو التحويلات الفلاحية، صناعة النسيج و الجلد، صناعة الورق وأنواعه.. الخ. [1]

1-2المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الوسيطة: يدمج في هذا التصنيف كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع التالية، معدات فلاحية، قطع الغيار، أجزاء الآلات، المكونات الكهربائية وغيرها.

1-3-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة لسلع التجهيز: تتطلب صناعة السلع التجهيز تكنولوجيا مركبة، ويد عاملة مؤهلة، ورأس مال أكبر مقارنة بالصناعات السابقة، وهذا ما يجعل مجال تدخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضيق، بحيث يشمل بعض الفروع البسيطة فقط، كإنتاج وتركيب بعض المعدات والأدوات البسيطة، وذلك خاصة في البلدان الصناعية، أما في البلدان النامية فتتكفل هذه المؤسسات في تصليح وتركيب هذه الآلات والمعدات.[2]

2- التصنيف حسب توجه المؤسسة: يمكن تجزئة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها إلى ما يلي:

2-1- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممارسة للمهن الحرفية والتقليدية موجهة لتغطية متطلبات الحياة اليومية، وكذا الفلاحية وتنتج منتجات تقليدية أي منتجات استهلاكية ذات ميزة أو خاصة تقليدية ،كإنتاج الزيت الطبيعي، الورق، المنتجات الجلدية، وغير ذلك من المنتجات ذات الطابع التقليدي، كما تستهدف المؤسسات التقليدية بما تنتج من منتجات مصانع ومؤسسات صغيرة ومتوسطة أخرى ترتبط بها في شكل تعاقد تجاري ،وتتميز كذلك باعتمادها على أدوات يدوية بسيطة وتجهيزات قليلة في تنفيذ عملها.

2-2- المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الموجهة للمؤسسات الصناعية الكبرى: المؤسسة التي تنتمي إلى هذا القطاع تكون مرتبطة بالمؤسسة الكبرى وتأخذ أحد الأشكال التالية:

---

[1] غدير أحمد سليمة، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2007 ، ص.12 .

[2] نصر الدين بن نذير، **الابداع التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية، وعلوم التسير، جامعة الجزائر، 2002 ، ص 24.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الفرعية يعتبر كتقسيم للعمل بين المؤسسات الكبرى والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقوم هذه الأخيرة بالوظيفة التكميلية للمنتوج الوارد من المؤسسة الكبرى ،ويوجه مباشرة إلى المستهلك النهائي.

2-3-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة في مجال المقاولة:

تعتبر المقاولة من أهم أشكال التعاون الصناعي في مجال المؤسسات الصناعية وهو شكل من الترابط الهيكلي والخلقي بين مؤسسة كبيرة ومؤسسة أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير أو المتوسط حيث تقوم هذه الأخيرة بتلبية متطلبات وحاجيات المؤسسة الكبيرة فمخرجاتها تعتبر مدخلات المؤسسة الكبيرة يحدد شكل التعاون بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية والمؤسسات الكبيرة الصناعية.

3-لتصنيف حسب المعيار القانوني:[1]

3-1- المؤسسات الخاصة: وهي تلك المؤسسات التي تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص.

3-2-المؤسسات الفردية :الملكية الفردية هي امتلاك العمل من قبل شخص واحد و يعتبر هذا الشكل من الملكية هو الأكثر رواجا بين المشاريع الصغيرة ومنها شركة الاشخاص وشركة الاموال.

3-3- المؤسسات العامة: وهي تلك المؤسسات التي تعود ملكيتها للقطاع العام، ويمكن ان تكون مؤسسات الحكومية التابعة للجماعات المحلية او مؤسسات النصف عمومية.

3-4- المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة المقاولة: تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي الذي يميز المؤسسات الصناعية الحديثة، وهو بشكل عام نوع من الترابط الهيكلي والخلفي بين مؤسسة رئيسية، تكون في أغلب الحالات مؤسسات كبيرة، ومؤسسات أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير الذي يمنحها دينامكية وقدرة على التكيف وشروط التعاون.

4- تصنيف المؤسسات على أساس اسلوب تنظيم العمل بها:[2]

4-1-المؤسسات المصنعة : حيث يدخل في هذا النوع من المؤسسات كل من المصانع الصغيرة والمتوسطة وهو يختلف عن صنف المؤسسات الغير المصنعة من حيث تقسيم العمل ،وتعقيد العمليات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير، وأيضا من حيث طبيعة السلع المنتجة و من حيث درجة إشباع أسواقها.

4-2-المؤسسات غير مصنعة :وتجمع هذه المؤسسات بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي.

[1] نصر الدين بن نذير، مرجع سبق ذكره، ص24.

[2] عثمان لخلف، مرجع سبق ذكره، ص33.

الشكل رقم (1– 3)تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

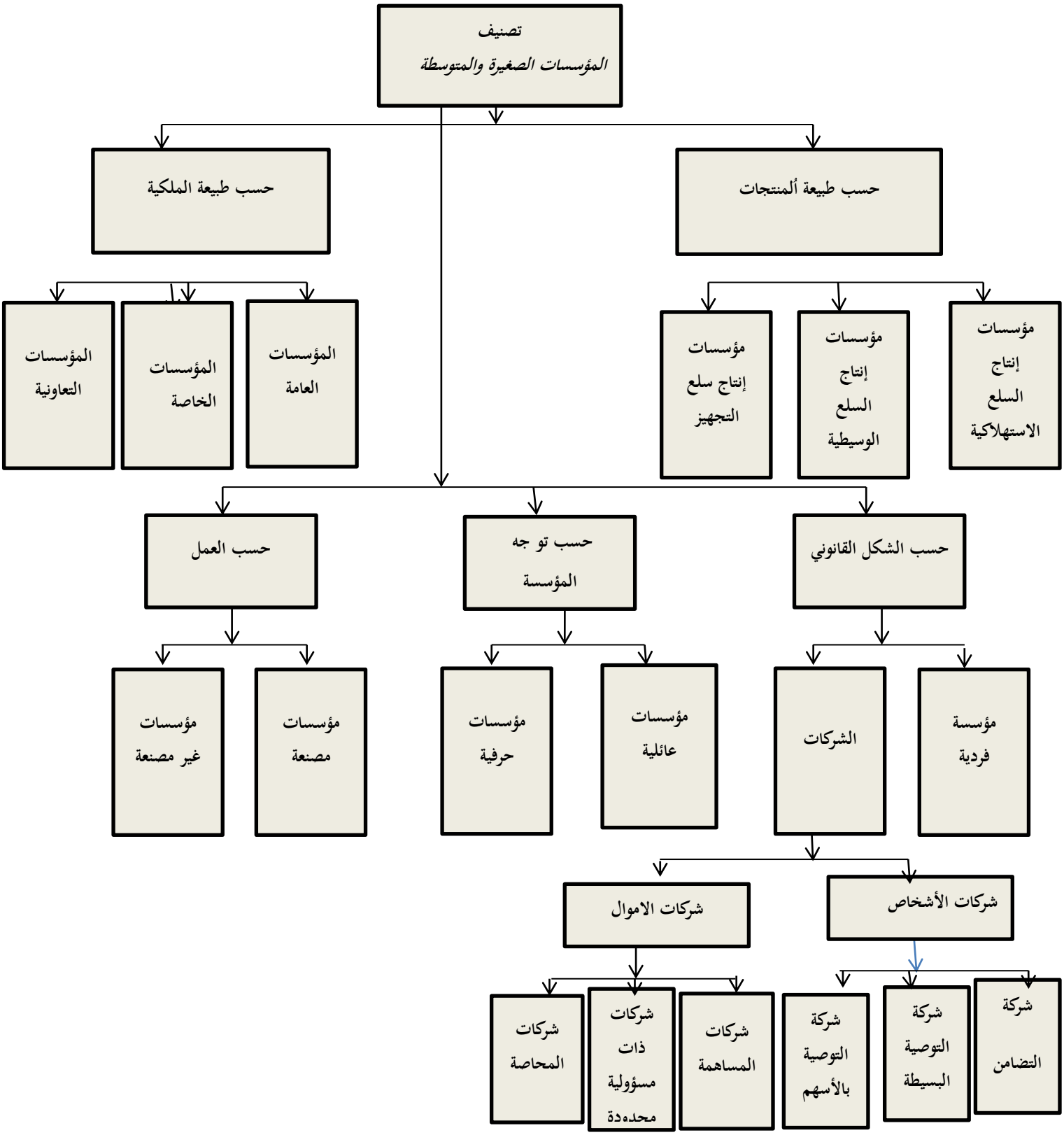

المصدر: شعيب اتشي، واقع وافاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الاور جزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،ص20.

المطلب الثالث: اهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة هامة داخل نسيج الاقتصاديات المعاصرة لما لها من أهمية جوهرية في تنشيط الاقتصاد القوي وتحقيق التطور الهيكلي والتقدم ورعاية الابتكارات التكنولوجية، ناهيك عن دورها الذي لا ينكر في مجال محاربة البطالة، فهي تساهم في تدعيم مايلي:

اولا: الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1-تدعيم الكيانات الاقتصادية الكبرى: فاعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة اكبر على البحث والتطوير، وتركزها في قطاعات فائقة التطور جعل منها مصدرا أساسيا لتقديم خدمات كبيرة، وغير عادية للكيانات الاقتصادية العملاقة، خاصة بالنسبة للمؤسسات المتخصصة في إنتاج السلع المعمرة ،كالسيارات والأجهزة المترلية أو التي تقوم بإنتاج المعدات الأساسية كالآلات الصناعية والزراعية.

2-المساهمة في التشغيل: تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم القطاعات الاقتصادية الخالقة والموفِّرة لمناصب الشغل، فهي تتميز بديناميكيةٍ متفوقة وفي مجال دوران مناصب العمل وامتصاص البطالة، بالمقارنة مع المؤسسات الكبرى، من خلال خلق استثماراتٍ ومشاريع جديدة خاصة ناجحة، تعتمد بالدرجة الأولى على الإمكانيات الذاتية في مجال التسيير والتنظيم والتموين.[1]

3-المساهمة في الناتج الداخلي الخام والقيمة المضافة: إن القفزة النوعية التي عرفتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث مساهمتها في الناتج الداخلي الخام، تعبر حقًا عن إنجازٍ تاريخي حقَّقه هذا القطاع ، فهي تجاوز مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص عن تلك التي تحقِّقها المؤسسات العمومية، فيما يخص إنشاء القيمة المضافة على المستوى الوطني.

ثانيا: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الصعيد الخارجي:

إن الأهمية التي اكتسبتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مساهمتها في الناتج الداخلي الخام والقيمة المضافة، وكذا تشجيع الاستثمار وخلق مناصب عمل، انعكست بشكلٍ مباشر على دورها في قطاع التجارة الخارجية بشقَّيها الصادرات والواردات، والذي سنفصل فيه كما يلي:

[1] شعيب اتشي، مرجع سبق ذكره، ص35 .

1-تساهم في تنمية الصادرات وتقليص الواردات:

– تساهم في الاستيراد والتصدير مما يؤثر إيجابا على ميزان المدفوعات للدول النامية، كما تساهم في إنتاج القيمة المضافة وتزايد حصتها في إجمالي الناتج الوطني الخام.[1]

– تمتعها بقدر أكبر من المرونة في التحول من نشاط لأخر ومن خط إنتاج لأخر ومن سوق لأخر لانخفاض حجم إنتاجها نسبيا على المدى القصير.[2]

– إن ما يميز العالم في عصرنا الحالي وجود تباين واختلاف في مناطق البلاد، إذ تتميز بوجود مدن صناعية تحضي بكافة السلع والخدمات الضرورية للسكان، ومناطق ريفية التي غالبا ما تكون المنتجات محدودة وغير كافية في تلك الأسواق، إذ لا تغطي جل طلبات المستهلكين في تلك المناطق، ولكي تتم تغطية هذا النقص، هناك مستثمرين يسكنون تلك المناطق ويقومون بإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة تختص في إنتاج المنتجات ذات الطلب الكبير وبكميات محدودة حسب الطلب فبهذا تعمل هذه المؤسسات على إقامة تكامل بين المناطق بالنسبة للإنتاج حيث تقوم بتغطية الطلب الناقص والحفاظ على البيئة في المدن الكبيرة على وجه الخصوص[3]

2- المساهمة في التنمية المحلية: تسعى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تنمية المناطق المحلية عن طريق توسيع تشكيلية منتجاتها بإنتاج أو بيع منتوج مكمل.

3-القدرة على الارتقاء بمستوى الادخار والاستثمار: تسير تعبئة رؤوس الأموال الوطنية من مصادر متعددة كادخار الأفراد، العائلات وتعاونيات الهيئات غير الحكومية، وبالتالي تعبئة الموارد المالية كانت موجهة للاستهلاك الفردي غير المنتج.

4- المساهمة في مجال الإبداع و البحث والتطوير: تمارس المؤسسات الاقتصادية الحديثة خاصة المؤسسات صغيرة ومتوسطة نوعين أو شكلين أساسين للبحث والتطوير، أولها داخلي ينفد داخل المؤسسة، وثانيها خارجي ينجز من قبل مؤسسات المتعاقد معها، في إطار عملية المقاولة من الباطن أو عن طريق مراكز بحث، للاستغلال كل ما تتيحه البيئة العلمية والتكنولوجية من الإمكانيات لممارسة نشاطات البحث والتطوير.

---

[1] عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، **مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية**، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تطوير دورها في الإقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر.25 -28 ماي 2003 ، ص4 .

[2] عثمان لخلف، مرجع سبق ذكره، ص59.

[3] عبد المجيد قدي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الإستثماري**، مجمع الأعمال، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، الجزائر8-9 أفريل 2002 ، ص 143 .

5- مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التكامل الصناعي:

من المؤكد أن تواجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة معا وتكاملها يعتبر ظاهرة صحية، تدفع عملية التنمية إلى الأمام، فالمؤسسات الكبيرة تسود في النشاطات ذات الكثافة الرأسمالية العالية، بينما المؤسسات الصغيرة تسود في تلك النشاطات التي لا تظهر فيها أهمية وفورات الحجم لأسباب تتعلق بطبيعة المنتج ذاته أو طبيعة العملية الإنتاجية، أو بسبب ضيق السوق.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

عرفت منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تطورات تختلف من مرحلة إلى أخرى، فهي وعلى غرار باقي الدول اهتمت بهذا القطاع في إطار استراتيجية التنمية المتبعة منذ الاستقلال الى يومنا هذا لتشجيع الاقتصاد، فهناك عدة مؤسسات داعمة لهذا القطاع لتخفيف العواق التي تصادفها.

المطلب الاول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

شهدت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تطورات تختلف من مرحلة الى اخر ابتداء من الاستقلال الى يومنا هذا وذلك لمعالجة الاضطربات التي كان لها أثر ضعيف على تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتجل ذلك

1- تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة:1963 – 1982:

تم إصدار أول قانون للاستثمارات سنة 1963 لعلاج اضطرابات المحيط التي كانت عقب الاستقلال، وإن كان لها أثر ضعيف على تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تعبئة رأس المال الوطني والأجنبي، رغم المزايا والضمانات وحجم المبالغ المعتبرة، وفيما بعد تم اتخاذ خيار واضح بانتهاج سياسة اقتصادية ذات تخطيط مركزي وملكية عامة لوسائل الإنتاج وبعمليات تصنيع سريع يرتكز على صناعات السلع والتجهيزات والمنتجات الوسطية .[1]

حاول القانون سنة 1966 تحديد قانون أساسي للاستثمارات الخاصة الوطنية في إطار التنمية الاقتصادية، ولقد أخذ هذا القانون في الحسبان احتكار الدولة للقطاعات الاقتصادية الحيوية وألزم اللجنة بمنح الاعتماد للمشاريع الخاصة على أساس معايير انتقائية الوطنية للاستثمار. لم تكن هناك سياسة واضحة خلال الفترة الممتدة بين 1963 و 1982 بشأن القطاع الخاص، إذ لم يعرف هذا الأخير إلى الشيء القليل من التنمية

[1] يوسف حميدي، **مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر،2007 ، ص 79 .

على هامش المخططات الوطنية، وكان مكبوحا بالخطاب السياسي لجزائري اشتراكية، كما اعتمدت على سياسة مالية تمنع القطاع الخاص بشكل غير مباشر من التمويل الذاتي من خلال سياسة وضغوط جبائية صارمة.

-الجدول رقم (1 –4) تطور مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة 1967 –1978.

السنوات	67	68	69	70	71	7	73	74	75	76	77	78	المجموع
مبلغ الاستثمار مليون دج	36	136	252	146	41	35	173	53	19	25	06	18	940
عدد المشاريع المعتمدة	66	220	279	123	43	29	23	26	31	24	08	17	889

المصدر:دادن عبد الوهاب، دراسة تحليلية للمنطق المالي لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، نحو بناء نموذج لتشريد القرارات المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008 ، ص2 .

إن عدد الرخص المشار إليها في الجدول أعلاه يعني أن عدد المشاريع المعتمدة الموجود في هذا التاريخ 889مشروع خلال سنوات 1967 الى غاية 1978، حيث بلغت مبالغ الاستثمار في سنة 1969 ذروتها وكانت 279 مليون دج في حين لم تتعد 06 مليون دج سنة 1977 وذلك راجع الى حجم المشاريع المعتمدة حيث يتم تغير حجم الاستثمار حسب عدد المشاريع المعتمدة [1].

2: تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة1982 – 1988:

مع إصدار قانون الاستثمارات 1982 ، وإنشاء OSCIP، ولأول مرة منذ الاستقلال عرف القطاع الخاص دورا في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، كما نشير إلى أن هذه التشريعات كان لها أثر محدود في خلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة جديدة، كما أن وضع سقف للاستثمارات أدى إلى توجه حصة الادخار الخاص نحو نفقات غير إنتاجية أ للمضاربة.

واصلت استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اتجاهها نحو الأنشطة الكلاسيكية، وإلى استيراد المواد الاستهلاكية النهائية، كما أن إجراءات 1982 أدت بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة انطلاقا من 1983 بالميول

[1] دادن عبد الوهاب، **دراسة تحليلية للمنطق المالي لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، نحو بناء نموذج لتشريد القرارات المالية، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008 ، ص264،266 .

للاستثمار في مجالات مختلفة كالآلات التي تركتها سابقا كتحويل المواد والصناعات الميكانيكية والكهربائية الصغيرة[1] ويمكن الاستعانة بالجدول الاتي لإعطاء بعض الأرقام التحول.

.الجدول رقم(1 – 5) تطور نسب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الخاصة خلال –1982 –1984

	عدد المشاريع و الحصص حسب فرع النشاط					
الفروع / السنوات	الفلاحي الغذائي	النسيج	مواد البناء	نسبة الزيادة	المجموع
1982	% 21	% 19	% 27	% 3	%67
1983	% 29	% 14	% 13	% 12	%56
1984	-	% 10	% 12	% 12	%34

المصدر :يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2007 ، ص.79

من خلال تحليل هذا الجدول نلاحظ تطور وزيادة عدد المشاريع الفلاحية والغذائية 1982 الى 983 ما نسبته 8% على السنة المنصرمة اما مشاريع النسيج تم ملاحظة نقصفيه من سنة الى اخر حيث في سنة 1982 كانت% 19 اما سنة 1983 اصبحت 14 % أي بانخفاض قدره %05اما سنة 1984 بلغ 10% أي بانخفاض 04%عن سنة 1983 وكذلك مواد البناء كانت 3 %سنة 1982وارتفعت سنة 1983 الى 12 % مايقابل كافرق في الزياد على 09%اما سنة 1984 بقت نفس النسبة مع السنة المنصرمة

يمكن القول أنه لم يتسنى لبرامج تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال المرحلة السابقة أن تحقق الأهداف المنوطة لها في إطار سياسة التصنيع العامة والمخططات التنموية، فقد ظلت أبعادها محدودة في غالب الأحيان ومساهمتها ضعيفة في الاقتصاد عموما، وتحت طائلة الاختناقات التي أفرزتها المرحلة، ظهر وتطور تصور جديد للسياسة الاقتصادية يتجه أساسا نحو الانتقال بالاقتصاد الجزائري من اقتصاد مركزي إلى اقتصاد متفتح، فأصبح ينضم بذلك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كتوجه جديد وبديل ومن هذا المنطلق أكد المخطط الخماسي الأول 1980 –1984 على ضرورة ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والاعتماد عليها في

[1] ناصر دادي عدون، عبد الرحمن بابنات، **التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الاولى ، 2008، ص123.

امتصاص حالات العجز الهامة المسجلة في العقدين السابقين، في إطار المخططات التنموية لمرحلة الثمانينيات[1] لأجل إدخال الفعالية والمردودية وتحسين أداء هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية.

3- تطور قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما بين 1988 - 1994.:

في سنة 1988 ومواكبة للمستجدات، تم اختيار بديل الانتقال إلى اقتصاد السوق، لذلك تم وضع إطار تشريعي جديد، كما تم الشروع في إصلاحات هيكلية ونتيجة لحاجة الجزائر إلى مساعدات ائتمانية من المؤسسات النقدية والمالية الدولية وتطوير علاقاتها معها، اعتبارا من سنة 1989 ، وبتطبيق بعض الإصلاحات، صدرت العديد من القوانين التي تعد بداية لهذا التوجه نحو اقتصاد أكثر انفتاحا .وتجلى ذلك في العديد من القوانين التي تهيئ الإطار العام لخوصصة المؤسسات العمومية وتحفيز القطاع الخاص والتقليص من التسيير الإداري للاقتصاد الوطني. وفي هذا العدد يخصص القانون المتعلق بالنقد والقرض لسنة 1990 في المادة 183 مبدأ تحرير الاستثمار الأجنبي، إذ يفسح هذا القانون المجال أمام كل أشكال إسهام رأس المال الأجنبي ويشجع كل أشكال الشراكة دون قيود، بما في ذلك الاستثمار المباشر إذ أصبح من الممكن استثمار رأس المال الأجنبي في كل القطاعات وليس هناك ما هو مخصص للدولة، بالإضافة إلى ذلك حرية المؤسسات المصرفية الأجنبية في الجزائر.

أخذت التوجهات المتبناة مع بداية عشرية التسعينات بتنمية وتطوير قطاع المؤسسات كأهم فصل من فصولها، وذلك باتخاذ قرارات حاسمة في شان القطاع الخاص، وقد ضم ذلك جليا على مستوى السياسة العامة للتنمية المنبهة وأهدافها المؤكد عليها خاصة في أفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية متوسطة الأمد 1990 - 1994 وبرامج الحكومات المتعاقبة، وقد تلخصت في جملة من الاقتراحات كانت تهدف إلى معالجة علاقة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الاستراتيجية الجديدة للتنمية، وذلك في ظل الإفرازات المتراكمة للمراحل السابقة إلى جانب هذا، تجسيد الاهتمام في مستوى الهيئات الحكومية بإنشاء العديد من الهيئات الساهرة على تسيير وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها:

- إنشاء وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة1991 ، لتتحول بعد ذلك إلى وزارة مستقلة . تسمى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة ابتداء من سنة 1993
- إنشاء سوق مالية بورصة التبادل الأوراق المالية وذلك العام 1993

[1] يوسف حمدي، مرجع سبق ذكره، ص84-85 .

وبهذا شكلت فترة التسعينات الحلقة الأساسية والاهم في انجاز قطاع واحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومكنت الاقتصاد الجزائري من دخول الألفية الجديدة بمعطيات متجددة[1].

4-تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة1994 – 2012:

لقد شهدت هذه المرحلة تحولات عميقة للانتقال من اقتصاد إداري إلى اقتصاد انفتاح، ولقد تم ذلك تحت مراقبة صندوق النقد الدولي من خلال التزام الجزائر بتنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي قصير المدى 1994/04/01 الى 1995/05/01 وتطبيق برنامج التصحيح الهيكلي متوسط المدى وعقدت مجموعة من الاتفاقات مع البنك الدولي من أهمها برنامج التعديل الهيكلي لسنة 1998 لمدة سنتين، وأتاحت هذه العلاقة مع المؤسسات الدولية تخفيف أزمة المديونية للجزائر بعقد اتفاق إعادة جدولة جزء من الديون الخارجية وإعادة هيكلة بعضها الأخر.

ومن جهة أخرى أدت إلى تطبيق منظومة من السياسات النقدية والمالية والاقتصادية بصفة عامة، حيث أدت هذه السياسات بدورها إلى خوصصة الكثير من المؤسسات العمومية، وساهمت في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الأنشطة والمجالات المرتبطة باقتصاديات الانفتاح، الأمر الذي جعل الدولة تتخذ العديد من الإجراءات لاحتواء الآثار السلبية وتفصيل الجوانب الإيجابية التي تساعد على تطور المؤسسات الاقتصادية[2].

إن قانون المالية لسنة 2005 في مادته58 ، نص على إنشاء صندوق لدعم الاستثمار والتشغيل برأسمال متغير يلجا إلى الطلب العمومي للادخار من اجل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى توظيف الأموال في القيم المنقولة. ولقد أعفى المؤسسات المصدرة من دفع الضريبة على أرباح الشركات، مما يعد إشارة قوية في اتجاه المؤسسات لتشجيعها على الاستثمار و إحداث مناصب الشغل وذلك من خلال قانون المالية لسنة 2006.

الجدول رقم(1– 6) تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين سنوات 1999 – 2005

السنوات	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
عدد المؤسسات	159507	179893	188893	261863	288587	312959	342788

المصدر: دادن عبد الوهاب، دراسة تحليلية للمنطق المالي لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، نحو بناء نموذج لتشريد القرارات المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008 ، ص264،266.

[1] يوسف حميدي، مرجع سبق ذكره، ص87 – 88

[2] دادن عبد الوهاب، مرجع سبق ذكره، ص 273 .

بلغ عد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 1999ما يقابل 159507مؤسسة اما سنة 2000 كانت تقدر بـ 179893اي بزيادة تقدر بـ20386 على السنة المنصرمة اما سنة 2001 كانت تقدر ب188893كانت الزيادة بحوالي 9000 مؤسسة مصغرة عن سنة 2000 اما سنة 2002 كانت تقدر عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحوالي261863اي بفارق 79970 مؤسسة عن السنة الماضية وكذلك سنة 2003كانت تقدر عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حوالي 288587 كانت نسب الزيادة تقدر ب 26724

اما فما يخص سنة 2004 كامت عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المعتمدة حوالي 312959 أي ما يقابل 24372 كا زياد عن سنة 2003 اما فما يخص سنة 2005 فكانت النسبة 342788 وبلغت الزيادة على السنة 2004 حوالي 29829 مؤسسة أما فيما يخص التعاملات الاستثمارية الجديدة، فقد أبقت الدولة تخفيضات تدخل في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2009 ، ونظرا لعدم الإيضاح في كيفية التعامل مع مصالح الضرائب والبنوك أثناء الاقتراض فقد عملت الدولة فيما بعد على انجاز مركز خاص لتسيير الضرائب بغية تخصيص حيز اقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

الجدول رقم (1– 7) تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال السنوات 2004 – 2009.

طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة		2004	2005	2006	2007	2008	2009
المؤسسات الخاصة	أشخاص معنوية	225449	245842	269806	293946	321387	335486
	أشخاص طبيعية	–	–	–	–	70626	
المؤسسات العمومية		778	874	739	666	626	598
نشاط الصناعة التقليدية		86732	96072	106222	116347	126887	162085
المجموع		312959	342788	376767	410959	519526	570838
التطور		–	29829	33979	34192	108567	51312
معدل النمو(%)		–	9.53	9.91	9.08	26.42	9.87

المصدر: من اعداد الطالبين استنادا على:

قشدة صورية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر–**دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات –مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2011، 2012 .

[1] قشدة صورية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر3 2011– 2012، ص52.

بالنسبة للمؤسسات التي تواجه صعوبات، فان القرارات والإجراءات المتخذة في لقاء الثلاثية الحكومة، أرباب العمل والاتحاد العام للعمال الجزائريين في ماي 2011 ، ساهمت في تخفيض الخناق على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق تظهير الحالة المالية، وهذا بمعالجة ديون المؤسسات، وتخلي البنوك على الأقساط المتراكمة غير المدفوعة وإعادة جدولة الدين على فترة تفوق 3 سنوات. [1]

أما على مستوى مخطط الحصول على الائتمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمت الموافقة على اثنين من شركات التأجير الجديدة لسنة 2012 ، " إيجار ليزنيك الجزائر "و"الجزائر إيجار "فيما يتعلق بموضوع التأجير فقد نص قانون المالية لسنة 2012 على أن اقتناء التجهيزات التي ينجزها الايجاريون تكون معفاة من الرسوم الجمركية ، المستوردة والمستخدمة مباشرة في انجاز الاستثمار[2]

الجدول رقم (1– 8) تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السداسي الأول 2010 والسداسي الأول2011

طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	السداسي الأول 2010	السداسي الأول 2011	التطور السنوي	
			العدد	النسبة(%)
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة				
أشخاص معنوية	361368	383594	22226	%6,15
أشخاص طبيعية	112114	117260	5146	%4,59
النشاطات الحرفية	133255	141460	8205	%6,16
المجموع الجزئي	606737	642314	35577	%5,86

المصدر : وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشريه المعلومات الإحصائية رقم 19 ، معطيات السداسي الأول لعام 2011 ، ص9

نلاحظ زياد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ما بين السداسي الاول 2010 والسداسي الاول 2011 حوالي 22226 مؤسسة ما يقبله حوالي 6,15% وهذ بالنسبة للأشخاص المعنوين اما الاشخاص الطبيعة فيقدر الزيادة بحوالي 4,59% أي ما يقابله 5146 مؤسسة صغيرة ومتوسطة ام النشاطات الحرفية فقدرت الزيادة بحوالي6,16% أي ما يقابله 8205 مؤسسة اما النشاطات الحرفية فتقدر ب 5,86% أي ما يقابلها35577مؤسسة.

[1] قشدة صورية، مرجع سبق ذكره، ص52.

[2] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشريه المعلومات الإحصائية رقم 19 ، معطيات السداسي الأول لعام 2011 ، ص9.

الجدول رقم(1 –9) تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب قطاع النشاط في الجزائر2011 – 2012

قطاعات النشاط	2011	2012	معدل التغيرات%	
	عدد المؤسسات	عدد المؤسسات	الفرق	النسبة
البناء والأشغال العمومية	65799	72869	7070	%10.74
التجارة	34681	37954	3273	%9.43
النقل والاتصال	18371	20294	1923	%8.11
الخدمات	8110	16933	8823	51%
الفندقة والإطعام	13230	14103	873	%6.60
صناعة غذائية	13230	13673	443	%4.71

المصدر: الموقع**www.pmeart.dz.org**

نلاحظ من خلال الجدول ان نسبة الزيادة بالنسبة للبناء والاشغال العمومية 7070 حيث كانت في سنة 2011 65799 وبلغت سنة 2012 72869 اما التجارة فكانت تقدر ب34681 سنة 2011 وبلغت 37954 خلال سنة 2012 بفارق 3237 مشروع اما النقل والاتصال قدرت الزيادة بحوالي 1923 حيث كانت النسبة 18371 خلال سنة 2011 وبلغت 20294 خلال 2012 اما الخدمات والفندق والصناعة الغذائية كلها شهدة زيادة طفيفة حيث بلغت نسبة الزيادة بالنسبة للخدمات 8823 ام الفندقة والمطاعم 873 والصناعة الغذائية ب443 مشروع

المطلب الثاني: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

من اجل دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باشرت الجزائر الى عدة اجراءات اهمها خلق عدة هيئات وذلك قصد النهوض بها ودعمها ومن اهم هذه الهيئات نجد

1 –وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة[1] :

من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنشأت الجز ئر سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تحولت إلى وزارة المؤسسة والصناعات الصغيرة والمتوسطة اعتبارا من سنة 1993 ، وهي مكلفة بـ:

[1] الزبيدي حمزة محمود ، **ادارة الاستثمار والتمويل** ، دار عمار ، عمان، الطبعة الثانية ، 2000، ص100 .

- تأهيل المؤسسات القائمة وتحديثها والرفع من تنافسيتها، وكذا تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها.
- تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المساهمة في إيجاد الحلول المناسبة.
- تبني سياسة ترقية للقطاع وتجسيد برنامج التأهل الاقتصادية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أنشئت تحت إدارة هذه الوزارة مؤسسات متخصصة في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منها المشاتل وحاضنات الاعمال مراكز التسهيل، المجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغرة والمتوسطة. ونذكر منها:

1-1-:مشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعبر المشاتل عن مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ،وتهدف إلى مساعدة المؤسسات الصغرة والمتوسطة تطوير أشكال تآزر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع المحيط المؤسساتي، تشجيع بروز المشاريع المبتكرة، المشاركة في الحركية الاقتصادية في مكان تواجدها ،تشجيع المؤسسات على التنظيم الأفضل. .. الخ. [1]

1-2-مراكز التسهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

هي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتقوم بإجراءات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا مساعدة حاملي المشاريع .وإعلامهم وتوجيههم ودعمهم ومرافقتهم وكذا مرافقة المؤسسات وحاملي المشاريع في إنشاء مؤسساتهم، وخلق جو التبادل والاتصال بين حاملي المشاريع ومراكز البحث. [2]

2-الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :ومنها

2-1-الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب " ENSEJ" وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتقوم بـ تقديم الاستثمارات لأصحاب المشاريع في إطار ترقية مشاريعهم الاستثمارية. [3]

فهي من بين أهم المؤسسات المتخصصة في دعم وتمويل ومتابعة فئة الشباب العاطل عن العمل، ومساعدته من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع وتقديم الخدمات، وقد أنشئت هذه الوكالة سنة 1996بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 الصادر في 1996/09/08وللوكالة عدة فروع جهوية

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03- 78- المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، المؤرخ في 2003/02/25، الجريدة الرسمية ، العدد 13 ص17.

[2] المرسوم التنفيذي رقم03 - 79 المتضمن الطبيعة القانونية لمراكز التسهيل ومهامها وتنظيمها، المؤرخ في2003/02/25، الجريدة الرسمية، العدد 13 ، ص 18.

[3] -Ministre de la pme, actes assise nationales de la PME ,Alger, 14-15 janvier 2004, p 419

والعديد من الوكالات المحلية، وهي تقع تحت السلطة المباشرة لرئيس الحكومة، ويتابع وزير التشغيل الأنشطة العملية للوكالة .

متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط، تشجيع كل النشاطات المساعدة على ترقية تشغيل الشباب، تفعيل دور المؤسسة الصغيرة وجعلها أكثر تكاملا مع المؤسسات الأخرى، التخفيف من مشكلة البطالة، خلق وتنمية روح المبادرة الفردية والإبداعية لدى الشباب.

3 –وكالة ترقية ودعم الاستثمارات APSI والوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارات: ANDI

3–1–وكالة ترقية ودعم الاستثمارات:.APSI أنشئت بموجب القانون الصادر في 1993 ، كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة وهي تساعد أصحاب المشاريع على إكمال الإجراءات الإدارية والقانونية المتعلقة بإقامة المشروعات الاستثمارية وذلك من خلال إنشاء الشباك الوحيد الذي يضم كل الإدارات والمصالح المعنية بالاستثمارات وإقامة المشاريع، وذلك من أجل التقليص في آجال،دون تجاوز الحد الأقصى المحدد بـ 60 يوما إضافة إلى انها تقوم بمتابعة هذه الاستثمارات وترقيتها وتقييمها، وكذلك تقديم التسهيلات الجمركية الخاصة بوسائل الإنتاج الأولية. [1]

3-2- **الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار[2]ANDI** تجاوز للصعوبات التي تعترض أصحاب المشاريع الاستثمارية، ومحاولة لاستقطاب وتوطين الاستثمارات الوطنية والأجنبية، قامت الدولة بإنشاء الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار خلال سنة 2001 .بموجب المرسوم رقم 01- 03 المتعلق بتنمية الاستثمار.

تعتبر الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتهدف أساسا إلى تقليص آجال منح التراخيص اللازمة لإقامة المشروعات إلى30 يوما، بدلا من 60 يوما فهي تقوم ضمان ترقية، تنمية ومتابعة الاستثمارات الوطنية والأجنبية ومنح الامتيازات لها، تسيير صندوق دعم الاستثمارات و المحافظ العقارية والعقارات، العمل على تسهيل كل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع وتجسيد الشباك الموحد اللامركزي الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار و ضمان التزام المستثمرين بدفاتر الشروط المتعلقة به.[3]

---

[1] . لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص284 .

[2] الزبيدي حمزة محمود ، مرجع سبق ذكره ، ص102.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 01-03 المتعلق **بتنمية الاستثمار**، 20 اوت 2001 ، الجريدة الرسمية، العدد47، ص07

4 –الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

4–1–الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر :تم استحداثها مع مطلع سنة 2004 جهاز خاص بالقرض المصغر تحت تسمية الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تتمتع هذه الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حيث انها تشرف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتقع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة.

فهي تقوم بـ بإدارة وتسيير جهاز القرض المصغر للمواطنين و تقديم القروض بدون فوائد و تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة ومرافقتهم في تنفيذ مشاريعهم ،و إقامة العلاقات مع البنوك والمؤسسات[1] المالية لتوفير التمويل المناسب للمشاريع، تبليغ أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم، المتابعة الدائمة للأنشطة التي ينجزها المستفيدون ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم، تقدم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مجال التركيب المالي ورصد القروض. إقامة اتفاقيات مع كل هيئة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام والتحسيس، ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز نشاطاتهم.[2]

4–2– صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة:

تم إنشاء الصندوق لضمان مخاطر القروض المصغرة حيث يتكفل بضمان القروض التي تقدمها البنوك والمؤسسات المالية، وفي حالة عدم نجاح المشروعات فإنه يقوم بتغطية الديون المستحقة وفوائدها بنسبة تصل إلى.85%فهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى رئاسة صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة أحد ممثلي البنوك والمؤسسات المالية عن طريق الانتخاب بين أعضاء مجلس الإدارة ،ويتكفل صندوق الضمان المشترك بـ:

ضمان القروض المصغرة التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية لأصحاب المشاريع الحاصلين على الإعانات الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، تغطية الديون المستحقة وفوائدها بناء على طلب من البنوك والمؤسسات المالية وذلك في حالة تعثر المشاريع أو عدم نجاحها في حدود % 85 من قيمة القرض، تسيير دفع الاشتراكات من المستفيدين من القرض المصغر والمؤسسات المالية .

[1] المرسوم التنفيذي رقم 04- 14 المتضمن **القانون الاساسي للوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر**، المؤرخ في ،2004/01/22، الجريدة الرسمية، العدد06،ص08.

[2] نفس المرجع ص8 ، 9.

5 –لجان دعم وترقية الاستثمارات المحليةCALPI ووكالة التنمية الاجتماعية:

5–1– لجان دعم وترقية الاستثمارات المحلية CALPI :هي لجان تقوم بتقديم وتوفير المعلومات الكافية للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشاريع الاستثمارية أنشئت هذه اللجان سنة 1994 ، وهي لجان ذات طابع محلي مكلفة بتوفير الإعلام الكافي للمستثمرين حول الأراضي والمواقع المخصصة لإقامة المشاريع وتقدم القرارات المتعلقة بتخصيص الأراضي لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

5–2–وكالة التنمية الاجتماعية :مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تقوم بترقية وتمويل يد عاملة كثيفة إضافة إلى مساهمتها في تشجيع الأعمال الحرة عن طريق القروض المصغرة التي تقدمها لتطوير الحرف الصغيرة والأعمال التقليدية. أنشئت سنة 1996 بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم232 -96 في إطار سياسة الإصلاح الجذري للسياسة الاجتماعية، وهي هيكل حكومي مزود بقانون خاص يكفل له استقلالية إدارية ومالية لضمان تسيير مرن وشفاف للشبكة الاجتماعية والبرامج الموجهة للفئات المحرومة، ويكمن الهدف الرئيسي للوكالة في محاربة الفقر والبطالة والإقصاء الاجتماعي[1]

6– بورصات المناولة والشراكة وصناديق الدعم:

6–1– بورصات المناولة و الشراكة: عبارة عن جمعيات أنشئت سنة 1999 ،تتكون من مؤسسات عمومية وخاصة[2] لها طابع المنفعة العامة، أنشئت سنة1991 بمساعدة برنامج الأمم المتحدة، وهي تستمد طابعها القانوني من قانون 90- 31 المؤرخ في 04-12-1990 - والخاص بالجمعيات فهي تهدف الى إعلام وتوجيه المؤسسات وتزويدها بالوثائق اللازمة، تقديم المساعدات الاستشارية والمعلومات اللازمة للمؤسسات، تحقيق تكثيف النسيج المؤسساتي وتشجيع إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في مجال المقاولة من الباطن، إحصاء الطاقات الحقيقية للمؤسسات الصناعية لإنشاء دليل خاص بالمناولة.الخ.[3]

6–2–صناديق الدعم :تسعى الدولة إلى تقديم الدعم للمؤسسات الاقتصادية على مختلف المستويات و في كل القطاعات وأنشطة متعددة عبر العديد من صناديق الدعم وهذا من أجل تطويرها، ومن بين الصناديق التي أنشأتا الدولة ما يلي:

[1] لخلف عثمان ، مرجع سبق ذكره، ص 291.

[2] الزبيدي حمزة محمود، مرجع سبق ذكره ، ص103 .

[3] .لخلف عثمان، مرجع سبق ذكره، ص291 .

الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، صندوق دعم الاستثمارات، الصندوق الوطني للتنظيم والتنمية الفلاحية، الصندوق الوطني للتهيئة العمرانية، الصندوق الوطني لتطوير الصيد وتربية المائيات.، الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر، الصندوق الخاص بتخفيض الفوائد، صندوق الترقية التنافسية الصناعية.

المطلب الثالث: :الصعوبات التي تعترض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تعترض المؤسسات بمختلف اشكالها عدة معوقات ومشاكل تجعلها غير قادرة على مواكبة التطور ومن اهمها نجد

1**صعوبة التمويل:** ضعف القدرة على توفير البيانات المالية و التشغيلية مما يعيق القدرة على تقدير الجدارة الائتمانية للمشروع من قبل البنك أي صعوبة إعداد دراسة الجدوى، الضمانات المتوافرة اللازمة لتقديمها إلى البنوك للحصول على التمويل[1].

2-صعوبات إدارية :لا تزال الإدارة في كثير من الدول العربية و النامية و من بينها الجزائر تؤثر ببطئها و ثقل البيروقراطية على هذا النوع من المؤسسات، حيث أن محيط المؤسسة أصبح غير ملائم، فالمشاكل البيروقراطية تشكل أهم حاجز تتحطم توصل إليها عليه إرادة المستثمر في قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية

.3**صعوبات تسويقية :و** التي تتمثل فيما يلي:

- عدم وجود بنك معلومات لهذه المؤسسات عن أسواقها، فضلا عن عدم قيامها بالبحوث التسويقية.

·ارتفاع تكاليف الإنتاج بسبب اعتماد شبه كلي لهذه المؤسسات على التموين بالمواد الأولية و مستلزمات الإنتاج من الخارج والافتقار إلى التصاميم و المواصفات و المعايير المعمول بها.·

- عدم وجود حماية للمنتجات المحلية تجاه المنتجات الأجنبية التي تتمتع بمناعة قوية· .
- نقص العمالة المدربة و ذلك بسبب ضعف التوجه نحو تجديد الخبرات و المهارات.
- صعوبة الحصول على العقار المناسب لإقامة المؤسسة،.

5- مشاكل على مستوى التسيير: بقيت أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعمل بأنماط تنظيم وتسيير لا تتماشى ومتطلبات الاقتصاد التنافسي الذي يتطلب عصرنة تسيير المؤسسات ،حيث تشكل الجودة الشرط الأساسي في ممارسة النشاط الاقتصادي لذا تم اتخاذ العديد من التدابير منها: برامج خاصة بالتكوين للرفع من

[1] رابح خوني، حساني رقية، مرجع سبق ذكره، ص82 .

مستوى التسيير والإعلام حول السوق الاستشارة والخبرة ،المساعدة على الدخول في الأسواق الداخلية، إدخال مبادلات جديدة في عملية الإنتاج وإقامة اتصالات مع مراكز الأبحاث والتنمية. [1]

6- مشاكل مرتبطة بالعقار: إن موضوع ملكية الأراضي التي تقام عليها هذه المشروعات لا تزال قائمة، فالحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعتبر ذات أهمية للحصول على التراخيص الأخرى المكملة، فما زالت الهيئات المعنية كالوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار، وكالة دعم وترقية الاستثمارات المحلية والوكالات العقارية عاجزة عن تسهيل إجراءات الحصول على العقار اللازم لإقامة مؤسسات صغيرة أو متوسطة وذلك لغياب سلطة اتخاذ القرار حول تخصيص الأراضي وتسيير المساحات الصناعية إضافة إلى محدودية الأراضي المخصصة للنشاط الزراعي وغيره.[2]

7-العراقيل المتعلقة بالتنظيم وسلوك الإدارة العمومية: على عكس ما نلاحظه في البلدان المتقدمة من الإدارة العمومية لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يتلقى دعما قويا ومستمرا وذلك لإدراكهم أهمية هذه المؤسسات بحيث نجد في البلدان المتخلفة ومنها الجزائر تعاني عوائق كبيرة من ناحية الإدارة العمومية بسبب بطئ الإجراءات الإدارية وتعدد مراكز القرار و الآجال الطويلة التي تستغرقها معالجة كل ملف يتعلق بالمستثمرين والمتعاملين الاقتصاديين.

8- مشكلات المحيط الجبائي: يعاني الكثير من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ارتفاع أسعار الضريبية والتقدير الجزافي لأرباحهم في كثير من الحالات؛ وهذا ناتج عن عدم إمساكهم في الغالب دفاتر حسابية منظمة ويترتب على ذلك دخول صاحب المؤسسة في سلسلةٍ طويلة من الإجراءات للاعتراض على التقدير، والإحالة إلى اللجان الداخلية ولجان الطعن، وقد ينتهي الأمر برفض الطعن وتأييد تقدير مصالح الضرائب :[3]

[1] يوسف قريشي، **سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية، تخصص :علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005 ، ص85.

[2] رابح خوني، حساني رقية، مرجع سبق ذكره، ص83.

[3] شعيب اتشي، مرجع سبق ذكره، ص31.

المبحث الثالث: أساسيات حول المشاريع الاستثمارية :

تسعى الدولة لتوفير مختلف الظروف من أجل زيادة المشاريع الاستثمارية وتوسيعها وهذا سعيا للتطور وتنمية إقصاد البلاد ، وتنقسم المشاريع الاستثمارية إلى أنواع مختلفة ومتعددة كما أن المشروع الاستثماري يعتبر كاستغلال للمواهب والمهارات ورؤوس الأموال من أجل تنمية إقصاد الوطن.

المطلب الاول : مفهوم المشاريع الاستثمارية ومختلف انواعها:

لقد تعددت التعاريف التي أعطيت للمشروع الاستثماري وذلك لاختلاف وجهات النظر ويعرف المشروع الاستثماري على انه:

اولا: تعريف المشاريع الاستثمارية:

التعريف01:المشروع الاستثماري هو كل تنظيم له كيان مستقل بذاته يديره منظم يعمل على تأليف او المزج بين عناصر الانتاج ويوجهها للإنتاج او تقديم سلعة او خدمة او مجموعة من السلع و الخدمات لتحقيق اهداف معينة خلال فترة معينة. [1]

التعريف 02: هو عبارة عن تخصيص موارد مالية وبشرية لأنشاء طاقة انتاجية جديدة او استكمال طاقة انتاجية قائمة، او اعادة تأهيل طاقة انتاجية قائمة، او احلال وتجديد طاقة انتاجية حالية، وذلك لتحقيق منافع مستقبلية، سواء على مستوى المستثمر الخاص، او على مستوى الدولة المضيفة للاستثمار او على المجتمع كاكل.[2]

ومنه يمكن القول ان المشاريع الاستثمارية هي النواة الاساسية التي تلعب دورا هاما في تحقيق تنمية أفضل وأشمل، وذلك باعتبارها أحسن وسيلة لاستغلال الطاقات البشرية والطبيعية والمالية، كما تعتبر الحل الأمثل للكثير من المشاكل والأزمات الاقتصادية التي يوجهها الأفراد والمؤسسات، لاسيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا : أنواع المشاريع الاستثمارية:

يمكننا تصنيف المشاريع الاستثمارية الى عدة انواع مختلفة وذلك وفقا لمجموعة من المعايير التي تفرض ضرورة اجراء دراسات مختلفة للمشاريع الاستثمارية بغض النظر عن طبيعة وملكية وهدف المشاريع ومن اهم هذه المعاير المستخدمة لتحديد نوع المشروع الاستثماري تحدد كما يلي:[3]

[1] شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، **دراسة الجدوى الاقتصادية وتقيم المشروعات الاستثمارية**، دار المسيرة، عمان، الطبعة الاولى، 2009، ص15

[2] محمد عبد الفتاح العشماوي، **دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية مع نماذج علمية**، منشورات المنظمة العلمية لتنمية الادارية، 2007، ص06

[3] محمد عبد الفتاح العشماوي ،**دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية**، دار النشر والتوزيع، الاردن، الطبعة الاولى، 2008،ص37

1- مشاريع استثمارية على اساس النشاط :

1-1-مشاريع صناعية :يقوم هذا النوع بأنشطة انتاجية، ويشمل كل مشروعات التصنيع التي تستخدم الخامات أو السلع نصف المصنوعة في عمليات الانتاج، أو بتجميع الأجزاء المكونة للسلعة في خط انتج معين.

1-2-مشاريع تجارية :وهي مشاريع تتضمن تجارة السلع، وتقوم أيضا بدور الوسيط بين الصناعات المختلفة، وكذلك هي[1] المشروعات التي تقوم بممارسة الأنشطة المرتبطة بنقل وتوزيع السلع والمنتجات من أماكن التصنع إلى أماكن الاستهلاك.

1-3-المشاريع الاستثمارية الخدمية : وتشمل هذه لمجموعة المشروعات التي لا تقوم بإنتاج أو توزيع السلع، وانما تعمل على تقديم خدمات غير ملموسة وذلك لتحقيق الربح، قطاع الاتصالات، والفنادق، والمستشفيات، والمؤسسات المالية كالبنوك وشركات التأمين[2] .

1-4-مشاريع زراعية: وهي المشاريع الخاصة بالزراعة، مثل استصلاح الاراضي ، الانتاج الحيواني.

2 – المشاريع الاستثمارية على اساس العلاقة التبادلية :

2-1 المشاريع الاستثمارية المستقلة : و هي التي لا يؤثر اختيار إحداهما على رفض المشاريع الأخرى أي كل مشروع مختلف عن الاخر.

2-2- المشاريع الاستثمارية المتناقضة : و هي التي تؤدي إلى رفض مشروع في حالة ما أختير مشروع أخر.

2-3- المشاريع الاستثمارية المتلازمة : إذا تم قبول مشروع فبالضرورة يتم قبول مشروع اخر ، و مثال على ذلك إنشاء خزانات المياه و أجهزة تصفية المياه.

2-4- المشاريع الاستثمارية المكملة : وهي التي تكمل بعضها البعض حيث أن احد المشروعين أو كلاهما يؤدي إلى زيادات إيرادات المشروع الأخر أو نفقاته.

3- مشاريع استثمارية على اساس الاستثمار :

3-1- مشاريع الاحلال التي تهدف الحفاظ على النشاط: وتتضمن هذه المجموعة مقترحات الانفاق الاستثماري التي تهدف إلى استبدال الآلات والمعدات المتهالكة بأخرى جديدة وتنشأ الحاجة لهذه المشاريع اذا كانت الشركة مستمرة.

[1] محمد عبد الفتاح العثماوي، مرجع سبق ذكره ،ص21.

[2] سلفاوي بدرة، **فعالية سياسة التمويل في المؤسسة الاقتصادية**، دراسة حالة المؤسسة الوطنية للتنقيب، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة قصدي مرباح ، ورقلة، 2011، ص07.

3-2-مشاريع الاحلال تهدف خفض التكلفة: وتنطوي هذه المجموعة على الاستغناء عن الأصول التي يمكنها العمل بها ولكنها أخذت في التقادم وإحلالها بأخرى أحدث وأرقى من الناحية التكنولوجية، ويهدف الاستثمار في هذه المشاريع إلى تخفيض عنصر التكلفة المرتبطة بالإنتاج كأجور العمال والمواد الخام...الخ.

3-3-مشاريع التوسع: ويتطلب ذلك توسيع المشروع بإنفاق استثماري يهدف إلى زيادة الانتاج أو توسيع نطاق منافذ وتسهيلات التوزيع .وبسبب خطورة هذه المشاريع فان متخذ قرارات تنفيذها يكون على أعلى المستويات بالشركة.

3-4-مشاريع الامان و المشاريع البيئية: تلتزم الشركات والمنشئات بتنفيذ هذه المشاريع استجابة لمطالب الحكومة، أو الاتفاقيات الخاصة بالعمل، ويطلق على هذا المجال مسمى الاستثمارات الإلزامية أو الاجبارية.

4- مشاريع استثمارية على اساس الحجم وفقا لهذا المعيار تقسم المشاريع الاستثماري الى:

4-1-مشاريع صغيرة الحجم: هي مشاريع ذات ميزانية ضئيلة، وحجم الموارد المستعملة صغيرة مثل بناء محل صغير تعتمد على تكنولوجيا بسيطة، تحتاج لراس مال صغير، لا تحتاج الى مستويات عالية من الخبرة[1].

4-2-مشاريع ذات الحجم المتوسط: يعتمد على حجم العمالة، حجم المبيعات، حجم الأموال المستخدمة، حصة المؤسسات من السوق طبيعة الملكية و المسؤولية.

4-3- مشاريع ذات الحجم الكبير: هي مشاريع ذات ميزانية كبيرة وحجم الموارد المستعملة ضخم مثل بناء الجامعات، صناعة السفن تعتمد على تكنولوجيا معقدة، تعطي انتاج بعد فترة طويلة نسبيا، تحتاج الى راسمال كبير جدا، تحتاج الى مستويات عالية من الخبرة.[2]

5- مشاريع استثمارية على اساس نوع الملكية: ويمكن تصنيفها الى:

5-1 المشاريع العامة هي عبارة عن نشاط اقتصادي أي المشاريع التي تمتلك الدولة كل اوجزء الاكبر من راس مالها وتقدم خدمات اجتماعية مثل مشاريع الطرق والجسور والمطارات.[3]

5-2 المشاريع الخاصة : هي عبارة عن النشاط الاقتصادي الذي يقوم به الأفراد أو الخواص أي هي المشاريع التي يمتلكها افراد او اشخاص طبعين حيت تقوم هذه المشاريع بإنتاج سلع وخدمات يمكن بيعها مباشرة للجمهور كا الصناعات الغذائية وصناعة الملابس.

[1] شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره، ص21.
[2] نفس المرجع، ص21-22
[3] محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سبق ذكره ،ص11 .

5-3- المشروعات متعددة الأطراف :هي عبارة عن مشروعات يساهم في إنشائها أطراف مختلفة الجنسيات أو يساهم في إنشائها أكثر من طرف واحد.

6- مشاريع استثمارية من حيث الشكل القانوني:

الشكل القانوني لأي مشروع له علاقة وطيدة بالنواحي المالية له مثل رأس المال، مسؤولية الشركاء، مدة المشروع...الخ، وأيضا بنواحي غير مالية مثل التكوين، نوع النشاط، درجة ورقابة الحكومة كما يتحكم في الشكل القانوني لأي مشروع قوانين الدولة ونظامها الاقتصادي وظروف السوق، وغيره من العوامل التي تتحكم في المشروع

..7 المشاريع الاستثمارية على اساس نوع المنتج: مشاريع تقوم بإنتاج سلع مادية وملموسة ولها موضوعات معينة وتحقق اشباعا معين لمختلف مستهلكها مثل الاغذية مشاريع تقدم سلع غير ملموسة وتحقق اشباعا لملتقيها او المستفيد منها مثل التعلم المستشفيات البنوك.[1]

الشكل رقم(1- 4) انواع المشاريع الاستثمارية.

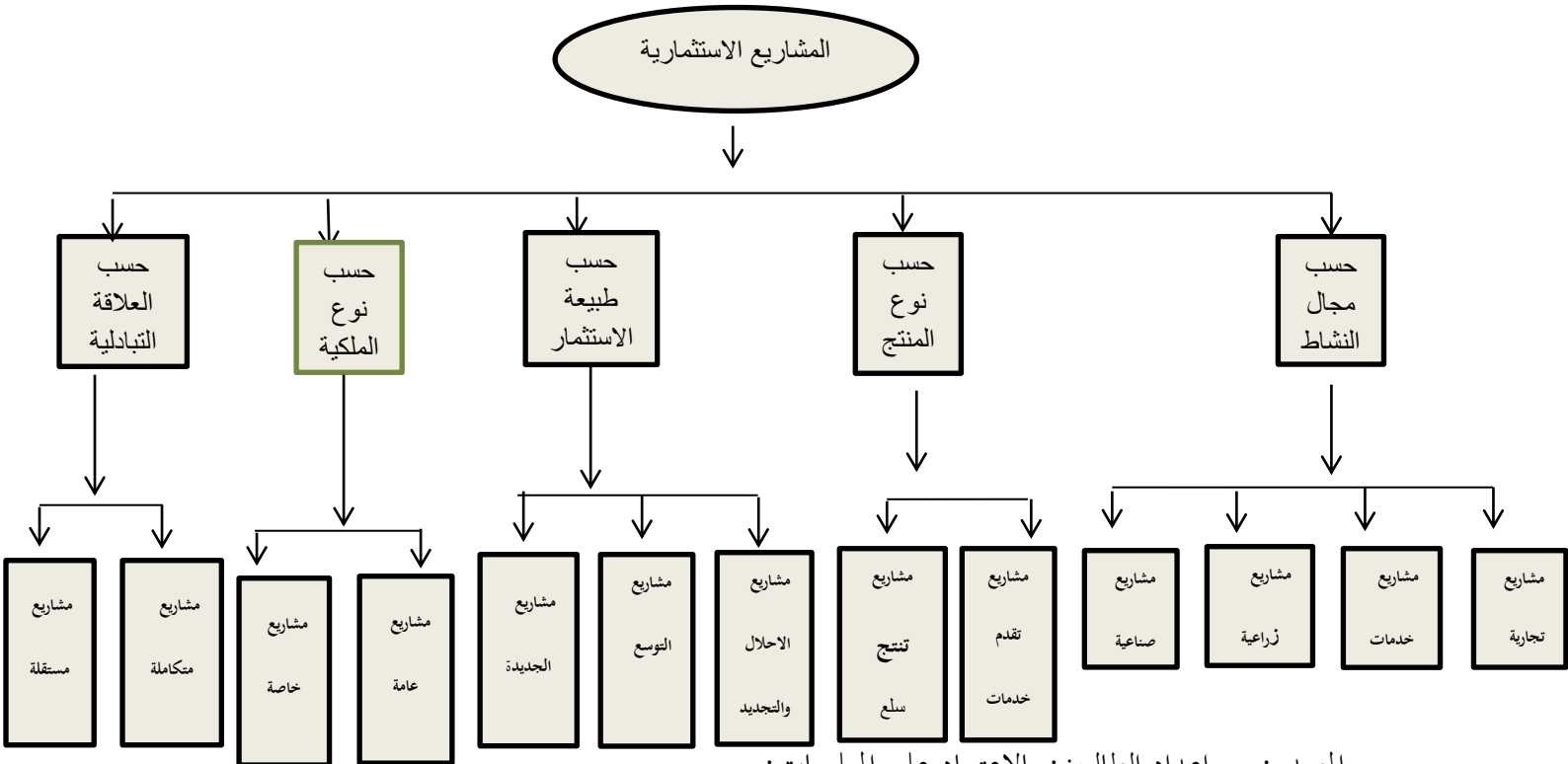

المصدر: من اعداد الطالبين: بالاعتماد على المعلومات:

-محمد عبد الفتاح العشماوي ،دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، دار النشر والتوزيع، الاردن، الطبعة الاولى، 2008،ص37.

-سلفاوي بدرة، فعالية سياسة التمويل في المؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة المؤسسة الوطنية للتنقيب، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة قصدي مرباح ، ورقلة، 2011، ص07.

[1] محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سبق ذكره ،ص12.

المطلب الثاني: خصائص المشاريع الاستثمارية:

يتميز المشروع الاستثماري بعدة خصائص وعدة اشكال وله مجموعة من الايرادت وعليه كذلك مجموعة من النفقات والتي يتطلبها المشروع اثناء حياته الاقتصادية .

1- إيرادات المشروع الاستثماري:[1]

و هي عبارة عن تقديرات تتركز أساسا على الدراسة التسويقية والتنبؤ على طالب منتوجات المشروع حيث أن المبيعات تشكل الجزء الأكبر و الأهم من إيرادات المشروع ، و الإيراد الصافي يعتبر كتدفق نقدي محذوفا منه التدفقات الناتجة عن عملية استثمارية معينة ، كما أن التنبؤ بإيرادات المشروع شيء ضروري حيث أنها تركز على الدراسات التسويقية التي تم بالتنبؤ و التوقع وتقدير حجم المبيعات المنتظر تحقيقها و كذا التعرف على تفضيلات المستهلكين

. **2- تكلفة الاستثمار** : تحتوي تكلفة الاستثمار على عدة عناصر نحد منها نوعين أساسيين و هما:

2-1- نفقات الاستثمار : و هي عبارة عن تلك النفقات و التكاليف اللازمة لإقامة مشروع ما ، أي سعر شراء كل ما يحتاجه المشروع مضاف إليه التكاليف التي تحتوي على تكاليف النقل أو الجمارك أو التركيب و الإعداد ، حتى يصبح المشروع قابلا للبدء في العمل ، بعبارة أخرى هي تلك التكاليف التي تنفق منذ لحظة ظهور فكرة المشروع ، و تقديمه للدراسة حتى إتمام إنجازه ثم تشغيله.

2-2- تكاليف أو نفقات التشغيل : بعد الانتهاء من عملية إنجاز المشروع ، تبدأ مرحلة جديدة و هي مرحلة تشغيل المشروع و التي تحتاج إلى تكاليف أخرى ، و هي عبارة عن النفقات اللازمة لتشغيل هذا المشروع التي تتمثل في الموارد اللازمة للتشغيل نفقات الاستغلال كاالمواد الأولية ، أجور و مصاريف العمال ومصاريف أخرى.

3- : مدة الحياة: مدة حياة المشروع الاستثماري هي تلك المدة التي يحقق فيها المشروع إيرادات صافية، أي أنها عدد سنوات خدمة المشروع الاستثماري ، و يجب التفرقة هنا بين العمر الاقتصادي للمشروع و العمر الإنتاجي له ، فالأول يقصد به الفترة اللازمة لتشغيل المشروع اقتصاديا أي تحقيق أقل تكلفة مع وجود عائد، أما الثاني فهو عبارة عن الفترة اللازمة التي من خلالها يكون المشروع الاستثمار صالح للإنتاج .

[1] فاطمة الحاج قويدر، **التمويل كأداة لاستمرارية المشاريع الاستثمارية**، دراسة حالة شركة **Cap-Ti** للخدمات الاستشارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة، 2011، 2012 ص14.

4- المخاطرة: مخاطر الاستثمار هي حالة عدم التأكد من تحقق العائد المتوقع من وراء الاستثمار، و قد تمتد تلك المخاطر لتشمل المال المستثمر بالإضافة للعائد المتوقع ، و تنشأ المخاطرة في الاستثمار ، لأن احتمال تحقيق العائد مرهون بالعوامل الخارجية أي خارج نطاق سيطرة المستثمر.

المطلب الثالث: أهداف المشروع الاستثماري:

تشير النظرية الاقتصادية إلى أن الهدف من انشاء المشاريع الخاصة هو تحقيق أقصى ربح ممكن، والمقصود بالربح هو صافي الربح،[1] وهو الناتج عن المقابلة بين الايرادات والتكاليف الخاصة بالمشاريع.

وكذا أهداف أخرى تسعى اليها المشروعات :

1- أهداف المشروعات الخاصة:

- تحقيق أقصى قدر ممكن من المبيعات كوسيلة لحصول المشروع على شهرة كبيرة في الأسواق حتى و لو أدى هذا في الأجل القصير إلى عدم توزيع الأرباح على المساهمين فان المشروع الحديث قد يعمل بدافع أقصى قدر ممكن من المبيعات .
- توقف الإنتاج فمثلا تهتم بعض المشروعات بإنشاء وحدات إنتاجية مستقلة لتصنيع أهم قطع الغيار التي تحتاجها حتى لا تتعرض لخطر توقف الإنتاج.
- كما قد تستهدف المشروعات الاستثمارية جدا من النمو و التوسع قد يكسبها مستقبلا عائدا مرضيا.
- قد تقوم الدولة بإنشاء مشروعات وبيع منتجاتها بأقل من تكلفتها لاعتبارات اجتماعية.
- ان الغرض من إنشاء الدولة لمشروعات إنتاجية هو الحصول على موارد مالية لتمويل نفقاتها بدلا من لجوئها لفرض الضرائب.
- مشروعات المنافع العامة التي تنتج الخدمات الأساسية مثل النقل والمواصلات...الخ ونظرا للأهمية الاستراتيجية لهذه الخدمات قصر القيام بها وحدها دون الأفراد.

2- أهداف المشروعات العامة

إن تحقيق المنفعة العامة هو الهد ف الأساسي للمشروع العام سواء تحقق منه ربحا أو لم يتحقق, و لكن يجب أن لا يهم من ذلك أن المشروعات العامة لا تهتم إطلاقا بالربح بل يجب أن لا يتم ذلك على حساب تحقيق الأهداف التي أنشأ المشروع العام من أجلها و في ما يلي أهم الأهداف يكون الهدف المسطر في هذه المشاريع

[1] فاطمة الحاج قويدر، مرجع سبق ذكره ص15.

هو تحقيق الأهداف العامة للاقتصاد القومي، وا لمصلحة العامة للمجتمع، وتعظيم المنفعة العامة[1] ..

- -تحقيق أكبر عائد ممكن : إن الهدف الرئيسي لأي مشروع إستثماري هو تحقيق العائد أو الربح أو الدخل حسب مجال استثماري ، حيث أن من المستحيل أن نجد مستثمرا يوظف أمواله دون أن يكون غرضه تحقيق عوائد نقدية مستقبلية
- تحديد أقصى قدر ممكن للمبيعات كوسيلة للحصول المشروع الإستثماري على شهرة في الأسواق حتى و لو أدى ذلك في أجل قصير إلى عدم توزيع الأرباح على المساهمين ، و من جهة أخرى فإن المشروع الجديد قد يعمل بدافع تحقيق أقصى قدر ممكن من المبيعات
- قد يكون الغرض من إنشاء الدولة لمشروعات إنتاجية هو الحصول على موارد مالية لتمويل نفقاتها بدلا من لجوئها لفرض الضرائب.
- مشروعات المنافع العامة التي تنتج الخدمات الأساسية مثل النقل والمواصلات، الخ ونظرا للأهمية الاستراتيجية لهذه الخدمات قصر القيام بها وحدها دون الأفراد.

2- أهداف المشروعات المشتركة[2]

يقصد بها ذلك النوع من التعاون بين الطرفين في نشاط استثماري معين، أو بين عدة أطراف :وتكون المشاريع المشتركة على أساس المشاركة أو على أساس التعاقد او أيا كان الشكل القانوني والإداري لهذا النشاط الذي قد ينحصر في بلد واحد أو يمتد إلى عدة بلدان وتهدف هذه المشاريع إلى

- إقامة علاقات اقتصاديه متكافئة وتعزيز الترابط ومواجهة المشكلات الاقتصادية بصورة مشتركة
- الحصول على التعاون وبالخصوص في المشاريع الضخمة التي تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة.
- العمل على اختراق أسواق معروفة بصعوبة اختراقها، تتيح للمستثمرين عوائد محفزة..
- مواجهة المشكلات الاقتصادية بصورة مشتركة والعمل على تحقيق الاستقلال الاقتصادي.
- محاولة التقليل من مخاطر الاستثمار عن طريق توزيع الأعباء على المشتركين و الاستفادة من ذوي الخبرة
- العمل على اختراق الأسواق توصف بصعوبة اختراقها و تتيح للمستثمرين عوائد محفزة.

[1] فاطمة الحاج قويدر، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] سعودي بلقاسم، **تقنيات اختيار المشاريع الاستثمارية في ظل المخاطر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002 ،ص25 ،26.

خاتمة الفصل:

يعتبر موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة موضوعًا واسعًا لا يمكن حصره بسهولة، حيث يختلف مدُلولها باختلاف النشاط الاقتصادي واختلاف القطاعات داخل نفس البلد، كما أن تعريفها ومقارنتها بين الدول يعتبر مهمة معقدة، حيث أنها ليست مفهومًا مطلقا، ولكنها مفهوم نسبي، تختلف معايير تصنيفها بين الدول، كحجم العمالة، ورقم المبيعات، ورأس المال، ودرجة الانتشار، والقيمة المضافة.

وهذه المعايير لها مزايا كما لها عيوب، كما أن الكثير من الدول تستعمل أكثر من مؤشرٍ في آن واحد. وتتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص أهمها تلك المتعلقة بالتعاقد من الباطن.

فلقد عمدت الدولة الجزائرية إلى إنشاء هيئات وبرامج لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك نظرا لأهميتها ودورها البارز في اقتصاد الدولة، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر قاطرة حقيقية للنمو ببلادنا، مثلما هو الشأن لدى جميع البلدان التي حسمت اختيارها في مجال التنمية، ومن أجل التنمية والنهوض بهذه المشروعات والمؤسسات، قامت بمجهودات كبيرة تبذل من قبل مجموعةٍ مشتركة ومتكاملة من الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة ورغم كل هذا الدعم والاهتمام الا انهما تعترضها عدة مشاكل ومعوقات و بعض الصعوبات التي تواجه إقامة مثل هذه المشروعات رغم توالي الإجراءات الاقتصادية التي تسعى من خلالها الدولة ترقية مساهمتها في الاقتصاد الجزائري.

فيعتبر إنشاء مشروع استثماري بمثابة زراعة عضو في جسم الاقتصاد القومي، ومن ثم سوف يتفاعل مع البيئة الاقتصادية الكلية المحيطة التي يعمل بها، وبالتالي يجب فحص واختيار هذه العلاقة بشكل منتظم ودوري بحيث تصبح جزءا أساسي لعملية تطوير المشروع على مختلف مراحله.

وإن القرار الاستثماري هو قرار اداري يتضمن تخصيص أموال ضخمة لخلق طاقات انتاجية جديدة أو لزيادة الطاقات الانتاجية الحالية أو المحافظة عليها وذلك بهدف الحصول على عائد ملائم وطبيعة القرارات الاستثمارية أنها تستلزم مزيدا من الجهد والعناية خصوصا وأنها تتأثر بالعديد من العوامل والمتغيرات والتي قد تؤدي إلى قبول أو رفض المشروع الاستثماري و يكون الهدف المسطر في هذه المشاريع هو تحقيق الأهداف العامة للاقتصاد القومي، وا لمصلحة العامة للمجتمع، خصوصا وأنها تتأثر بالعديد من العوامل والمتغيرات والتي قد تؤدي إلى قبول أو رفض المشروع الاستثماري.

مقدمة الفصل

في الآونة الأخيرة تم الاهتمام بما يسمى بدراسات وطرق تمويل المشاريع وامداد المؤسسات بالأموال اللازمة لإنشائها أو توسيعها، والذي يعتبر من أعقد المشكلات التي يوجهها الاقتصاد في أي بلد كان.

وعملية ايجاد الأموال من الوظائف المهمة في مختلف المؤسسات والمشاريع، كما يترتب على عمليات التمويل اتخاذ القرارات المناسبة وأهمها القرارات المتعلقة باختيار مصادر التمويل، فالقرارات المتعلقة بالتمويل واختيار مصادر التمويل من القرارات المهمة والمعقدة، الأمر الذي يتطلب من المسؤول دراسته دراسة جيدة و متأنية، خاصة وأنه يترتب على اتخاذ قرار التمويل مجموعة من النتائج الهامة.

والمشاريع الاستثمارية تلعب دورا هاما في تحقيق تنمية أفضل وأشمل وذلك باعتبارها أحسن وسيلة لاستغلال الطاقات البشرية والطبيعية والمالية ، كما تعتبر الحل الأمثل للكثير من المشاكل والأزمات الاقتصادية التي يوجهها الأفراد والمؤسسات ، فالاستثمار يوفر الإنتاج ويحقق الاكتفاء الذاتي ، ويخلق مناصب شغل جديدة ويؤدي إلى رفع مستوى المعيشة كما أنه يبعث على الاستقلال السياسي ، الذي يتجسد في حرية اتخاذ قرارات تحديد المصير.

فتمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل دوما الانشغال الأهم سواء بالنسبة لأصحاب هذه المؤسسات أم للسلطات العمومية في الاقتصاديات المعاصرة، لذلك أصبحت هذه المشكلة تمثل احد أهم المحاور الأساسية للسياسات الاقتصادية للدول المتقدمة كما هو الشأن بالنسبة للدول النامية.

هناك عوامل عديدة و التي لا يمكن لمشاريع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التحكم فيها وهذه العوامل تساهم بشكل مباشر في نجاح أو فشل النشاط والاستثماري لهذه المؤسسات.

المبحث الاول: ماهية تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الاول: ماهية تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمثل التمويل عصب المؤسسة وأهم مسؤوليات الإدارة المالية ، لتغطية احتياجاتها المختلفة وذلك لضمان استمرار النشاط، وعدم تعرض المؤسسة للعجز الذي يمكن أن يضفي إلى التصفية أو الإفلاس ، ومنه يمكن تقديم تعريف للتمويل كالآتي:

المطلب الأول :اساسيات حول التمويل وقراره:

تحتاج المؤسسة الى عملية التمويل الذي هو عصب المؤسسة والمحرك الرئيسي لها وذلك لتغطية كافة متطلباتها واحتياجاتها الضرورية من اجل بقاءها ومسايرتها للزمن حيث يوجد عدة اشكال وتعاريف للتمويل والذي تتجل فما يلي

أولا :تعريف التمويل:[1]

1–من حيث النظرة الضيقة :تعني كلمة تمويل مجموع وسائل الاقتراض التي تضمن للمؤسسة استمرار نشاطها .

2–من حيث النظرة الواسعة :التمويل هو مجمل العمليات التي من خلالها تقوم المؤسسة بتلبية كل متطلبا أموال و زيادات لاحقة لعقود القروض بصفة عامة، أو المنشآت المالية و المساهمات الممنوحة بسندات باهظة أو تطوعية من طرف الدولة، الخزينة العامة، الجماعات المحلية.

3–من حيث المعنى الاقتصادي :فيعنى مجموع الطرق و الوسائل المالية و جميع القرارات التي تتخذها الإدارة المالية لجعل استخدام الأموال استخداما اقتصاديا بما في ذلك الاستخدامات البديلة، فهو يعتبر عصب الحياة الاقتصادية التي يمدها بالتدفقات النقدية و المالية، فكلما كان التمويل كافيا كانت نسبة نجاح المشروع الاقتصادي أكبر .

و تختلف وجهات نظر الباحثين في تقديم تعريف للتمويل إلا أ نهم يجمعون على أن التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع و تطوير مشروع خاص أو عام .[2]

و من خلال ما سبق يمكن تعريف التمويل على أنه" :الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها.

---

[1] خليل عبد القادر ، بوفاسة سليمان ، **دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** ، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، الشلف ، الجزائر ، يومي 17- 18أفريل 2006 ، ص 338.

[2] الهام بن الشيخ و آخرون ، **دور البنوك في التمويل بالقروض المصرفية للمؤسسات الاقتصادية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة،ماستر،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية ,قسم العلوم التجارية، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007 ، ص.95

ثانيا : مفهوم قرار التمويل وخطواته:

1- مفهوم قرار التمويل: يبحث قرار التمويل في الكيفية التي تتحصل عنها المؤسسة أو المستثمر على الأموال الضرورية للاستثماراتن، وهذا القرار، قرار التمويل مرتبط ارتباطا وثيقا بقرار الاستثمار، لأنه ستكون هناك مقارنة بين معدل مردودية المشروع الاستثماري وتكلفة تمويله، وبما أن الموارد المالية محدودة، فيجب على المستثمر أو المؤسسة اختيار المشاريع الاستثمارية التي تضمن مردودية مرتفعة مع تكلفة منخفضة ،والتقليص من أخطار الافلاس هناك العديد من التفسيرات لمعنى القرار فيقول:[1]

1-1- هاريسون: أن عملية اتخاذ القرار هي اصدار حكم معين عما يجب أن يفعله الفرد في موقف ما، وذلك بعد الفحص الدقيق للبدائل المختلفة التي يمكن اتبعها أو هو لحظة اختيار بديل معين بعد تقييم بدائل مختلفة وفقا لتوقعات معينة لمتخذ القرار.

1-2- ألباتيز "فيقول أن القرار هو الاختيار بين مجموعة من البدائل، تتضمن عملية اتخاذ القرارات الادارية، صنع القرارات داخل النسق التنظيمي ويقوم به هؤلاء المسؤولين عن الأنشطة المكونة لوظائف الأطراف المشاركة في العمل.

وعموما يمكن تعريف عملية اتخاذ القرار على أنها الاختيار القائم على أساس بعض المعايير لبديل واحد من بين بديلين محتملين أو أكثر، بغرض تحقيق الهدف، وهذا يعتبر القرار بمثابة الوسيط بين التفكير والفعل لأنه كالجسر الذي يعبر بنا إلى الفعل الحقيقي.

2-خطوات عملية اتخاذ القرار:

إن علماء الادارة والتنظيم يرون أن عملية اتخاذ القرارات تتطلب ضرورة اتخاذ عدة خطوات علمية ،والاختصار في هذه الخطوات يؤدي إلى غموضها وابهامها ويجعلها لا تعطي الحقيقة العلمية بأكملها ،وتتمثل هذه الخطوات في:

2-1-تحديد المشكلة : أول خطوة في عملية اتخاذ القرار هي تحديد المشكلة أو الموضوع الواجب لتخاذ القرار بشأنه ،وهذا التحديد على جانب كبير من الأهمية لأنه يحدد بدوره مدى فعالية الخطوات التالية، ففي حالة عدم معرفة المشكلة الحقيقية فإن القرار الذي سيتخذ يكون غير سليم لعدم ملائمته للمشكلة.

[1] فاطمة الحاج قويدر، مرجع سبق ذكره، ص40.

2-2- تصنيف المشكلة : يعني تصنيفها وتجميع الحقائق فمن الضروري تصنيف المشكلة لغرض معرفة من الذي يجب أن يتخذ القرار، ومن الذي يجب استشارته، وبدون هذا التصنيف يكون من الصعب جدا تحويل القرار النهائي إلى عمل فعال.

2-3- تنمية الحلول البديلة : بعد الخطوتين السابقتين يصبح من الضروري تحديد عدة حلول بديلة للمشكلة حتى نتمكن من العثور على الحدود الجديدة لها.

2-4- تقييم كل بديل : بعد تحديد الحلول البديلة نقوم بتقييم كل بديل وذلك بتحديد العيوب والمزايا لكل منهم، وهذه الخطوة تستلزم التنبؤ بالمستقبل لأن هذه الأخيرة لا تظهر الا مستقبلا .

. المطلب الثاني: أهمية التمويل:

تلجأ المؤسسات والدولة والمنظمات التابعة لها عند الحاجة إلى مصادر خارجية لسد حاجاتها سواء من عجز في الصندوق أو لتسديد الالتزامات رغم الاستخدام الدائم لجميع مواردها المالية، على هذا النحو يمكن القول بأن للتمويل أهمية كبيرة، وسوف نتعرض لهذه الأهمية كمايلي:[1]

1-إن السيولة لا يمكن المحافظة عليها من طرف الشركة وحمايتها من خطر الافلاس والتصفية الا عن طريق قرار التمويل.

2-إن الاستخدام الأكفأ للتمويل الخارجي يؤدي إلى تخفيض الضغط على ميزان مدفوعات الدولةو المدينة والذي يرجع إلى خدمة ديونها الخارجية ،ومن أهم عوامل كفاءة استخدام التمويل الخارجي، الربحية، الملائمة، المرونة والسيولة. ويساهم التمويل في ربط التمويل الدولي مع الهيئات والمؤسسات المالية.

3-يساهم التمويل في تحقيق أهداف المؤسسة، من أجل تجديد أو تحسين رأس المال الثابت للمؤسسة كالأبنية أو استبدال المعدات والآلات، ويعتبر أيضا كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة لتواجه به احتياجاتها الجارية والخروج من حالة العجز المالي.

4-يضمن التمويل السير الحسن للمؤسسة ،فهو يعمل على تحرير الأموال أو الموارد المالية اهم مدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها، ويوفر احتياجات التشغيل ويزيد من الدخل بإنجاز مشاريع معطلة، وأخرى جديدة، لهذا يعتبر قراره من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة، ذلك أن مستخدمي القرارات المالية خلال

[1] عبد الله بلعبيدي، **التمويل براس مال المخاطر، دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، علوم اقتصادية، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2007، ص10.

بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها، واستخدامها استخداما أمثلا يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر، مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة.

5-يعتبر التمويل الدورة الدموية في المؤسسة حيث يجب أن تضخ الأموال بدقة في القنوات المختلفة حتى تحقق الأهداف التشغيليةو الاستراتيجية المسطرة من قبل المؤسسة إن المؤسسة تحتاج إلى مصادر التمويل المختلفة خلال المراحل الإنتاجية المختلفة التي تمر بها، وهذا ما سوف نقوم بإيضاحه في النقاط التالية: [1]

5-1- مرحلة تمويل عملية الاستثمار: وتأتي هذه المرحلة بعد الحصول على رأس المال النقدي حيث يتم إنفاقه من اجل تكوين رأس المال الثابت المتمثل في المباني والآلات والمعدات وغيرها من السلع المعمرة، إضافة إلى تكوين رأس مال عامل والمتمثل في المواد الخام وقطع الغيار ومختلف المواد الموجودة في المخازن.

5-2- مرحلة تمويل الإنتاج: وتتمثل هذه المرحلة في استغلال الأموال التي تخصص لموجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية ويتم في هذه المرحلة خلط ومزج لعناصر الإنتاج المختلفة، حيث يمزج رأس المال الثابت مع رأس المال العامل بالإضافة إلى ما تحتاجه هذه المرحلة من قوى عاملة وهذا بهدف إنتاج سلع وخدمات.

5-3- مرحلة تمول التسويق البيع: وتبدأ في أغلب الأحيان هذه المرحلة بعد الانتهاء من عملية الإنتاج مباشرة وإعداد السلع للبيع، حيث مالية التسويق بمراحل مختلفة من تعبئة السلع ونقلها وتخزينها ثم توزيعها، ولا تتم هذه المراحل، إلا بعد تحمل المؤسسة نفقات كبيرة يتم تسديدها مما لديها من سيولة نقدية كما أن في بعض الأحيان تتم عمليات البيع قبل نهاية عملية الإنتاج وهذا بهدف حصول الوحدة الإنتاجية على سيولة نقدية تساعدها على مواصلة عملية الإنتاج وبعد انتهاء عملية التسويق وتصريف الإنتاج تتحول المواد المباعة مرة أخرى إلى سيولة نقدية تحصل المؤسسة من أجل مواصلة عملياتها الإنتاجية من جديد.

المطلب الثالث :وظائف ومراحل تمويل مشروع استثماري:

يحتاج التمويل المشروع الاستثماري الى مجموعة من الوظائف قبل القيام بمهامه وتحقيق اهدافه وتتجل تلك الاهداف فما يلي

اولا : وظائف تمويل مشروع استثماري:

1-التخطيط المالي :هو نوع من أنواع التخطيط يركز على الاموال فهو يساعد في الإعداد للمستقبل حيث أن تقرير المبيعات والمصاريف التشغيلية الرأسمالية توجه تفكير المدير المالي نحو المتطلبات المالية في المستقبل، حيث يقوم

[1] عبد الله بلعبيدي، مرجع سبق ذكره، ص14.

بتخطيط الاحتياجات المالية للمنشآت سواء كانت هذه الاحتياجات قصيرة طويلة أو متوسطة المدى. ويجب الأخذ بعين الاعتبار صعوبة التنبؤ بالمستقبل وبأن خططه تقوم على معلومات غير كافية أو أكيدة، ويعني استبعاد التخطيط يتطلب ضرورة وضع الخطط التي تتمتع بمرونة كافية تجعلها قادرة على التماشي والظروف غير متوقعة.

2-الرقابة المالية :تتألف وظيفة الرقابة المالية من تقييم أداء المنشآت بمقارنة الخطط الموضوعة لغرض اكتشاف الانحرافات وتصحيحها الأداة وتعديل الخطط نفسها، ثم متابعة التصحيح للتأكد من تنفيذ عند القيام بالتخطيط المالي يجب القيام بتصميم نظام الرقابة المالية، حيث تمكن من مراجعة التنفيذ الفعلي مع الخطط الموضوعة وبواسطة مقادير الأداء يمكن اكتشاف الانحرافات ويستلزم هذا الاكتشاف البحث عن أسباب حدوث هذه الأزمات.

3-الحصول على الأموال :إن التخطيط المالي يلبي التدفقات النقدية الداخلية والخارجية خلال الفترة التي تشملها الخطة، ويبين مقدار الأموال التي تحتاجها المنشآت ومواعيد حاجة هذه الأموال ولتغطية هذه الحاجة فإن المدير المالي يلجأ إلى مصادر خارجية للحصول على هذه الأموال وعليه البحث على الأموال المناسبة والتي تكون مذهلة وبتكلفة قليلة.

4-استثمار الأموال :بعد قيام المدير المالي بإعداد الخطط المالية والحصول على الأموال من مصاد رها عليه أن يتأكد أ ن هذ ه الأموال تستخدم بحكم ة وتستخدم استخداما اقتصاديا داخل المنشآت كما عليه أن يتأكد من هذا الاستخدام يؤدي إلى الحصول على عائد أكبر للمنشآت وذلك من استثمار الأموال في الأصول المختلفة . ومن المهم أن تتمكن المنشآت بمرور الوقت من الحصول على اموالها التي استثمرتها في هذه الأصول فهي تحتاج إلى هذه الأموال لسد التزاماتها.[1]

5-مقابلة مشاكل خاصة :إن الوظائف الأربعة السابقة هي وظائف دورية ودائمة للإدارة المالية والمدير المالي ولكن قد تواجه المدير من وقت لآخر مشاكل مالية ذات طبيعة خاصة وغير متكررة.وكل مرحلة من هذه المراحل.

ثانيا: مراحل تمويل المشروع الاستثماري:[2]

تمر عملية تمويل الاستثمار بثلاث مراحل اساسية وهي مرحلة ماقبل المشروع الاستثماري ، مرحلة الاستثمار، مرحلة الاستغلال تدعي موارد مالية معينة لتجسيد وتحقيق المشروع الاستثماري وفي كل مرحلة من هذه المراحل مرحلة جزئية تضهر فما يلي:

[1] عبد الله بالعبيدي، مرجع سبق ذكره، ص.15

[2] فتحي خن، **أهمية دراسة الجدوى المالية في تمويل المشاريع الاستثمارية**، دراسة حالة المشاريع الاستثمارية الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ فرع بسكرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص.20.

1- مرحلة ما قبل المشروع الاستثماري: تعتبر من اهم المراحل لدورة حياة مشروع استثماري، نظرا لاهمية النتائج التي تنجم عنها نتعرف خلال هذه المرحلة على مختلف مميزات المشروع ، تاثير المشروع على الاقتصاد الوطني، القيمة الاجمالية للمشروع بالعملة المحلية والعملة الصعبة وتنقسم الى:

2- مرحلة التحضير: تبدأ هذه المرحلة بالتعرف على افكار المستثمر المتظمنة في مشروعه، والتي تبين وتعكس احتياجات او وفرة الموارد الطبيعية ، كما يمكن ان تصدر هذه الافكار من النتائج المحصل عليها في مخبر البحث، حيث تتضح اهمية استخدام الموارد البشرية ،المالية، والطبيعية وذلك بعدما تتحدد فكرة المشروع .

3-التعرف على افكار المشروع: الغرض منها هو البحث وفرز فرص الاستثمار ذات الاولوية اللازمة لتنمية المشروع. والابعاد المطروحة لتغطية افكار المشروع هي كالآتي الموارد الطبيعية توفير عوامل الانتاج وعدة عوامل اخرى هذه الدراسة تعطي فكرة اولية على الاسعار وحجم السوق وتكاليف الاستثمار ، تكاليف الانتاج، والتحاليل المالية لأرباح الشركة ، ومردودية المشروع على الاقتصاد الوطني..

4-دراسة فعالية: الهدف من هذه الدراسة هو مقارنة ودراسة العوامل وتفصيل المتغيرات المنتقاة في دراسة ما قبل الفاعلية باستعمال كل المعلومات التقنية، الاقتصادية، والمالية والتنظيمية الضرورية في القرار النهائي.

5- مرحلة التقييم: تتضمن هذه المرحلة على الخصوص حصر للمعلومات والبيانات الخاصة بالقرار قابلية المشروع للإنجاز حسب الاهتمامات التالية:

5-1-الاهتمامات المالية الخاصة بأهداف المؤسسة :

5-2-الاهتمامات الاقتصادية الخاصة بتقييم مزايا كلفة المشروع من الاهداف الوطنية .

تتضمن هذه المرحلة جمع المعلومات واعداد البيانات والتحاليل الخاصة بالعناصر الاساسية التي يبنى عليه المشروع الاستثماري. تكنولوجيا الانتاج المتضمنة في مجمل التجهيزات الرامية للحصول على الطاقة المنتجة .

كما تتضمن هذه المرحلة التقييم المالي للمشروع، وهي تتم بأعداد البيانات الخاصة بالإرادات والنفقات والتمويل وقياس ربحية المشروع بالمعاير المختارة والتي تناسب دالة المنفعة للمستثمرين والتقييم الاقتصادي وهو يهتم بمدى ونوعية تأثير المشروع على اهداف الدولة بعيدة المدى والمتوسطة .

5-3-مرحلة الاستثمار: في هذه المرحلة يتم تجسيد دراسات المشروع المتعلقة بإنجاز مادي التي تسبق بداية استغلاله وتبدا هذه [1]المرحلة بإنجاز قرار الاستثمار في المشروع و يمكن التميز بين مرحلتين:

[1]فتحي خن، مرجع سبق ذكره، ص22

– ان عملية تنفيذ المشروع ، هي العملية التي تشمل على عدد كبير من المتدخلين والمتعاملين ذوي اشكاليات مختلفة تهدف الى تحقيق نفس العمل ونتيجة هذا التخطيط هو الانجاز في الوقت المحدد وحسب التكلفة والتطابق الكامل مع مقايس الاداء والجودة وانطلاق من هذا المبدأ.

– مرحلة المفاوضات التفويض وامضاء العقود يعرفنا بالالتزامات المتعلقة بالتحول للمشروع واكتساب التكنولوجيا ونوعية المواد الاولية والتجهيزات.

– مرحلة الانجاز تعتبر اخر خطوة لمرحلة الاستثمار وتتضمن كل الخطوات التي تؤدي الى التجسيد الفعلي المادي للمشروع وتتطلب هذه المرحلة عملا متناسقا ومتزامنا بين مختلف النشاطات التي تسمح بالتنفيذ الفعلي والانطلاق في الاعمال.

5-4-**مرحلة الاستغلال** : تتضمن هذه المرحلة ثلاث اشكال هي انطلاق الاعمال الاستغلال ، الصيانة وفيه تتجسد المراحل السابقة وفيه كذلك عملية تنفيذ الشرط الاساسي للنجاح المشروع وفيه تظهر المشاكل المنتظرة والمتوقعة من سوء دراسة المشروع والتي نذكر منها ما يلي:

ونظرا لأهمية الكفالة كضمان شخصي ينبغي أن يعطي له اهتمام كبير ويتطلب أن يكون ذلك مكتوبا ومتضمنا طبيعة الالتزام بدقة ووضوح.

المبحث الثاني مصادر :تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعتبر التمويل من المستلزمات الضرورية للتغلب على التحديات المتزايدة التي تواجه المؤسسة مثل الرغبة في التوسع، مواجهة الظروف الطارئة...الخ ويعتبر عنصر أساسي لاستمرار المؤسسة في نظامها ونموها ولهذا لا يمكن لأي مشروع أن يحقق أهدافه أو يطبق خطته دون هذا العنصر الحيوي. وعليه؛ فإن عملية تمويل المشاريع الاستثمارية هي عبارة عن جمع المبالغ الضرورية، والتي تتحصل عيها المؤسسة بمختلف الطرق وذلك قصد تغطية تكاليفها.

المطلب الاول : صيغ التمويل طويل الأجل:

التمويل طويل الأجل هو التمويل الذي تزيد مدته عن الخمس أو السبع سنوات وليس له حد أقصى، اذ يمكن أن يصل إلى عشرون سنة أو أكثر وتنشأ الحاجة إلى مصادر التمويل طويل الأجل، نتيجة للتوسعات التي تنوي المنشآت القيام بها ويمكن تقسيم المصادر الرئيسية للتمويل طويل الأجل إلى:[1]

[1] عبد الله بالعبيدي، مرجع سبق ذكره، ص27.

1- اموال الملكية:

1-1- الاسهم العادية: يمكن تعريف الأسهم العادية بأنها حصص متساوية من رأس مال شركة المساهمة، وتعتبر الأسهم العادية وسيلة من الوسائل الأساسية للتمويل طويل الأجل، وتكاد تكون المصدر الوحيد لشركات المساهمة، وخاصة عند بداية التكوين، ويستفيد حملة الأسهم العادية بمزايا مختلفة وحقوق متعددة أهمها الاشتراك في الأرباح، الاشتراك في مجلس الادارة والتصويت باعتباره عضوا في الجمعية، حق نقل ملكية السهم.

1-2- الأرباح المحتجزة:

إن الهدف الأساسي من نشاط المؤسسة هو تحقيق الربح، وتحدد الجمعية العامة للمؤسسة مصير الأرباح المحققة من خلال سياسة التوزيع التي تبين إذا كانت الأرباح ستوزع كلية أو سيحتفظ بجزء منها ويوزع الباقي على المساهمين، أم أن احتياجات المؤسسة تقتضي بأن يتم الاحتفاظ بكل الأرباح لتغطية احتياجات المؤسسة الكثيرة والمختلفة، فالأرباح التي تحققها تعتبر مصدرا هاما من مصادر تمويلها، خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا يهدف إما توسيع نشاطها أو تخفيف عبء الاقتراض[1]

فالأرباح المحتجزة: هو ذلك الجزء من حقوق الملكية الذي تستمده الشركة من ممارسة عملياتها المربحة ويتمثل هذا الجزء في المتبقي من أرباح السنة بعد تجنب الاحتياطات المختلفة والتوزيعات المقررة، أي الأرباح المحتزة تكون بنجاح المشروع بعد تنفيذه وتحقيقه الأرباح، اذ تم الاحتفاظ بجزء منها بغرض اعادة استثمارها، فالمنشآت المختلفة تقوم بتمويل جزء لا يستهان به من احتياجاتها المالية بواسطة الأرباح المحتجزة.

1-3-الأسهم الممتازة: وهي تمثل مستند ملكية لصاحبها وتختلف عن الأسهم العادية في

يتمتع حملة الأسهم الممتازة بحق الأولوية على حملة الأسهم العادية فيما يتعلق بالحصول على الأرباح الموزعة عادة نجد أن هناك حد أقصى لمقدار العائد الذي يمكن لحملة الأسهم الممتازة الحصول عليه و غالبا لا يكون لحملة الأسهم الممتازة الحق الدائم في التصويت.

وتشترك الأسهم الممتازة مع الأسهم العادية فيمايلي:

- الشركة ليست ملزمة بدفع عائد ثابت على هذين النوعين من الأوراق المالية.
- استحقاق العائد بعد الدفع أو الأخذ بعين الاعتبار جميع النفقات اللازمة لقيام الشركة بأعمالها.
- يتمتع حامل السهم الممتاز بكافة المزايا والحقوق التي يتمتع بها حامل السهم العادي[2].

[1] هيثم محمد الزغبي، **الادارة والتحليل المالي**، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الاولى ، 2000 ، ص94 .

[2] عبد الله بلعبيدي، مرجع سبق ذكره، ص28 .

إن اصدار الأسهم الممتازة يؤدي إلى زيادة الموارد المالية المتاحة للشركة والمتاجرة بالملكية واستعمال أموال الغير دون اشتراكهم في الادارة[1] .

2-القروض طويلة الأجل: هي القروض التي تزيد آجالها عن خمس سنوات وقد تصل إلى عشر سنوات أو عشرين سنة، تمنح لتمويل الأنشطة والعمليات[2] ذات الطبيعة الرأسمالية، أو بناء المصانع، وإقامة مشاريع جديدة، ونشير هنا انه كثيرا ما تراعي البنوك الصناعية أوضاع الصناعات الصغيرة من نواحي أسعار الفائدة والضمانات، كذلك كثيرا ما تقدم لها المشورة والنصح وتقوم بإجراء دراسات الجدوى لها بدون مقابل أو بمقابل رمزي ونتيجة لارتفاع المخاطرة في تقديم مثل هذه القروض، فإن البنوك بمختلف أنواعها تتشدد وتتخذ إجراءات وقائية، كأن تطلب من طالب القرض تعهد بعدم ممارسة أي نشاط آخر قد يؤثر على قدرته عن السداد، أو طلب ضمانات إضافية كالعقارات والأراضي[3].

2-1- التمويل عن طريق السندات : السند هو مستند مديونية طويلة الأجل تصدره المؤسسات ,يعطي لحامله الحق في الحصول على القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق, كما يعطيه الحق أيضا في معدل فائدة دوري يتمثل في نسبة من القيمة الاسمية ,و للسند أرباحا رأسمالية ,كما قد يتحمل خسائر رأسمالية ,وتتحدد القيمة السوقية حسب درجة المخاطرة التي يوجهها حامله ,و التي تعتمد هي أيضا على الوضعية المالية للمؤسسة و على الظروف الاقتصادية المحيطة و كذلك مستوى الأسعار فائدة في السوق.

عند إصدار سندات قد تشترط المؤسسة المصدرة أحقية استدعاء السندات أي إعادة شرائها , ويحصل حامل السند في العادة مقابل إعادة الشراء على قيمة تفوق القيمة الاسمية ,فالفرق يسمى علاوة الاستدعاء (و العكس خصم الاستدعاء) , وتلجأ المؤسسات إلى ذلك حتى تستفيد من فرصة انخفاض أسعار الفائدة في السوق فتصدر سندات جديدة بمعدل فائدة أق تعويضا للسندات السابقة ذات معدل الفائدة المرتفع.

[1] عبد الله بلعبيدي، مرجع سبق ذكره، ص28.

[2] عبد المعطي رضا الرشيد وأخرون، **ادارة الاتمان**، دار وائل للطباعة، عمان، الطبعة الاولى، الاردن، 1999 ، ص104 .

[3] نفس المرجع ، ص104 .

المخطط رقم (2– 1) مصادر التمويل طويل الاجل

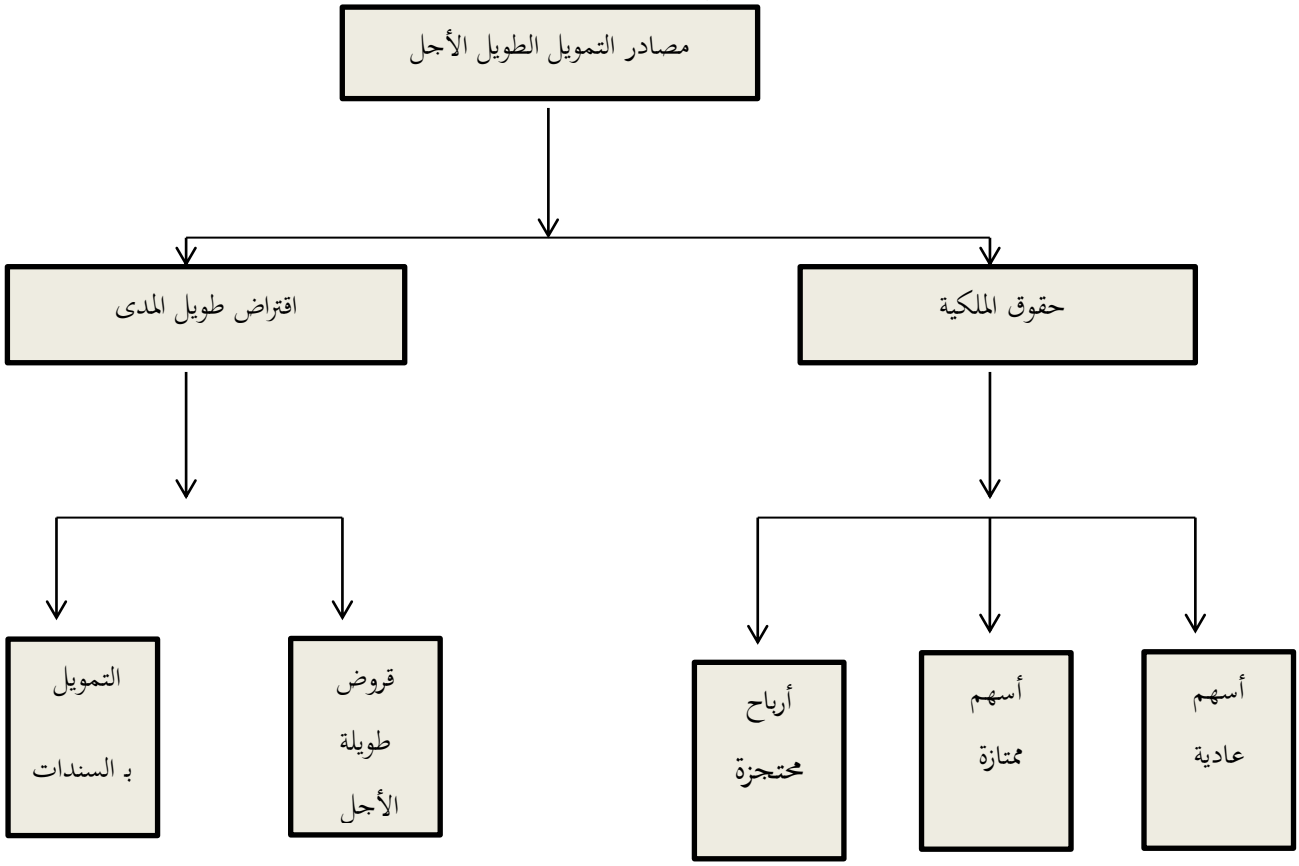

المصدر اعداد الطالبين اعتمادا على.

– عبد الله بالعبيدي، التمويل براس مال المخاطر، دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة الحاج لخضر، باتنة2007.

–عبد المعطي رضا الرشيد وأخرون، **ادارة الاتمان**، دار وائل للطباعة، عمان، الاردن، 1999

المطلب الثاني :صيغ التمويل قصير ومتوسط الأجل :

تحتاج المؤسسة الى عملية التمويل للنهوض باستثماراتها وبناء مشاريعها وذلك حسب مختلف التمويلات المعروفة والموجودة والتي تنقسم الى:

اولا: التمويل قصير الأجل:

الاموال قصيرة الاجل هي تلك القروض التي تتحصل عليها المؤسسة لتمويل مشروعها بحيث تسديد قيمتها يكون في مدة تتراوح مابين اسبوع وسنة واحدة.[1]

[1] بن مسعود نصر الدين، **دراسة وتقيم المشاريع الاستثمارية** ، مع دراسة حالة شركة الاسمنت ببني صاف، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، تخصص بحوث عمليات وتسير مؤسسة، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2009– 2010ص112.

ويجب ألا يتجاوز السنتين كحد أقصى، وإن كان بعض الاقتصاديين يجعل هذا الحد هو 18 شهرا فقط.أما الحد الأدنى فيمكن أن يصل إلى يوم واحد.

ويتناول التمويل قصير الأجل توفير المواد الأولية، ودفع أجور اليد العاملة، والمصاريف الأخرى، أي تمويل الدورة الانتاجية، ويمكن أن يخصص جزء منه لتمويل المبيعات الآجلة فيسهم بذلك في تمويل الدورة التجارية، ويتم التمويل قصير الأجل عن طريق الاقتراض من المصارف بأشكال متعددة مثل حسم الأسناد التجارية، والحسابات المدينة على المكشوف وقروض التمويل...أو بالحصول على تسهيلات من قبل الموردين .

ينقسم التمويل قصير الأجل إلى :

1 – الائتمان التجاري: يعتبر الائتمان التجاري أحد أنواع التمويل قصير الأجل، وتتحصل عليه المؤسسة من الموردين، ويتمثل في قيمة المشتريات الأصلية للسلع التي تتاجر فيها أو تستخدمها في عمليات الإنتاج، ويلعب الائتمان التجاري دورا بالغ الأهمية في تمويل الكثير من المؤسسات خاصة التجارية منها، والمؤسسات الصغيرة التي تجد صعوبة في الحصول على القروض المصرفية ذات التكلفة المنخفضة، أو تعاني من عدم كفاية راس مالها العامل في تمويل احتياجاتها التجارية[1].

وتعتمد المؤسسات على هذا النوع أو المصدر في التمويل أكثر من اعتمادها على الائتمان المصرفي نتيجة للمزايا التي يتمتع بها هذا النوع من الائتمان، ويمكن أن نذكر أهم مزاياه فيما يلي:

1-1- سهولة الحصول عليه :فهو لا يتطلب تلك الإجراءات المعقدة والمتعددة التي بتطلبها الاقتراض من البنك أو غيره من المنشآت المالية، وعادة لا توجد طلبات رسمية لا بد من تحريرها أو مستندات يجب توقيعها، بل نجد أن الموردين عادة يكونون على استعداد لإعطاء عملائهم مهلة للسداد إذا كانت ظروفهم المالية لا تسمح بالدفع في التاريخ المحدد.

1-2- المرونة: إن الائتمان التجاري مصدر من مصادر التمويل حيث تستعمله المؤسسة كلما أرادت ذلك بالكيفية التي تحتاجها، كما أن استخدامه يترك أصول المؤسسة دون مساس، لأن المورد نادرا ما يطلب رهن أصول المؤسسة مقابل الحصول على الائتمان، وهذا ما يسمح للمؤسسة بالحصول على أموال إضافية من مصادر أخرى بضمان أصولها.

وتبرز ظاهرة الائتمان التجاري بشكل واضح عندما يتعلق الأمر بتعامل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع المؤسسات الكبيرة الحجم، فهذه الأخيرة عادة ما تكون على قدر كاف من السيولة في الآجال القصيرة، تسمح

[1] جميل احمد توفيق، علي شريف بقة، **الادارة المالية**، الدار الجامعية، بيروت، الطبعة الاولى ، 1998 ، ص 388

لها بمنح آجال معتبرة للمؤسسة وبذلك تضع نفسها في موقع البنك لتمويل نشاطات الاستغلال وتعتمد المنشآت على هذا المصدر في التمويل بدرجة أكبر من اعتمادها على الائتمان المصرفي وغيره من المصادر الأخرى قصيرة الأجل .هذا ويطلق على الائتمان التجاري الائتمان التلقائي نظرا لأنه عادة ما يكون متاح بالقدر الملائم وفي الوقت المناسب [1] .

2 – ا لائتمان المصرفي:

يقصد بالائتمان المصرفي القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المنشأة من البنوك، ويأتي هذا النوع من الائتمان في المرتية الثانية بعد الائتمان التجاري، وذلك من حيث درجة اعتماد المنشآت والمؤسسات عليه كمصدر للتمويل قصير الأجل ويتميز الائتمان المصرفي بأنه أقل تكلفة من الائتمان التجاري، كما أنه يعتبر مصدرا لتمويل الأصول الدائمة للمنشآت والمشاريع التي تعاني صعوبات في تمويل تلك الأصول من مصادر تمويل طويلة الأجل .يضاف إلى ذلك أنه أكثر مرونة منه في .ناحية أخرى، اذ لا يتغير تلقائيا مع تغير حجم النشاط .[2]

ثانيا: التمويل متوسط الأجل:

التمويل متوسط الاجل تكون مدته من سنتين إلى خمس سنوات، وقد يمتد إلى حده الأقصى إلى سبع سنوات .وفي جميع الحالات، ينبغي أن يكون التمويل من القروض متوسطة الأجل لا تشمل الاستثمارات كلها وتستخدم مصادر التمويل متوسطة الأجل لتمويل الجزء الدائم من استثمارات الشركة ولتمويل الاضافات على أصولها طويلة الأجل، وتتصف هذه المصادر بكونها تستحق السداد خلال فترة تزيد عن السنة وتقل عن عشر سنوات.

.وبشكل عام تشتمل مصادر التمويل متوسط الأجل على مصدرين رئيسيين هما القروض المصرفية، والاستئجار.

1– القروض المباشرة متوسطة الأجل[3]:

يتم سداد هذه القروض بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات تمثل عمر القرض ويطلق على أقساط السداد مدفوعات الامتلاك ويكون القرض مضمون بأصل أو ضمان معين وتثل البنوك وشركات التأمين، المصدر الرئيسي لهذه القروض، وتوجد خصائص عدة تتميز بهاا القروض متوسطة الأجل، أهمها ما يلي:

- الضمان بحيث تطلب البنوك وشركات التأمين ضمانا يتراوح ما بين% 30 و % 60 من قيمة القرض.

[1] احمد السيد كردي، **سياسات الائتمان**، بحث مقدم لقسم الدراسات العليا، كلية التجارة، جامعة بنها، مصر،2009 ص546.

[2] نفس المرجع ، ص547.

[3] عبد الله بلعبيدي، مرجع سبق ذكره، ص7.

فترة السداد تتراوح بين سنة وعشر سنوات ويتم اللجوء إلى هذا النوع من الاقتراض لأن المنشأة تحصل على احتياجاتها المالية بسرعة من ناحية، ومن ناحية أخرى يمكن تغيير بنود التعاقد المرونة، وتكلفته تتمثل في سعر الفائدة الثابت أو المتغير حسب الشروط الموضوعة في العقد.

1-1-قروض المدة: تتراوح مدة هذه القروض بين 3 و 5 سنوات الأمر الذي يعطي المقترض الاطمئنان والأمان ويقلل من مخاطر إعادة التمويل، أو تجديد القروض قصيرة الأجل، لأن درجة المخاطرة في التمويل قصير الأجل تكون عالية بالنسبة للمؤسسة المقترضة، لأنه إذا وصل تاريخ استحقاق القرض فإنه من المحتمل أن لا يوافق البنك على تجديد القرض، رغم تسديد المؤسسة لما عليها، أو أن يجدد القرض بمعدل فائدة وشروط مجحفة في حق المؤسسة، ويمكن الحصول على مثل هذه القروض من مصارف التمويل المتوسط والطويل الأجل، ومن المصارف المتخصصة.

ويفرض معدل الفائدة على أساس المدة التي استخدم فيها القرض، أما تحديده فيتم على ضوء مستوى أسعار الفائدة السائدة في السوق، حجم القرض، تاريخ استحقاقه، والأهلية الائتمانية للمؤسسة المقترضة، ويتم تسديدها عن طريق أقساط دورية متساوية تدفع ثلاثيا أو نصف سنويا أو سنويا، وقد لا تكون أقساط التسديد متساوية أو تكون متساوية باستثناء آخر دفعة التي تكون اكبر من سابقها.[1]

1-2-قروض التجهيزات: تمنح هذه القروض للمؤسسات عندما تقوم بشراء آلات أو تجهيزات، وتدعى هذه القروض بقروض تمويل التجهيزات، وتمنح مثل هذه القروض إلى جانب البنوك سواء التجارية أو الإسلامية من الوكلاء الذين يبيعون هذه التجهيزات، شركات التأمين، صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية، وتمول الجهة المقرضة ما بين 70 %إلى 80 %من قيمة التجهيزات التي يمكن تسويتها بسرعة، مثل الشاحنات والسيارات، والباقي يبقى كهامش أمان للممول، ويوجد شكلان تمنح بموجبهما قروض التجهيزات هما عقود البيع المشروطة والقروض المضمونة وذلك في حالة البيع بالتقسيط.

2- التمويل بالاستئجار:

هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك، بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار بمعنى أن التمويل التأجيري هو عقد يبرم بين طرفين يسمى الأول بالمؤجر أي مالك الأصل والثاني المستأجر أي.

[1] جميل احمد توفيق، مرجع سبق ذكره، ص408

مستخدم الأصل، حيث يقوم الأول بمنح الثاني حق استخدام الأصل خلال فترة زمنية معينة، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنهما وذلك مقابل قيمة إيجاريه محددة يتم تسديدها في شكل أقساط لنفس الفترة المتفق عليها في العقد المبرم ولعل من ابرز مزايا الاستئجار أن المستأجر يقوم باستخدام الأصل دون الالتزام بشرائه، وهنا يبرز الوجه المبرم ولعل من ابرز مزايا الاستئجار أن المستأجر يقوم باستخدام الأصل دون الالتزام بشرائه، وهنا يبرز الوجه التمويلي من عملية الإيجار من انه بدلا من استخدام راس المال المملوك أو راس المال المقترض كأساس لتمويل عمليات شراء الأصول فإنه بالإمكان استخدام الاستئجار مباشرة كبديل تمويلي معوض لعملية تحصيل الأموال المرغوبة للاستفادة من خدماتها الاقتصادية ودون الالتزام بشرائها.[1]

ويتخذ عدة أشكال نذكر منها:

2-1- التأجير التمويلي : حيث تختار الشركة الأصل الذي هي بحاجة اليه وتذهب إلى طرف ثالث، البنك أو شركة مؤجرة وتتفقمعه على قيامه بشراء الأصل وتقوم هي باستئجاره من البنك ولا يمكن الغائه ولابد من سداد قيمة الأصل بالكامل، بالإضافة إلى عائد على الرصيد من خلال الأقساط المدفوعة الأقساط التي يدفعها المستأجر تساوي مجمل قيمة المعدات المستأجرة. [2]

فهو يعتبر علاقة تعاقدية بمقتضاها يقوم مالك الأصل محل العقد بمنح المؤسسة المستأجرة حق الانتفاع من اصل معين خلال فترة زمنية معينة مقابل مبلغ يدفعه بشكل دوري وهذا العقد غير قابل للإلغاء عكس عقد التأجير.

نلاحظ مما سبق انه في التأجير التمويلي عادة ما يكون هناك ثلاثة أطراف في عملية التعاقد، هذه الأطراف هي

أ/ **المؤجر** :هو الذي يقوم بشراء الأصل المتفق عليه.

ب/ **المستأجر** :هو الذي يحدد ما يريد استئجاره.

ج/ **المنتج** :هو الذي يقوم بصناعة الأصل محل التأجير حسب رغبة المستأجر والمؤجر هو الذي يقوم بإمضاء عقد التصنيع أو الشراء من المنتج بعقد يعرف بعقود الاشتراط لصالح الغير والذي هو المستأجر وقد يدخل في العملية طرف رابع يقوم بالتمويل أي المقرض كالبنك أو مؤسسة تمويلية تقوم بتقديم قروض للمؤجر ليشتري الأصل وذلك بضمان الأصل محل التأجير، لذا يطلب المقرضون ضمانات إضافية من المؤجر وهذا حسب الدراسة الائتمانية.

[1] بسام هلال مسلم القلاب، **التأجير التمويلي**، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاول، الأردن، 2009 ، ص12 ص14

[2] نفس المرجع، ص15

2-2-البيع ثم الاستئجار : في هذا النوع تقوم المؤسسة تمتلك أراضي أو مباني أو معدات ببيعها إلى مؤسسة أخرى وتقوم في نفس الوقت باستئجار الأصل المباع لمدة محددة وبشروط خاصة، ويتم اعداد جدول سداد الايجار بصورة دفعات سنوية متساوية تكفي لتغطية قيمة الأصل وتزويد المؤجر بعائد مناسب على استثماره ومن أهم المنشآت التي تشارك في هذا النوع من الاستئجار من خلال القيام بشراء الأصول من الشركات الصناعية واعادة تأجيرها لها، شركات التأمين والشركات المالية والبنوك.

3-التأجير التشغيلي استئجار خدمة : يتضمن كل من خدمات التمويل والصيانة على أن تدخل تكاليف الصيانة ضمن المدفوعات الثابتة التي يقوم المستأجر بسدادها ويلاحظ عادة على هذا النوع من الاستئجار أن مجموع أقساط الاستئجار لا يغطي تكلفة الأصل بالكامل، وفي نقس الوقت فإن عقد الاستئجار يكون لفترة تقل كثيرا عن العمل الانتاجي الأصل، ويتوقع المالك المؤجر في هذه الحالة ان يحصل على فرق القيمة بإعادة التأجير بعد نهاية المدة المتفق عليها.

4-التأجير الرفعي[1]:

في هذا النوع من التأجير وضع المستأجر لا يختلف كثيرا عن الصيغ السابقة، فهو ملزم بدفع أقساط الإيجار خلال مدة العقد أما بالنسبة للمؤجر فهو يقوم في هذه الحالة بتمويل هذا الأصل بالأموال المملوكة بنسبة معينة والباقي يتم تمويله بواسطة أموال مقترضة وفي هذه الحالة فإن الأصل يعتبر كرهن لقيمة القرض وللتأكيد على ذلك فإن عقد القرض يوقع من الطرفين المؤجر والمستأجر رغم أن المؤجر هو المقرض الحقيقي، أما المستأجر هو الذي يستعمل الأصل يوقع بصفته ضامنا للسداد، ويتبين أن هذا النوع من التأجير عادة ما يكون في الأصول الثابتة المرتفعة القيمة وعموما تكمن أهمية الائتمان الايجاري بمختلف أنواعه بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في كون أن الأصول المستأجرة لا تظهر في الميزانية، وهذا يساعد على تحسين المركز الائتماني لها، وهذا له وجهاته وقيمته بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، على الرغم من أن اعتبارات محاسبية تطالب برسملة القيمة الايجارية من عملية الإيجار وتسجل قيمة الأصول المستأجرة ضمن عناصر الميزانية، وبالنسبة للائتمان الايجاري فإن بعض المعايير المحاسبية تقر بضرورة إدماجه في الميزانية الختامية للمستأجر.[2]

[1] بولعيد بعلوج، **تأجير الاصول الثابتة كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مجمع الأعمال :الملتقي الوطني الاول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر، 9افريل 2002 ص 8

[2] نفس المرجع، ص 8-9

المخطط رقم 2 – 2 التمويل القصير ومتوسط الاجل.

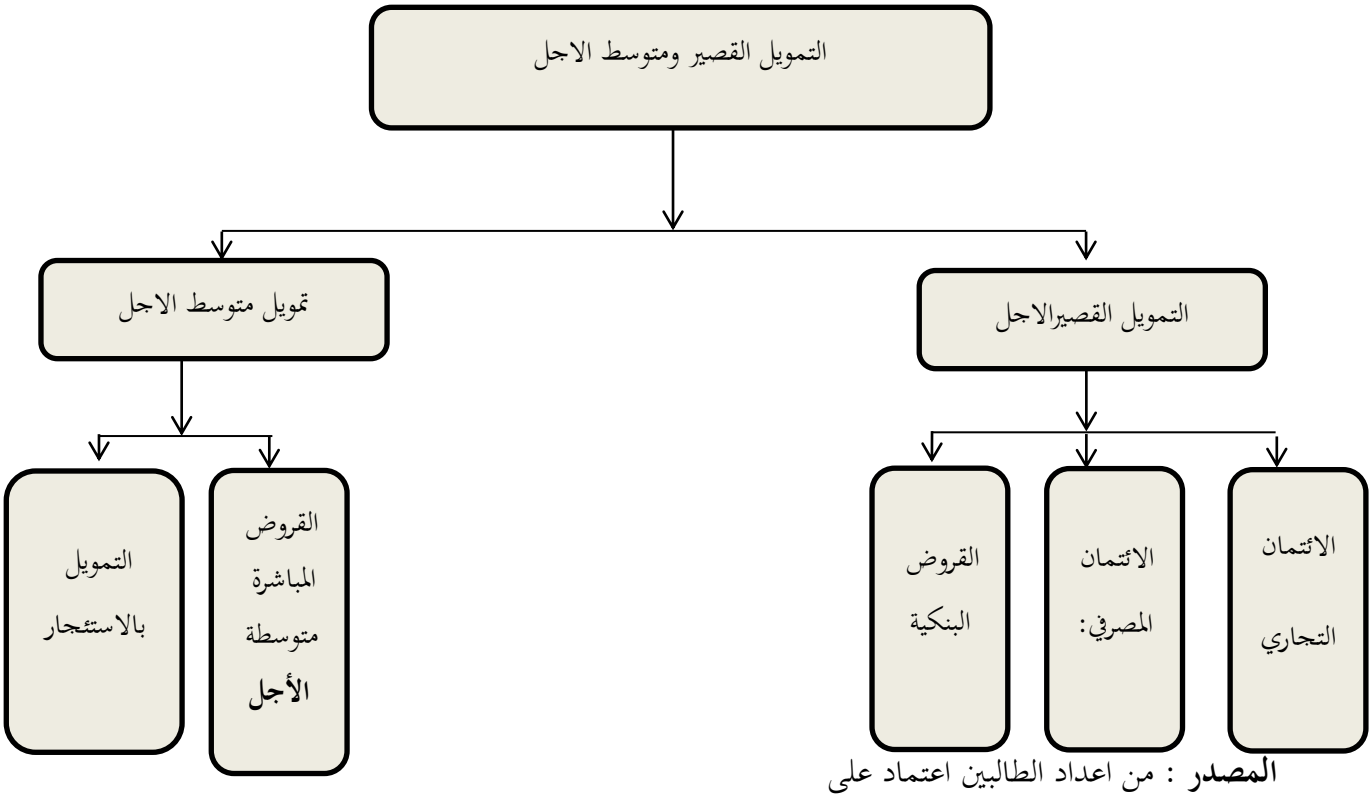

المصدر : من اعداد الطالبين اعتماد على

– بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقيم المشاريع الاستثمارية ، مع دراسة حالة شركة الاسمنت ببني صاف، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، تخصص بحوث عمليات وتسير مؤسسة، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2009- 2010.

–عبد الله بالعبيدي، التمويل براس مال المخاطر، دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة الحاج لخضر، باتنة.

المطلب الثالث :صيغ التمويل من حيث المصدر:

بعد عملية التمويل المعروفة طويلة الاجل والتمويلات متوسطة وصغيرة الاجل توجد اشكال اخرى للتمويل والتي تعتبر تمويل من حيث المصدر والتي تتجل فمايلي:

1– مصادر التمويل الداخلي[1] تتمثل مصادر التمويل الداخلي في العناصر التالية:

1-1-**المدخرات الشخصية:** يلجأ أصحاب المؤسسات إلى الاعتماد على مدخراتهم الشخصية في تمويل احتياجاتهم المالية، وخصوصا أثناء المراحل الأولى من نشأة المؤسسة، إذ من الصعب في كثير من الأحيان على

[1] عمران عبد الحكيم، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة،2006- 2007. ص12.

أصحاب تلك المؤسسات الحصول على مصادر التمويل الخارجي، إضافة إلى رغبة أصحاب تلك المؤسسات في عدم اللجوء إلى تلك المصادر الخارجية للمحافظة على استقلاليتهم المالية.

1-2-التمويل الذاتي:

يشمل التمويل الذاتي تلك الأرباح أو جزء منها والتي حققتها المؤسسة من مختلف نشاطاتها والتي تبقى لديها بصفة دائمة أو لفترة طويلة، إضافة إلى الإهتلاكات والمؤونات المكونة لمواجهة تكاليف حوادث مرتبط وقوعها بالمستقبل، وبشكل عام يعتبر التمويل الذاتي من أهم مصادر التمويل المستخدمة من طرف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤسسات الناشئة تحديدا سواء من حيث تكاليفه أو من حيث تعبيره عن قدرة المؤسسة على تمويل نموها، وهو ما سيكسبها ثقة الأطراف الخارجية، إلا أن ضعف هذا المصدر قد يمثل أحد العوائق أمام الحصول على القروض من المصادر الخارجية الأخرى.[1]

أو هو التمويل الذي يستخدم لتراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية، أو هو مجموع الوسائل التمويلية التي أنشأتها المؤسسة بفعل نشاطها العادي أو الاستغلالي والتي تبقى بصورة دائمة أو لمدة طويلة . ويرجع اختلاف قدرة المشروعات في الاعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها إلى ارتباط توسيع امكانيات التمويل الذاتي بقدرة المشروع على ضغط تكاليف الانتاج وزيادة أسعار منتجاته مما يؤدي إلى زيادة أرباح المشروع . كما أن مصادر التمويل الذاتية تختلف باختلاف حجم المشروع، فالمشروع الصغير مصادره الداخلية تعتمد على صاحب المشروع أو أصحاب المشروع، والمشروع الكبير في نطاق القطاع الخاص يعتمد على المساهمين والاحتياطات ...الخ .

2- :التمويل الخارجي

يلجأ المشروع إلى التمويل الخارجي وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتي المتوفرة لديه، ويتمثل في المدخرات المتاحة في الأسواق ق المالية محلية كانت أو أجنبية بواسطة التزامات مالية سواء كانت قروض أو سندات أو أسهم لمواجهة احتياجاتها التمويلية، ولهذا التمويل مصدرين، تمويل خاص يأتي من مدخرات القطاع الخاص أفراد أو مؤسسات والذي يكون في شكل أسهم أو سندات، وتمويل عام الذي يكون مصدره موارد الدولة ومؤسساتها والذي يكون في شكل قروض بنكية وسندات خزينة.

2-1-التمويل عن طريق مؤسسات رأس المال المخاطر يعتبر التمويل عن طريق مؤسسات رأس المال المخاطر من الأدوات التمويلية التي تساعد على دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتقوم فكرة هذا التمويل

[1] عمران عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص13.

على قيام مؤسسة رأس المال المخاطر بالمساهمة بنسبة معينة من قيمة الاستثمار دون لجوء المؤسسة إلى القروض البنكية أو مصادر أخرى وهو ما يسمح باقتناء وسائل الاستثمار، وبالتالي هذا النوع من التمويل يقوم على فكرة المشاركة في الأرباح والخسائر وهو ما يلائم منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

2-2-التمويل غير الرسمي يشكل التمويل غير الرسمي أحد مصادر التمويل الخارجي لمنظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك نتيجة العراقيل التي يجدها أصحاب المؤسسات في الحصول على التمويل من الجهات الرسمية الفساد الإداري، البيروقراطية أو نتيجة التحفظات الدينية في التعامل مع البنوك التجارية.

هذا ويعتمد أصحاب المشاريع في الدول المتقدمة والفقيرة على السواء على المؤسسات غير الرسمية في تسيير معاملاتهم، ولكن هذه المؤسسات أكثر أهمية في الدول الفقيرة نظرا لعدم قدرتهم .على التعامل مع مؤسسات التمويل الرسمية ويأخذ التمويل غير الرسمي العديد من الأشكال كالتمويل من الأصدقاء والأقارب، جمعيات تناوب الادخار والائتمان وغيرها من الأشكال الأخرى.

2-3-التمويل عن طريق المؤسسات المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

سعيا من الحكومات نحو ترقية وتنمية بعض القطاعات الاقتصادية، ومنها منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم بإنشاء بعض المؤسسات و الهيئات الحكومية لتقديم الدعم المالي والفني لهذه المؤسسات للتقليل من حدة المشكلات المالية، وذلك بتقديم القروض أو الإعانات المالية قروض متوسطة أو طويلة الأجل مخفضة الفوائد، أو إعانات مالية، أو قروض بدون فوائد.

2-4-التمويل عن طريق الجمعيات المهنية:

تقوم بعض الجمعيات المهنية بالمساهمة في تطوير وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بتقديم الخدمات الاستشارية والمساعدات المالية على نشر المعلومات التي تهم هذه المؤسسات، التوجيه لأصحاب المشاريع، تقديم القروض بأسعار فائدة مخفضة.

[1] عمران عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص15

.المخطط رقم(2– 3) التمويل من حيث المصدر.

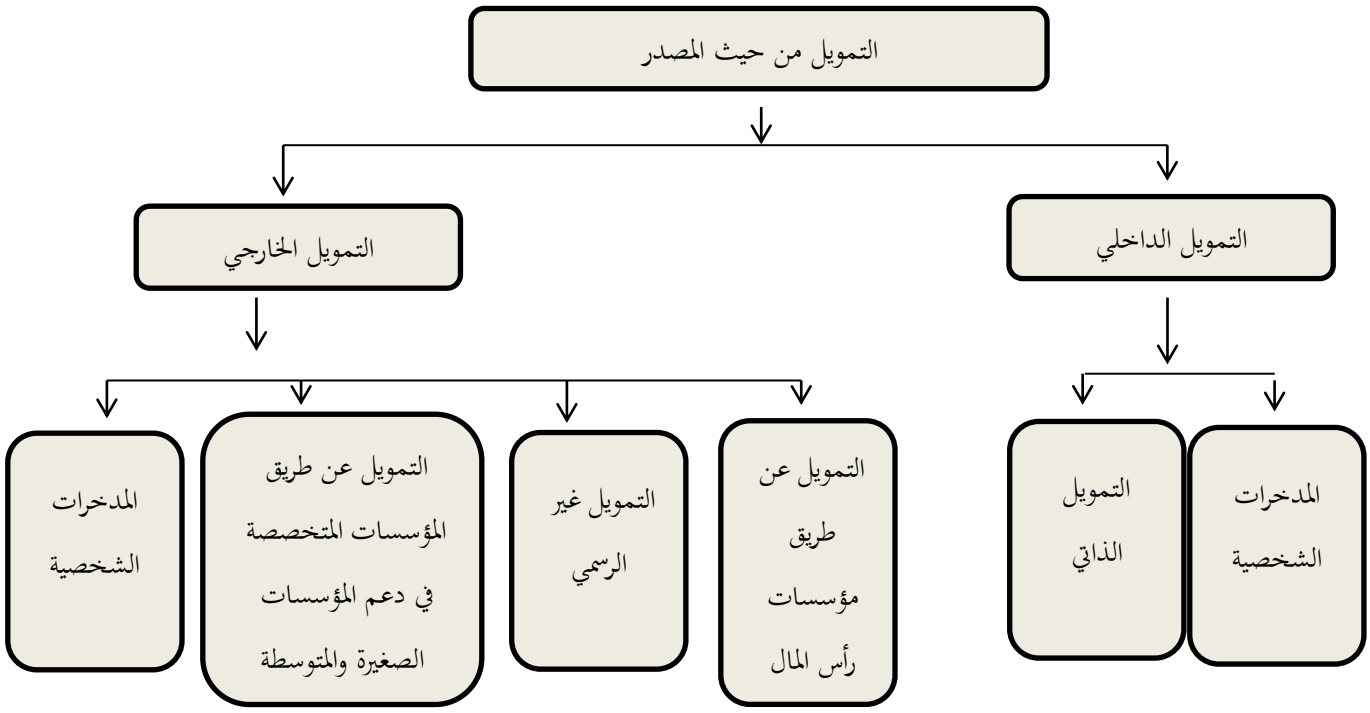

المصدر: عمران عبد الحكيم، استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006– 2007..

المبحث الثالث: كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يحتاج المشروع الاستثماري الى التمويل وتدفق الاموال من اجل تحقيق اهدافه ورغباته وذلك باستخدامه للموارد المتاحة له احسن استغلال وباقل التكاليف اي تحقيق الكفاءة والفعالية بمختلف اشكالها.

المطلب الاول: ماهية كفاءة المشاريع ومهي اهم نسبها:

عندما يحقق المشروع الاستثماري الاهداف المرجوة منه وهو الوصول الى تحقيق الكفاءة و تحقيق النجاح في حياته الاقتصادية واستغلاله لمدخلاته احسن استغلال ومن ثم يمكن تقديم عام للوكالة ما يلي:

اولا: تعريف كفاءة المشروع :

ان كفاءة المشروع تعني مدى نجاحه في استخدام الموارد المتاحة له وكلما كانت ادارة المشروع ناجحة في تحقيق الاستخدام الافضل لإمكاناته البشرية والمادية كلما كانت اكثر كفاءة. [1]

وتعرف الكفاءة بانها الانتاج باقل تكلفة واقل جهد واقل هدر للطاقات فاختصار الوقت المدد لإنجاز كفاءة ما لم تكن له اثار السلبية على غيره واختصار التكاليف كفاءة ما لم تكن له اثار سلبية على غيره.

ثانيا . انوع الكفاءة : هناك نوعان من الكفاءة هما:

1- الكفاءة الانتاجية او الفنية: هي العلاقة بين المدخلات والمخرجات فهي انتاج مستوي معين من المخرجات باقل تكلفة ممكنة او هي الانتاج باقل قدر من المدخلات وهذا يعني تحقيق الاستخدام الاقل للموارد المتاحة.

2- الكفاءة الاقتصادية: وتعني استخدام الطاقات و الموارد المتاحة للمجتمع لانتاج السلع والخدمات التي تحقق اكبر اشباع ممكن لحاجاته ويتوجب على ادارة المنظمة ادارة المشروع ان تعمل على ايجاد نوع من التوازن بين الكفاءة و الفعالية، فمثلا تتحقق الفعالية عندما تصل المنظمة الى اهدافها، اما اذا تحققت هذه الاهداف بتكلفة عالية فان كفاءتها تصبح منخفضة في هذه الحالة .

ثالثا: نسب الكفاءة :

هناك اربعة معايير اساسية لاحتساب نسبة الكفاءة هي:[2]

1- الكفاءة الاجمالية: وتعني العلاقة بين الانتاج الكلي وكافة عناصر الانتاج المستخدمة في تحقيقه فتأخذ الكفاءة الاجمالية كافة عناصر المدخلات و المخرجات في الحسبان، ويمكن التوصل الى الكفاءة الاجمالية من خلال المعادلة التالية:

---

[1] شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، **دراسة الجدوى الاقتصادية وتقيم المشروعات الاستثمارية**، دار المسيرة، عمان، الطبعة الاولى، ص238.

[2] نفس المرجع، ص242.

نسبة الكفاءة الاجمالية = قيمة الانتاج الكلي/ اجمالي تكلفة عناصر الانتاج.

كما يمكن استخراج هذه النسبة عن طريق استخدام عدد الوحدات المنتجة بدلا من قيمتها كما يلي:

نسبة الكفاءة الاجمالية = عدد الوحدات المنتجة/ اجمالي تكلفة عناصر الانتاج.

وتستخدم هذه النسبة للحكم على مدى كفاءة الاداء في المشروع اذ تجري مقارنة هذه النسبة مع النسبة المعيارية او مقارنتها مع نسب الشركات الاخرى والتي تعمل في نفس الصناعة .

2- الكفاءة الجزئية : وتعني العلاقة بين الانتاج الكلي و احد عناصر الانتاج من راس مال او اجور او الات او مواد خام، حيث يمكن ايجاد كفاءة اي عنصر من خلال قسمة الانتاج الكلي على كلفة ذلك العنصر حسب المعادلة التالية:[1]

كفاءة الآلات = قيمة الانتاج الكلي/ قيمة الآلات.

ويمكن استخراج كفاءة الآلات على اساس حجم الانتاج او عدد الوحدات المنتجة، وعلى الرغم من اهمية هذا المقياس الا انه يمثل فقط التغيرات التي تحدث في نفس العنصر و لا يأخذ بالحسبان اي تغيرات يمكن ان تحدث في العناصر الاخرى، وقد يوحي هذا المقياس لاى وجود علاقة سببية بين الانتاج وبين قيمة العنصر المراد قياسه فقد تزيد قيمة الانتاج بالنسبة الى تكلفة الاجور ليس بسبب ارتفاع كفاءة العمالة و لكن لأي سبب اخر مثل ارتفاع سعر بيع السلعة.

3-القيمة المضافة: وتعرف بانه القيمة الانتاجية التي خلقها المشروع واسهم بها مع غيرهم من المشروعات في خلق الانتاج القومي. ويمكن حساب اجمالي القيمة المضافة من خلال المعادلة التالية:

اجمال القيمة المضافة = قيمة الانتاج – تكلفة الانتاج.

4-نسبة درجة النشاط : وتقيس هذه النسبة كفاءة المشروع في ادارة اصوله ودرجة استغلال المشروع لموارده ومن اهم هذه النسب ما يلي :

4-1- معدل دوران المخزون : ويحسب بالمعادلة التالية:[2]

معدل دوران المخزون = تكلفة البضاعة المباعة/ متوسط المخزون السلعي.

فاذا كانت هذه النسبة مرتفعة فان ذلك يعني سرعة تدوير المخزون وتحويله الى مبيعات ويقارن هذا المعدل مع المشروعات المماثلة وذلك لتقيم اداء المشروع .

[1] شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره ص243.

[2] نفس المرجع، ص245.

4-2 – متوسط فترة التحصيل: ويقس سرعة تحصيل المشروع للديون ويمكن حسابه من خلال المعادلة التالية:

متوسط فترة التحصيل = اجمالي الذمم المدينة * 360 / صافي المبيعات الآجلة.

وعادة ما يقارن هذا المتوسط بمتوسط فترة تحصيل المشروعات المماثلة والتي تعمل في نفس الصناعة، فاذا كانت فترة التحصيل في مشروعنا اقل من فترة التحصيل من مشروعات اخرى فان ذلك يعني ان قسم التحصيل المشروع يعمل بكفاءة والعكس صحيح.

4-3 – معدل دوران مجموع الاصول: ويقيس هذا المعدل كفاءة ادارة المشروع في استغلال مجموع اصوله على اختلاف انواعها في توليد المبيعات ويحسب من خلال المعادلة التالية:

معدل دوران مجموع الاصول = صافي المبيعات / مجموع الاصول.

المطلب الثاني: تحليل القوائم المالية للمشروع:

يعني تحليل القوائم المالية للمشروع القيام بتحليل بنود كل من الميزانية العمومية و حساب الارباح و الخسائر.[1]

وهناك ادوات كثيرة تلجا اليها ادارة المشروع لتحليل القوائم المالية من ابرزها تحليل النسب المالية والتي تعبر عن علاقات معينة بين بنود القوائم المالية للمشروع.

ان ادارة المشروع تستطيع من خلال تحليل القوائم المالية تقديم ادائها والحكم على مدى نجاحها بمقارنة النسب المالية التي يتم تحقيقها مع النسب المالية السائدة في نفس الصناعات، وكذلك تتم مقارنة النسب المالية لنفس المشروع بتواريخ مختلفة حيث نستدل من خلال هذه المقارنة على مؤشرات الاتجاه العام لمستوى اداء المشروع.

ويمكن تصنيف فالنسب المالية في اربع مجموعات رئيسية كما يلي:

- نسب النشاط.
- نسب راس المال .
- نسب الربحية .
- نسب السيولة.

وقد تم دراسة نسب النشاط ونسب راس المال في معرض حديثنا السابق عن نسب الانتاجية ونسب الفعالية ونسب الكفاءة، وفمايلي دراسة مبسطة لنسب الربحية ونسب السيولة .

[1] شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره ص250.

1-تحليل نسب الربحية: تقيس مجموعة نسب الربحية درجة ربحية المشروع فاذا لم يستطع المشروع تحقيق ارباح كافية فان بقاء واستمراره يصبحان مهددين بالخطر، واهم هذه النسب ما يلي:

1-1-هامش الربح الاجمالي : يقيس هذا الهامش مقدرة المشروع على توليد ارباح ويحسب بالمعادلة التالية :

هامش الربح الاجمالي = مجمل الربح/ المبيعات *100. [1]

1-2-هامش الربح الصافي: ويقيس هذا الهامش العلاقة بين صافي الربح بعد الفوائد والضريبة وبين صافي المبيعات وبحسب المعادلة التالية :

هامش صافي الربح = صافي الربح/ المبيعات *100.

وتتم مقارنة هذه النسب مع الاعوام السابقة ، كما تتم مقارنتها مع نسب المشاريع الاخرى المنافسة .

1-3- العائدات على حقوق الملكية: وتقيس قدرة المشروع الاستغلال اموال اصحاب المشروع في توليد الارباح ويحسب بالمعادلة التالية:

العائدات= صافي الربح /حقوق وملكية *100.

وتحرص ادارة المشروع دائما على تحسين هذه العائدة لأنه يعكس مدى زيادة العائد على اموال اصحاب المشروع، ويمثل مدى نجاح الادارة في تعظيم ثورة المستثمرين وبالتالي جذب الاستثمارات لهذا المشروع .

1-4-العائد على راس المال المستثمر: ويوضح هذا العائد ما حققه المشروع من ارباح على راس المال المستثمر(حقوق الملكية + قروض طويلة الاجل) ويحسب بالمعادلة التالية:

العائد على راس المال المستثمر= صافي الربح/ حقوق الملكية + قروض طويلة الاجل*100.

1-5 -العائد على الاصول : ويوضح هذا العائد قدرة ادارة المشروع في استغلال اصول المشروع لتوليد الارباح ويحسب بالمعادلة التالية:

العائد على الاصول= صافي الربح /مجموع الاصول *100.

[1] شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره، ص251.

2-تحليل نسب السيولة: تستخدم نسب السيولة للحكم على مدى قدرة المشروع على تسديد التزاماته الجارية (المتداولة) ولذلك فانه يتوجب على المشروع ان يحتفظ بكميات كافية من الاصول سريعة التداول كالنقدية والاستثمار في الاسهم والسندات والبضاعة وغيرها واهم نسب السولة ما يلي. [1]

2-1- نسبة التداول: وتعبر عن مدى قدرة المشروع على سداد التزاماته قصيرة الاجل من خلال موجوداته اصول قصيرة الاجل وتحسب بالمعادلة التالية:

نسبة التداول= الاصول المتداولة/ الخصوم المتداولة.

ويتم مقارنة هذه النسبة مع النسبة النموذجية للصناعة التي ينتمي اليها المشروع.

2-2- نسبة السيولة: كان من احد الانتقادات الموجهة للنسبة التداول انها تأخذ جميع عناصر الاصول المتداولة وتعتبرهم بنفس درجة السيولة مع انه تختلف فيما بينها من حيث درجة سيولتها فالنقدية تعتبر كاملة السيولة ولكن البضاعة قد تكون سيولتها متدنية لذلك جاءت نسبة السيولة لتستثني بعض الاصول المتداولة وتحسب هذه النسبة بالمعادلة التالية.

نسبة السيولة= الاصول المتداولة- (البضاعة + مصاريف المدفوعة المقدمة) / خصومة متداولة.

وتعتبر هذه النسبة جيدة اذا كانت قريبة من النسب النموذجية.

2-3- صافي راس المال العامل: ان صافي راس المال العامل ليس نسبة اذ انه الفرق بين مجموعتين ولكن يستخدم صافي راس المال العامل لقياس سيولة المشروع، ويحسب بالمعادلة التالية:

صافي راس المال العامل= اصول متداولة – الخصوم المتداولة .

فاذا كان الناتج موجبا دلا ذلك على السيولة التي يتمتع بها المشروع وبالتالي لدى المشروع القدرة على سداد التزاماته قصيرة الاجل.

2-4-معدل دوران النقدية: حيث يعكس هذا المعدل عدد مرات دوران النقدية و ما في حكمها خلال العام و يحسب بالمعادلة التالية:[2]

معدل دوران النقدية = صافي المبيعات / النقدية + شبه النقدية .

و بالنسبة لشبه النقدية فهي تشمل الاستثمارات قصيرة الاجل والتي يكون من السهل تحويلها الى نقدية بسرعة وبدون خسائر.

[1] شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره، ص252.

[2] نفس المرجع، ص253.

4-5 –معدل تغطية الفوائد: ويقيس عدد المرات التي تستطيع فيها الارباح ان تغطي فوائد الديون ويحسب هذا المعدل بالمعادلة التالية:

معدل تغطية الفوائد = صافي الربح قبل الفوائد والضرائب / الفوائد خلال العام.

وكلما ازدادت عدد مرات تغطية الفوائد دل ذلك على ان لدى المشروع القدرة المالية لسداد هذه الفوائد.

المطلب الثالث اسباب نجاح او فشل المشاريع الاستثمارية:

ان المشروعات تتباين في حجمها و مجالاتها ودرجة تعقيدها و صعوبتها ، كما انها تتباين في درجة حدتها، وكلما كانت المشروعات جديدة على الشركة او انها تتعلق بتطوير تكنولوجيا او طريقة جديدة كلما كان الفشل او الاخفاق سمة ملازمة لا كثر هذه المشروعات كما اكدت التجارب الكثيرة لان هذه المشروعات تتعامل مع المجهول الذي قد لا ياتي تماما، وان ادبيات تطوير المنتجات و العمليات الجديدة حافلة بالأمثلة عن اخفاق المشروعات الفاشلة و لكنها نادرة في الامثلة عن المشروعات الفاشلة اي التي تصل الى منتجاتها و عمليات جديدة .

اولا: الاسباب المؤدية الى فشل المشروع الاستثماري:

الواقع ان كون المشروعات فريدة و بعضها كبير و معقد جدا، لهذا تصعب ادارته و السيطرة عليه من الناحية الداخلية، كما انه يتأثر بعوامل كثيرة و متنوعة من الناحية والخارجية، مما يكشف عن التحديات الكبيرة التي تواجه ادارة المشروعات، التنوع في الاسباب و العوامل المؤثرة و المؤدية الى فشل واخفاق المشروعات. و قد كينت كرافورد خمس مشكلات تواجه ادارة المشروعات وتؤدي الى فشل ادارة المشروعات وهي :

ضعف علاقة المشروعات باستراتيجية الشركة، الجودة الرديئة للمشروعات (ومن ثم محفظة مشروعات الشركة)، عدم التركيز في مشروعات الشركة، ندرة الموارد، واخيرا كثرة المشروعات قليلة الاهمية والتي تتطلب تحديثات و تعديلات عديدة ترهق ادرة المشروعات.

وكما يرى هارولد كريزنير " ان الفشل هو عدم الايفاء بالتوقيعات" وان الزبائن وكذلك المديرين التنفيذيين في الشركة يضعون اهدافا و احلاما غير واقعية بنسبة (80 . 90 بالمئة) مما يؤدي الى اخفاق المشروع. ويمكن القول ان هناك مجموعتين من العوامل و الاسباب المؤدية لفشل المشروعات هما :

العوامل الخارجية و العوامل الداخلية ونعرض هذه العوامل فيما ياتي :[1]

اولا : العوامل الخارجية : تتمثل العوامل الخارجية في العوامل الناتجة عن التغيرات المستمر في البيئة الخارجية المحيطة بالمشروع. ان مديري المشروعات الذين يدركون جيدا ان العوامل الخارجية هي عوامل غير قابلة للسيطرة

[1] نجم عبود نجم، مرجع سبق ذكره، ص117 .

عليها، لهذا يلجا مديرو المشروعات الى وضع السيناريوهات التي تدعى ايضا التخطيط بمدى رؤية " عين الطير " الذي يغطي نطاقا واسعا من الظروف المحتملة التي تواجه المشروع والتي تبدا من ظروف التفاؤل اي ان المشروع ينفذ في ظروف مثالية مرورا بالظروف الاعتيادية وصولا الى ظروف التشاؤم وهي الظروف الاسوء التي تواجه المشروع.

ان تحليل العوامل البيئية يشير الى ان هذه العوامل تحدد بخمسة انواع من العوامل :[1]

1- العوامل السياسية او العوامل الحكومية : وهي العوامل التي ترتبط بالاستقرار السياسي و الاجراءات الحكومية التي تؤثر سلبا او ايجاب على هذا الاستقرار الذي ينعكس على قدرة مديري المشروعات على السيطرة على مشروعاتهم.

2- العوامل الاقتصادية : وهذه العوامل تتعلق بالظروف الاقتصادية كمعدل النمو و البطالة و معدل الاسعار و غيرها التي تؤثر على المشروع بصيغة فرص في الظروف الاقتصادية المؤابية وتهديدا ت الظروف الاقتصادية غير المؤتية.

3- العوامل الاجتماعية : وهي التي تؤثر على المشروع من خلال اتجاهات و سلوكيات وقيم العاملين، ان ادارة المشروع بحاجة لفهم هذه العوامل عند وضع سياستها بعيدة المدى في البيئة التي تعمل فيها، لأنها تتعلق اهم موارد المشروع وهي الموارد البشرية.

4- العوامل التكنولوجية: وهي التي تتعلق بالتطورات التكنولوجية في مجال عمل الشركة و مشروعاتها، فالتطور التكنولوجي يأتي بأنظمة و معدات وطرق جديدة تساعد على حل مشكلات المشروعات بكفاءة اعلى وقدرة اكبر ولابد لإدارة المشروعات التي تضع سياسات بعيدة المدى لاستخدام هذه التطورات في ادارة وتنفيذ مشروعاتها."

5- العوامل الدولية : وهي عوامل متزايدة الاهمية متأتية مع تنامي اتجاه العولمة و ضرورة مراعاة الشركات لتهديدات المنافسة العالمية المترافقة مع هذا الاتجاه. وهذا الاتجاه بقدر ما يأتي للشركات بتنوع الافراد و ثقافتهم ، فانه يتهدد الشركات بدخول منافسين جدد يأتون بأساليب جديدة و متنوعة في المنافسة.

[1] نجم عبود نجم، مرجع سبق ذكره، ص117 . -118.

ثانيا العوامل الداخلية:

تتسم العوامل الداخلية بانها من العوامل التي تخضع لقدرة ورقابة الشركة و ادارة المشروعات فيها. و هذه العوامل تعتبر من العوامل [1]القابلة لتحديد و التنبؤ بها، لهذا فأنها تكون من عوامل قابلة للسيطرة و يمكن تحديد العوامل الداخلية وهي : الافراد، المواد، الآلات، النقود، و الطرق او الاساليب. و جميع هذه العوامل بقدر ما تتسم بالندرة فإنها معرضة لمشكلات عدة جراء سوء الادارة التي قد تظهر بأشكال كثيرة. ونعرض فيما يأتي المشكلات التي يمكن ان تتعرض لها هذه العوامل الداخلية .

1 – مشكلات ادارة الافراد: وتتمثل فيما يلي :

- تباين مستويات الافراد من حيث الادراك و التعليم و المصالح.
- عدم خبرة الافراد سواء كانت عمالة محلية او وافدة.
- عدم ولاء العاملين لشركة.
- عدم تبني الشركة لاستراتيجية واضحة.
- عدم وضوح اسلوب الادارة.
- صعوبات الاتصال والفروق بين الافراد فيها.
- تنوع ثقافات الافراد وهذا ما يظهر جراء عولمة الاعمال.

1- مشكلات ادارة المواد : وتتمثل في ما يأتي :[2]

- تأخر تجهيز المواد.
- عدم مطابقة المواد للمواصفات الجودة.
- تنوع المواد الاولية بشكل كبيرة مما يصعب السيطرة عليها.
- تعرض المواد للتلف و التقادم و السرقة.
- نقص تجهيز حزم برمجيات الحاسوب.
- نقص لوازم العمل الاداري كأوراق الطباعة و الرسم و غيرها.

3 – مشكلات ادارة الآلات : وتتمثل في ما يأتي :

- تكرار عطل الآلات.

[1]نجم عبود نجم، مرجع سبق ذكره، ص118 .
[2]نفس المرجع، ص119.

- عدم ملاءمة الآلات للمهام و الانشطة المطلوبة .
- نقص لغيار للآلات.
- عدم تزويد العمال بوسائل النقل.
- نقص اجهزة الحاسوب و الطابعات.
- نقص افراد تجهيز المواد نقص معداتهم.

4-مشكلات ادارة النقود: وتتمثل في ما يأتي:

- اعداد موازنة غير ملائمة وغير صحيحة للمشروع.[1]
- نقص التمويل للمشروع.
- نقص تقديم الدعم المالي للمشروعات عموما في الشركة.
- سوء ادارة الموارد المخصصة للمشروع.
- الاخفاق في الحصول على الخدمات من السوق بسبب نقص التخصيصات في الموازنة.

5-مشكلات طرق واساليب الادارة: وتتمثل فما يأتي:

- التنظيم غير الملائم والخاطئ لهيكل المشروع.
- عدم كفاءة العلميات والطرق التقليدية المتبعة.
- نقص الاتصالات بين افراد الفريق
- عدم الوضوح في تحديد نطاق العمل المقدم للمستفيدين .
- عدم الفهم الدقيق لمطالب المستفيدين.

[1] نجم عبود نجم، مرجع سبق ذكره، ص120.

الجدول رقم(1 – 2) عوامل نجاح وفشل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

عوامل نجاح المشروع	عوامل فشل المشروع
– الاشراف والدعم الملائمين لا دارة عليا. – التخطيط الفعال المبكر. – التصميم التنظيمي الملائم. – التفويض الملائم لصلاحيات فريق العمل. – النظام الفعال للتدقيق والتقييم والرقابة على استخدام موارد المشروع. – التخطيط الموقفين الفعال لمواجهة مشكلات المشروع والتغيرات في بيئته. – المشاركة القوية لأعضاء الفريق في القرارات. وتنفيذ المشروع. – الاهداف والتكاليف الواقعية للمشروع – التزام مدير المشروع بأهداف الاداء الموازنة جدولة المشروع والاستخدام في الادارة. – توفر نظام معلومات فعال. – تحديد الاهداف بدقة. – مدير المشروع المقتدر. – دعم الادارة العليا. – اعضاء الفريق المؤهلين. – تخصيص الموار الكافية. – اليات الرقابة الملائمة. – الاستجابة للزبون واستشارته. – المهام الفنية الجيدة. – الحل السريع للمشكلات.	– التقارير غير الملائمة عن حالة المشروع. – الاشراف غير الكافي او الملائم للإدارة العليا . – المهارات غير الملائمة لمدير المشروع كالمهرات الادارية علاقات ما بين الافراد ، مهارات الاتصال، قدرات اتخاذ القرار، الرؤية الضيقة اي عدم رؤية الصورة الكاملة – العلاقات السيئة مع اصحاب المصالح. – العلاقات غير الرضية مع الزبائن . – ضعف مشاركة اراء اعضاء الفريق في القرار وتنفيذ المشروع . – الموارد غير الملائمة. – التخطيط غير الملائم للمشروع. – الادارة غير الملائمة للتغير الهندسي. – جدولة غير الملائمة لأنشطة المشروع. – التقدير الناقص للتكلفة يقود للتمويل الناقص. – الراي العام غير المشجع. – انتهاء المشروع في الوقت غير الملائم. – عدم الكفاءة باستخدام موارد المشروع. – ضعف تحديد الصلاحيات والمسؤوليات. – افتقار اعضاء الفريق للالتزام للمشروع.

المصدر: نجم عبود نجم، مدخل الى ادارة المشروعات، الوراق للنشر والتوزيع، الاردن، الطبعة الاولى، 2013، ص116

ثانيا: اسباب نجاح المشروع: تقيم احتمالات النجاح على مايلي:

ان البحث عن طريقة او اكثر لتقيم نجاح الشركة في مشروعاتها او نجاح ادارة المشروعات في انشطة المشروع، يمثل اهمية كبيرة بالنظر لحاجة الشركة للوقوف على تقيم ادارة مشروعاتها ومعرفة الاسباب التي تقف وراء فشلها او نجاحها .

في هذا المجال سنحاول تقديم طريقة عملية لتقيم النجاح والفشل للمشروعات والتي يمكن استخدامها لتقيم انشطة المشروع ايضا، وفي نظرية الاحتمالات التي انجزت بنجاح وعدد المشروعات التي لم تنجز بنجاح اي التي تأخرت في الوقت او تخطت التكلفة او لم تطابق الموصفات، او تخطت المعيار من المعايير المخططة عند التنفيذ وبناء على ذلك يمكن احتساب احتمال النجاح و الفشل بناء على ذلك.

واخير نشير الى المعايير التي يمكن ان تساعد على تحديد مدى نجاح ادارة المشروعات في مهامها عند تنفيذها [1]

1صفات المدير الناجح :

إن المشاريع الناجحة تنطلق من كون مديرها تتمثل فيه بعض الصفات الضرورية لنجاح المؤسسة في حد ذاتها ونذكر بعض الصفات الواجب توفرها .

- القدرة على خلق فرصة في العمل وتجنب العقبات بحسن التوقع والبصيرة.
- قادر على أن يعزل مؤسسته عن العوامل السلبية.
- التواجد في مكان العمل وحل المشكلات.
- الاهتمام بتوظيف عوامل الإنتاج بالمؤسسة لتحقيق أكثر ربح.
- خلق روح الفريق الواحد في العمل والاهتمام بالعاملين.
- إمكانية تغيير وجهة نظره متى تبين أنه على خطأ.

فالمدير الناجح يعني أنه قادر على قيادة مشروعه بشكل جيد نحو النجاح لما يمتلكه من صفات ويتميز بخصائص، بحيث لديه القدرة على المزج بين المسائل التي تصعب على غيره من أجل السير بالمؤسسة إلى بر الأمان في سوق شديد المنافسة.

2–الأسباب المتعلقة بالإدارة، وتتمثل في : تتحدد المهام الرئيسية التالية:

التخطيط، التنظيم ، التوجيه ، المراقبة ، التنسيق، ونجاح عمل المشروع يعتمد على تحديد الاهداف طويلة الاجل في مجال المبيعات، والارباح، والموقف التنافسي، وتطوير العلاقات الصناعية و الشخصية، ولتحقيق تلك الاهداف،

[1] نجم عبود نجم، مرجع سبق ذكره، ص120

يحتاج المشروع الى تحديد الاهداف على المدى المتوسط، والعمل على تحقيقها كل سنة، وعادة يعمل الافراد حسب مواصفات تحدد طبيعة النشاط و المهام الوظيفية، في حين يهتم نمهج " الادارة حسب الاهداف" بالنتائج حيث ينظر الى الوظائف من منظورات الانجازات بدلا من النظر اليها من خلال المهام التى يتعين القيام بها.[1]

- الثقة بالمرؤوسين ، وتحفيزهم على العمل ، وتفويضهم السلطات اللازمة لإنجاز المهام.
- الاعتماد على المعلومات الدقيقة ، واستشارة أصحاب الخبرة عند اتخاذ القرارات .
- العمل على تفليل التكاليف إلى أقل حد ممكن دون التأثير على الجودة .
- الرقابة الصحيحة على العمل ، والسير في إجراءات تقويم الأخطاء بسرعة عند حدوثها.

3-ادارة المشروع بأسلوب ابتكاري ديناميكي و مستمر لمواجهة ما يطرا من تغيرات مفاجئة او طارئة تؤثر على مقدرة المشروع [2]على تحقيق اهدافه وتوقعات اصحابه لضمان استمرارية المشروع وتعديل مساره من بداية الفشل الى طريق النجاح.

4- اسباب تتعلق بالخصوصيات الّتنظيمية:

تتميز مشاريع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تحقق نجاحا عادة بتنظيم غير مركزي و تساهمي، و تعرف تغيرات تنظيمية متعددة و هيكلة وظيفية، و هي في اتصال مباشر و مستمر مع التكنولوجيا الجديدة لتسيير الإنتاج، و تعتمد في ذلك على التقنيات الحديثة، كما تستعمل أدوات رسمية و مؤشرات التسيير الاستراتيجي والتكنولوجيات الحديثة و الاتصالات.

5-اسباب تتعلق بقوة العلاقة بالقوى التنافسية :

تتوصل المؤسسة إلى تحقيق وضعية تنافسية ملائمة مع القوى التنافسية للزبائن، وموردون، الدخلاء الجدد إلى القطاع ، إضافة إلى المنافسين المباشرين في القطاع بها، و تقربها من القوى التنافسية لمعرفة طريقة مواجهتها.

6- اسباب تتعلق بآليات إدارة متكيفة مع التطور :

إن نجاح المؤسسات او المشاريع على الخصوص إذا ما اراد لها الاستمرارية فإنه يستند على وجود قابليات استيعاب و فهم جيد للتطور مرتبط بالجوانب التنظيمية و الإدارية، وتعتبر هذه الآليات كونها تساعد على البدء بالخطوة الصحيحة، وإن معرفة حجم السوق يساهم في تحديد رأس المال الكافي للبدء بالأعمال.

[1] صالح حسن، **دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة**، دار الكتاب الحديث، مصر، حقوق الطبع محفوظة، بدون طبعة، 2013، ص292

[2] نفس المرجع، ص291.

و يتطلب الأمر أن يكون صاحب العمل مبدعا في الحصول على المال اللازم لقيام العمل، و في الغالب تكون القروض من الأصدقاء والمعارف أو الائتمان من البنوك و الاتحادات المالية التي تساهم إما في نجاح مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو عكس ذلك إذا لم تدرس بعناية.

7- اسباب تتعلق بالخصائص و المهارات الشخصية و الإدارية للمالك:

الدراسات الإدارية تعطي مكانة أولى للاستعدادات و المؤهلات النفسية ولشخصية لصاحب العمل الصغير، و المعارف والمهارات الإدارية التي يحتاجها حتى يقيم و يدير عملا ناجحا، أي أنها تبين بأنه ليس كل شخص مؤهل لأن يكون صاحب عمل ناجح، ولكن الشخص الذي يتمتع بهذه المؤهلات يحتاج معارف و مهارات محددة .وسبب ذلك هو أن صاحب المشروع مضطر أن يتولى بنفسه الكثير من الوظائف التي غلبا ما تسند إلى متخصصين في الأعمال الكبيرة، فهو مضطر أن يتولى بنفسه الاهتمام بكل وظائف المنظمة[1].

8- اسباب تتعلق بالحصول على عاملين أكفاء و جذب متميزين و المحافظة عليهم :

إن المشاريع قد لا يوجد لديها الوقت الكافي و عمليات الاختيار المعقدة و المطولة للعاملين لذلك يتطل بالأمر أن تعير هذه الجوانب الأهمية البالغة لكون نجاح العمل يرتبط بقدرة إدارته على حسن الاختيار والتدريب و التحفيز لهؤلاء العاملين و توظيفهم و الحصول على أفضل ما يعرف مدير العمل أو مالكه تحديد أهداف واضحة و صريحة لذلك العمل، أن هذه المعرفة تتجسد بوجود إجابات دقيقة و واضحة على العديد من الأسئلة لديهم من قدرات، وإن العاملين اليوم يمثلون ا هم الموارد في المؤسسات، فلا يكفي أن تمتلك المؤسسة الموارد الملموسة مثل الأموال و المباني و الأراضي، بل أصبحت الموارد غير الملموسة مثل العاملين تلعب دورا مهما في تحقيق ميزا ت تنافسية، و يعبر اليوم عنها بكونها رأس مال فكري حيث المهارات و المعرفة و القدرة على التعامل مع المعلومات و تحقيق نجاح مشاريع المؤسسة.

.

[1] قارة ابتسام، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير القطاع السياحي في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسويق دولي، جامعة ابي بكر بالقايد ، تلمسان، ص48.

9-الأسباب المتعلقة بالموظفين: الموازنات التقديرية وقائمة التدفق النقدى. و الموزنة التقديرية وهي اداة رقابية من حيث مقابلة الاداء الحالي بالأداء المستهدف، فاذا كان هناك انحراف في المصرفات الفعلية عن المقدرة، امكن للإدارة البحث و التحري لمعرفة الاسباب و اتخاذ اجراءات التصويب لها[1]

- الكفاءة والخبرة بالعمل .
- الرغبة في العمل .
- الحرص لدى العاملين على مصلحة المنشأة ، والعمل بأخلاقيات الوظيفة .

10-المالك و المالكون لديهم أهداف من قبيل ما هي الأهداف العامة للمشاريع؟، لماذا وجدت المؤسسة و ماذا تخدم؟، ما هي أهداف الأفعال في الأمد القصير.

11- المعرفة الممتازة بالسوق :

تستطيع المشاريع الاستثمارية بواسطة منتجاتها السلع و الخدمات و سلوكيات عامليها، و ردود أفعال المنافسين لها النجاح أو الفشل في خلق زبائنها الخاص ين و يرى العديد من الباحثين أن العلاقة الحميمة بين المؤسسات و الزبائن هي السر وراء نجاح هذه، الأعمال، حيث أن هذا النمط من العلاقات يسمح للمؤسسات بتقديم خدمات شخصية فردية، و ليس خدمات قائمة على أساس معرفة الآراء من خلال عينات محدودة أو حتى واسعة من أسواق كما هو الحال في المؤسسات الكبيرة.[2]

إن المؤسسات الصغيرة لها المرونة و القدرة على تلبية احتياجات الزبائن ضمن جزء محدود من السوق و التي في حقيقتها جزء سوق أو مجموعات من الزبائن قد لا تكون جذابة للمؤسسات ت الكبيرة، و بذلك فإن المؤسسات الصغيرة لديها مبادرات وقدرات متميزة على إشباع تلك الحاجات من خلال أساليبها التسويقية الخاص.

12- **إدارة متكيفة مع التطور** :إن الأعمال الصغيرة إذا ما أريد لها الاستمرارية فإنها يجب أن تستند عل فهم جيد للتطور المرتبط بالجوانب التنظيمية و الإدارية و التي يعبر عنها البعض بالآليات لكونها تساعد على البدء بالخطوة الصحيحة، إن معرفة حجم السوق يساهم في تحديد رأس المال الكافي للبدء بالأعمال، و يتطلب الأمر أن يكون صاحب العمل مبدع في الحصول على المال اللازم للقيام بالعمل و في الغالب تكون القروض من

[1] صالح حسن، مرجع سبق ذكره، ص292.

[2] قارة ابتسام، مرجع سبق ذكره، ص49.

الأصدقاء و المعارف أو الائتمان من البنوك و الاتحادات المالية، و هذه الوسائل تساهم إما بنجاح المنظمة الصغيرة أو عكس ذلك إذا لم تدرس بعناية.

13- قدرة المؤسسة على تقديم شيء متميز خاص :تقدم المؤسسة و تجلب شيئا جديدا أو أصيلا للسوق، حتى لو بدت هذه السوق مزدحمة و متخمة بالمنافسين و المنتجات المعروضة، تستطيع المؤسسة أن تميز نفسها عن المنافسين لها من خلال المنتج و التكنولوجيا الجديدة أو باستخدام خاص و متفرد لطرق التوزيع المعروفة، يفترض أن يكون نادرا أن يبدأ العمل دون قدرة على الإبداع و التجديد أو تصور رؤية ريادية يستطيع أن يجسدها في أفعاله و أنشطته المختلفة.[1]

- ان المشروع يزيد من قيمة اصحاب الاسهم للشركة الام.
- المشروع يقدم التحسين المرغوب في الاداء.
- الاصل الجديد الذي ينشا على المشروع يعمل كما هو متوقع.
- الاصل الجديد ينتج المنتج او تقدم الخدمة التي يريد ويرغب المستفيدون شرائها .
- الاصل او المشروع الجديد يعمل بيسر وسهولة .
- المشروع يتم الانتهاء منه في الوقت المحدد، بالموازنة المحددة و الجودة المنشودة .
- فريق المشروع يمتلك الخبرة الملائمة التي يحتاجها المشروع .
- المشروع يتم في ظروف اقل عرضة للمخاطر.
- المشروعات تكون متوافقة مع استراتيجية الشركة و ان تتم في المجالات التي تتميز بها الشركة وتحقق اهدافها في التميز على منافسيها.
- المشروع ينمي خبرات الافراد ويعزز القدرات الجوهرية للشركة في ادارة وتنفيذ المشروعات .

نفس الشيئي بالنسب للمشروع الواحد حيث يعتمد على نجاح او فشل بالنسب للأنشطة فلو فرضنا ان احد المشروعات التي يتم تنفيذها توفرت عنها البينات التالية التكلفة الوقت والجودة استخدمت في تحديد النجاح والفشل في الانشطة .

[1] قارة ابتسام، مرجع سبق ذكره، ص49.

14- أسباب متعلقة ببيئة العمل، ومنها :

- التعاون والعمل بروح الفريق وعدم وجود خلافات بين العاملين .
- الأنظمة والقوانين واللوائح الداخلية والهيكل التنظيمي وإجراءات العمل والوصف الوظيفي .
- مناخ وظروف عمل مساعدة على نجاح المشروع، مثل :

الظروف الاقتصادية :مثل ارتفاع متوسط دخل الفرد ، وانخفاض البطالة وانخفاض سعر الفائدة البنكية .

الظروف السياسية المستقرة : مثل عدم وجود حروب وثورات او صراعات داخلية وسيادة روح القانون.

الظروف الاجتماعية: مثل سيادة روح التعاون بين أفراد المجتمع، والالتزام بالأخلاق والعادات والتقاليد الاجتماعية القيمة مثل الصدق ودفع الحقوق لأصحابها.

خاتمة:

إن المشا ريع الاستثمارية تعتمد في نموها واستمرارها على المال، ورؤوس الأموال قد يكون توفيرها سهلا في بعض الأحيان وفي كثير

من الأحيان يكون توفيرها صعبا، وأيا كانت السهولة أو الصعوبة في توفير رؤوس الأموال، فإن ادارة هذه الأموال هو أهم ما يشغل بال القائمين على ادارة المشروع . ولما كانت الادارة السيئة لأموال المشروع تعود بالضرر على المشروع وأصحابه وعلى الاقتصاد القومي بآثار سيئة، فإن الادارة الجيدة لأموال المشروع تعود بالنفع على المشروع وأصحابه بل والاقتصاد القومي كذلك، الأمر الذي يدفعه إلى الأمام وإلى التقدم والاستمرار وعليه فإن الاختيار الأمثل لمصادر التمويل وأساليب التمويل يعد ضرورة لابد منها عند بداية أي مشروع وهذا لضمان استمراريته ونجاحه في المستقبل

فالتمويل يمثل عصب المؤسسة وأهم مسؤوليات الإدارة المالية ، لتغطية احتياجاتها المختلفة وذلك لضمان استمرار النشاط وعدم تعرض المؤسسة للعجز الذي يمكن أن يضفي إلى التصفية أو الإفلاس ويجعل المشروع دوما قائم فتمويل مشروع والذي هو عبارة عن إنشاء شركة خدماتية، ومنه نقوم باستعراض جميع المراحل التي مر بها المشروع ابتداء من كونه فكرة الى غاية تطبيقه على أرض الواقع.

ومن أجل معرفة كفاءة المشاريع الاستثمارية هناك عدة نسب تعتمد علها في تقدير مدا نجاعة هذا المشروع من عدمه وعليه ينبغي تحليل القوائم المالية للمشروع وكذا القيام بتحليل بنود كل من الميزانية العمومية و حساب الارباح و الخسائر.

فهناك ادوات كثيرة تلجا اليها ادارة المشروع لتحليل القوائم المالية من ابرزها تحليل النسب المالية والتي تعبر عن علاقات معينة بين بنود القوائم المالية للمشروع.

ان ادارة المشروع تستطيع من خلال تحليل القوائم المالية تقديم ادائها والحكم على مدى نجاحها بمقارنة النسب المالية التي يتم تحقيقها مع النسب المالية السائدة في نفس الصناعات، وكذلك تتم مقارنة النسب المالية لنفس المشروع بتواريخ مختلفة حيث نستدل من خلال هذه المقارنة على مؤشرات الاتجاه العام لمستوى اداء المشروع فهناك عدة عوامل ومعاير تؤدي الى الحكم على نجاعة هذا المشروع من عدمه تتلخص في عدة نقاط تفسر الوضعية والحالة القائمة او المتدهورة والفاشلة .

مقدمة الفصل

ان تنامي ظاهرة تمويل المشاريع الاستثمارية عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، نظرا لغياب مصادر التمويل المتاحة بالنسبة لأصحاب الافكار الاستثمارية، والدعم المالي الممنوح عن طريق هذه الوكالة، والمتمثل في قروض بدون فائدة لمختلف المشاريع الاستثمارية، وتخفيض نسب الفوائد المستحقة على القروض الممنوحة من طرف البنوك، بالإضافة الى مختلف الامتيازات الضريبية و الجبائية، و من خلال هذا البحث سنعرض اهم ما جاءت به الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت، وسنتطرق اليه من خلال هذا الفصل، وذلك ما سوف سنعرضه في المباحث التالية :

- **المبحث الاول : نظرة عامة حو ل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل شباب–فرع تيسمسيلت–.**
- **المبحث الثاني: المساهمات المالية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع تيسمسيلت–..**
- **المبحث الثالث: تحليل المشاريع المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع تيسمسيلت–.و تقييم مدى كفاءتها.**

المبحث الاول : نظرة عامة حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب– فرع تيسمسيلت–:

استحدثت الوكالة الوطنية لعم وتشغيل الشباب سنة 1991م، وعرفت على انها ذات طابع خاص، وضعت تحت سلطة الحكومة أذن يتول االوزير المكلف بالتشغيل متابعة نشاطاتها، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولها فروع جهوية و محلية، وقبل الخوض في التفاصيل يجب عرض تقديم عام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

المطلب الاول : مفهوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

يتم تعريف هذه الوكالة حسب المرسوم التنفيذي رقم 296.96 المؤرخ في 24 ربيع الثاني الموافق ل 08 سبتمبر 1996م، يتضمن انشاء وكالة وطنية لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الاساسي المعدل والمتمم، عملا بأحكام المادة 16 من الامر رقم 14.96 المؤرخ في 08 صفر 1417 الموافق ل 24 يونيو 1996 المذكور اعلاه، تحدث هيئة ذات طابع خاص تسري عليها احكام هذا المرسوم، تسمي الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

تعرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بأنها مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع وتدعيم ومرافقة الشباب البطال، الذين لديهم فكرة مشروع وانشاء مؤسسة.[1]

يكون مقر الوكالة بمدينة الجزائر، ويمكن نقله الى أي مكان اخر من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي، يتخذ بناء على تقرير من الوزير المكلف بالتشغيل ، ويمكن ان تحدث الوكالة أي فرع جهوي او محلي بناء علي قرار مجلسها التوجيهي، عرف جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الآونة الاخيرة جملة من التدابير، ادرجت خلال مجلس الوزراء المنعقد في 21 فبراير لتقرير هذه الالية التي تهدف الى تشجيع و دعم اصحاب الافكار الاستثمارية الراغب في انشاء مشروع استثماري تصل تكلفتها10000000 دج ، ومن خلال منح الامتيازات و التشجيعية و تسهيلات عديدة تتمثل في :

- مساعدة مجانية (استقبال ، اعلام ، مرافقة و تكوين).
- امتيازات جبائية (الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة، وتخفيض الحقوق الجمركية في مرحلة الانجاز .

[1] www.ansej.dw.04.04.201511

- الاعانات المالية (قروض بدون فائدة، تخفيض نسب الفوائد البنكية .

المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت:

تتمتع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت بمجموعة من المهام الرئيسية التي تنحصر فما يلي:

- تدعيم وتقديم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في اطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسير الوكالة الوطنية وفقا لتشريع والتنظيم المعمول بهما، لاسيما في منح الاعانات و تخفيض نسب الفوائد في حدود الاغلفة المالية التي يضعها الكلف بالعمل و التشغيل تحت تصرفها.
- تبليغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الاعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب، والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- تقوم الوكالة بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة الوطنية، ومساعدتهم عند الحاجة، لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- تقديم علاقات متواضعة مع البنوك و المؤسسات المالية، في اطار التركيب المالي للمشاريع، و تطبيق خطة التمويل، و متابعة انجاز المشاريع و استغلالها .
- تطبيق كل التدبير من شانه ان يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل احداث نشاطات لصالح الشباب، واستعمالها في الآجال المحددة، وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.[1]
- تنظيم تدريب تعليم الشباب ذوي المشاريع، وتجديد معارفهم، و تكوينهم في تقنيات التسيير على اساسا برامج خاصة يتم اعدادها مع الهياكل التكوينية.
- تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.

[1] وزارة العمل والتشغيل و الضمان الاجتماعي، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، مجموعة النصوص التشريعية و التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب، نوفمبر 2011، ص30، 31. www.ansaj.org.dz

- تكلف من يقوم بإنجاز دارسات الجدوى بواسطة مكاتب الدارسات المخصصة، ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية.
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة او مقاولة او مؤسسة ادارية عمومية، يتمثل هدفها في ان تطلب انجاز برامج تكوين الشباب ذوي المشاريع لحساب الوكالة.
- تشجيع كل عمل من الاعمال و التدبير الرامية الى ترقية احداث الانشطة و توسيعها.
- تصنع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع، كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي و التقني و التشريعي و التنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم.
- تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.
- تقدم الاستشارة ويد المساعدة لشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي، و رصد القروض.

المطلب الثالث : هياكل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

يهدف هذا القرار الى تحديد التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب التي تدعي في صلب النص (الوكالة) ،تطبيقا للأحكام المرسوم التنفيذي رقم 96 . 296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 هـ الموافق ل 08 سبتمبر 1996، و المتظمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب و تحديد قانونها الاساسي، يتضمن تنظيم الوكالة الداخلي تحت سلطة المدير ما يأتي :

- هياكل مركزية.
- هياكل محلية

اولا . الهياكل المركزية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب : تشمل الهياكل المركزية للوكالة ما يلي:

1. قسم تنمية البرامج يقوم بما يلي:

- تصميم و تطبيق برامج لتطوير الجهاز و تحسين نوعية خدمات الوكالة في مجال مرافقة اصحاب المشاريع.
- الحرص علي متابعة و تكوين اصحاب المشاريع، بهدف ضمان ديمومة المؤسسات المصغرة المستحدثة.[1]

[1] وزارة العمل والتشغيل و الضمان الاجتماعي الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب،2011، مرجع سبق ذكره، ص47.

2. قسم الدراسات و الاحصائيات والاعلام الالي:

- المبادرة بكل دراسة تتعلق بالمؤسسة المصغرة، وتشجيع روح المقاولاتية عند الشباب.
- استقبال ومعالجة وتحليل الاحصائيات المتعلقة بإنشاء المؤسسات المصغرة.
- تسير وتطوير النظام المعلوماتي وترقية استعمال تكنولوجيا الاعلام والاتصال.

3. قسم الادارة العامة:

- اعداد و اقتراح مخطط التكوين و تحسين المستوى، و تجديدي المعارف و تحويل مستخدمي الوكالة.
- ضمان المحافظة على الارشيف طبقا للتنظيم المعمول به.
- تحيين جرد ممتلكات الوكالة والمحافظة عليها، والقيام بعمليات تهيئة و اعادة تهيئة المنشآت .
- متابعة و تنسيق برنامج استثمار الوكالة.
- متابعة ملفات المنازعات المتعلقة بتسيير مستخدمي و وسائل الوكالة .
- ضمان تسيير الوسائل العامة.

4. قسم المالية و المحاسبة:

- اعداد ميزانية الوكالة وضمان تنفيذها و متابعتها و مرافقتها.
- ضمان مسك دفتر و سجلات الوكالة طبقا للتنظيم المعمول به.
- تدعيم الحصيلة المحاسبية و الجبائية للوكالة.
- الحرص على التموين المنتظم للحسابات البنكية لتمويل الشباب اصحاب المشاريع.
- ضمان تسيير طلبات التمويل وتموين الحسابات الخاصة بتمويل مشاريع المؤسسات المصغرة.
- مراقبة كل العمليات المرتبطة بتمويل المشاريع.

5.المفتشية العامة: التي يسيرها مفتش عام بمساعدة مفتشين، بضمان مراقبة تطبيق التشريع و التنظيم المعمول بهما، و المتعلقين بالوكالة وجهاز دعم انشاء النشطات من طرف الشباب اصحاب المشاريع ، وبهذا الصدد تكلف المفتشية العامة بما يأتي :

- التوجيه و تقديم الاستشارة لكافة مستخدمي الهياكل المركزية و المحلية، من اجل تمكينهم من ممارسة صلاحياتهم بصفة حسنة، في إطار قوانين و التنظيمات المعمول بها.
- تقيم تنظيم وسير الهياكل المركزية و المحلية للوكالة.
- السهر على الحفاظ على وسائل الوكالة و الاستعمال العقلاني لمواردها.
- السهر على احترام و تنفيذ قرارا وتوجيهات الوزارة الوصية.
- السهر على احترام و تنفيذ قرارات و توجيهات المديرية العامة للوكالة.
- ضمان مراقبة تحصيل القروض بدون فائدة والذي تقوم به فروع الوكالة.
- ضمان المتابعة المنظمة للمؤسسات المصغرة الممولة في طور الاستغلال.
- معاينة الصعوبات و العراقيل التي توجهها المؤسسات المصغرة و نجاعتها.

زيادة على ذلك يمكن ان تستدعي المفتشية العامة للوكالة لاداء عمل ذو طابع فكري، او القيام بمهام مراقبة دقيقة حول ملفات محددة، او وضعيات خاصة، او العرائض التي تدخل في اختصاص الوكالة ، تعد المفتشية العامة تقريرا سنويا عن نشاطاتها، وترسله الى المدير العام للوكالة .

يلحق بالمدير العام، زيادة على ذلك:

1- امين عام مكلف بالمسائل المرتبطة بتسيير وسير هياكل الوكالة.
2- مستشار مكلف بالتدقيق الدخلي .
3- مستشار مكلف بالتعاون و الشراكة و التكوين.
4- مستشار مكلف بالاتصال والاصغاء الاجتماعي.
5- مستشار مكلف بالشؤن القانونية. [1]

ثانيا : الهياكل المحلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب : تتمثل الهياكل المحلية للوكالة فيما يلي :

1. الفروع الولائية : تتولى الفروع الولائية للوكالة اساسا مرافقة الشباب اصحاب المشاريع عبر كافة مراحل انجاز المشاريع للاستثمارية، لاسيما من خلال: [2]:

[1] وزارة العمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 2011، مرجع سبق ذكره، ص48.
[2] نفس المرجع، ص47.

- الاستقبال و التوجيه.
- المحادثات الجماعية و الفردية.
- اعداد الملف التقني الاقتصادي.
- التكوين في المجالات المرتبطة بسير المؤسسة.
- عرض ملفات الشباب اصحاب المشاريع امام اللجنة المحلية لانتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع الاستثمارية التي تترئسها .
- مرافقة المؤسسات المصغرة ما بعد الاستحداث و متابعتها.
- تنظيم عمليات الاشهار والاعلام حول جهاز دعم وتشغيل الشباب لفائدة الشرائح المعنية، على المؤسسات الجامعية.
- اعداد و تبليغ القرارات التنظيمية المتضمنة المساعدات و الامتيازات التي يمنحها الجهاز.
- ضمان تحضير و تنظيم دورات لجنة الانتقاء، واعتماد و تمويل المشاريع الاستثمارية للشباب اصحاب المشاريع .
- ضمان تحصيل القروض بدون فائدة.
- المساهمة في انشاء بنك محلي للمشاريع.
- اعداد التقارير الشهرية و الثلاثية و السنوية لنشاط الفرع.
- ضمان تسيير كل العمليات المتعلقة بالموارد البشرية في حدود مهامها.
- تسيير ممتلكات الوكالة العقارية و المنقولة، و ضمان المحافظة عليها.
- المشاركة في التظاهرات ذات صلة بنشاط الوكالة.

2. ملحقات الفروع الولائية: يضم الفرع الولائي للوكالة الذي يسيره مدير ويساعده مستشار مكلف بالاتصال و الاصغاء الاجتماعي ما يلي :

- مصلحة ادارة الوسائل.
- مصلحة المالية والمحاسبة.

- مصلحة الاحصائيات و الاعلام الالي.
- مصلحة المرافقة.
- مصلحة المتابعة او التحصيل و المنازعات.

الشكل رقم(3 – 1)الهيكل الوظيفي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع تيسمسيلت.

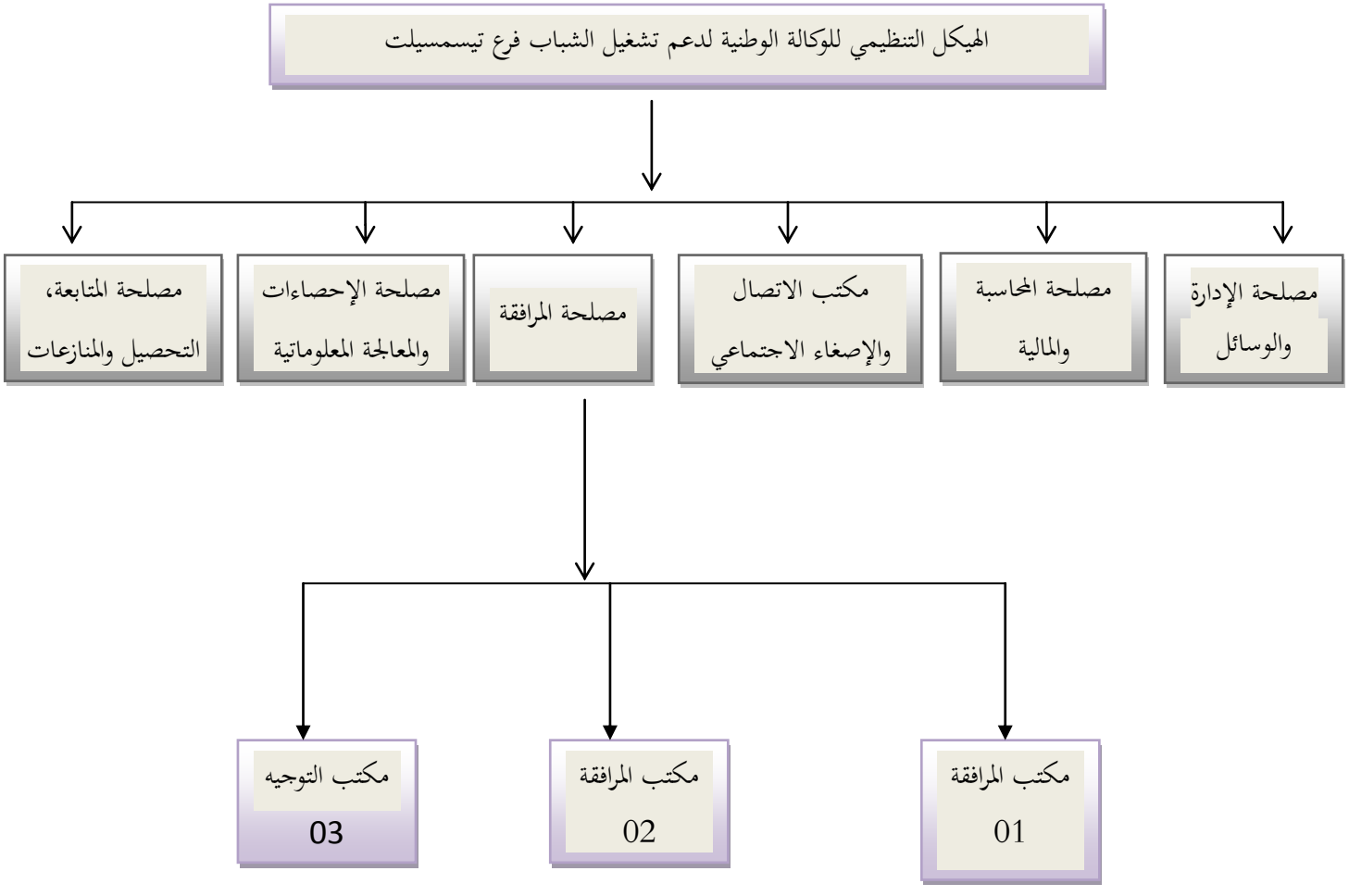

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

الجدول (03-01) الجدول الوظيفي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع تيسمسيلت. .

الهيكل الوظيفي	المستخدمين
مدير	01
رؤساء المصالح	05
رئيس ملحقة ثنية الحد.	01
مهندس في الإعلام الآلي	01
مرافق	01
مساعد مرافق	06
مكلفة بالدراسات	01
ممثلة قانونية	01
مكلفة بالتوجيه	01
محاسبة	01
كاتبة	01
سائق	01
حارس ليلي	02
عون النظافة	01
المجموع	24

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع تيسمسيلت.

المبحث الثاني : المساهمات المالية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

تتمثل تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب فما يخص الاستثمارات والاموال المحتملة، و في الهبات و الوصايا، و المساهمات المحتملة التي تقدمها الهيئات الوطنية و الدولية بعد ترخيص من السلطات المعنية ، وكل حاصل اخر يرتبط بنشاطاتها.

المطلب الاول : ايرادات و نفقات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

حيث يحدد هذا المرسوم كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص للخزينة رقم 087 . 302، الذي عنونه الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، المتمم و المعدل، حيث يحدد هذا المرسوم كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص للخزينة رقم 087 . 302 في كتابات امين الخزينة الرئيسي، ويكون الوزير المكلف بالتشغيل امر رئيسيا بالصرف من هذا الحساب.

يضع الامر الثانوي بالصرف، من اجل سد حاجات تسيير هذا الحساب تحت تصرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، التخصيصات الضرورية لا نجاز الاهداف الموكلة لهذه الهيئة في مجال دعم خلق نشاطات المؤسسات المصغرة، وحسب المادة4 : يقيد في الحساب رقم 087 . 302 ما يأتي :

اولا : في باب الايرادات:

1. تخصيصات ميزانية الدولة.
2. حاصل الرسوم الخاصة بالمؤسسة لصالح الصندوق بموجب قوانيين المالية.
3. حاصل تسديدات القروض غير المكافأة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع.
4. جزء من رصيد حساب التخصص رقم 049 . 302 الذي عنونه الصندوق الوطني لترقية الشباب عند اقفاله.
5. حاصل الاستثمارات المحتملة من اموال الصندوق، جمع المزاد او المساهمات الأخرى.

ثانيا في باب النقاقات:

- –منح قروض بدون فائدة لصالح الشباب ذوي المشاريع لأنشاء مؤسسات مصغرة.
- –تخفيض نسب فوائد القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع.
- –علاوة ممنوحة بصفة استثنائية للمشاريع التي تتسم بخصوصية تكنولوجية قيمة.

- –التكفل بالدراسات والخبرات واعمال التكوين التي تنجزها او تطلبها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والضمانات الواجب منحها للبنوك والمؤسسات المالية.
- مصاريف التسيير المرتبطة بتنفيذ البرنامج والاعمال المذكورة اعلاه، لاسيما تلك المرتبطة بسير الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- يحدد قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير والمكلف بالتشغيل قائمة الايرادات والنفقات المقيدة في هذا الحساب.
- توضح بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالتشغيل ،كيفيات متابعة وتقيم حساب التخصيص الخاص رقم 087 – 302، الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.
- يعد الامر الرئيسي بصرف هذا الحساب، برنامج العمل يبين من خلاله الاهداف المسطرة واجال تحقيقها.[1]

المطلب الثاني : الصندوق المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع:

يضمن الصندوق الممنوح للشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على اعتماد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب الكيفيات المحددة، يكمل الصندوق الذي يقدمه المنخرط المقرض الى البنك او المؤسسة المالية في شكل تأمينات عينية او شخصية، يغطي الصندوق بناء على تعجيل البنوك و المؤسسات المالية المعنية، باقي الديون المستحقة من الاموال و الفوائد عند تاريخ التصريح بالبنكية في حدود 70 % من مبالغها.

اولا :تعريف الصندوق : وضع الصندوق تحت وصاية السيد وزير العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي و موطنه لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ثانيا: دور الصندوق : تم انشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان الاخطاء الممنوحة اياه للشباب ذوي المشاريع، من اجل ضمان القروض التي تمنحها البنوك و المؤسسات المالية الاستثمارية المحدثة في اطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، يكمل الصندوق الضمانات المقدمة من قبل المستثمرين الى المؤسسات المقرضة المتمثلة في :

[1] وثائق داخلية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

- رهن التجهيزات بالدرجة الاولى لصالح البنك و المؤسسات المالية، في الدرجة الثانية لصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .
- تحويل التامين متعدد الاخطار لفائدة البنك.
- رصد الاجهزة المتنقلة [1].

ثالثا : موارد الصندوق: تخصيص اولي من اموال خاصة يتكون من :

- مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب براس المال.
- مساهمة الخزينة العمومية.
- مساهمة البنوك و المؤسسات المالية المنخرطة براس مالها.
- جزء من الرصيد غير مستعمل من صندوق النشطات الصناعية و التجارية و الحرفية المشترك المحدث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90 . 146 المؤرخ في 27 شوال 1410 الموافق ل 22 مايو 1990 و المتضمن احداث صندوق لضمان النشاطات الصناعية و التجارية والحرفية المشتركة، و تحديد قانونه الاساسي اثناء حله، ويخص هذا الرصيد مبلغ اشتركات مؤسسات القرض.

رابعا : الاشتركات المدفوعة للصندوق من :

- الشباب ذوي المشاريع.
- البنوك و المؤسسات المالية المنخرطة.
- . فائدة التوظيفات المالية من اموال الصندوق الخاصة و الاشتراكات المحصلة.
- . الهبات و الوصايا و الاعانات المخصصة للصندوق.
- . تخصيصات تكميلية من اموال خاصة ، تاتي المشاركين براس المال الاولى من البنوك و مؤسسات المالية جديدة الانخراط.
- يمكن ان يلجا الصندوق الى تسهيلات مصرفية لتغطية حاجاته المالية، و يقوم بكل عمليات التوظيف التي يراها مفيدة طبقا للتنظيم المعمول به.

[1] الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة، ص05.

المطلب الثالث : انواع الاستثمارات الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

تمثل الوكالة نوعين من الاستثمارت، هما استثمار لأنشاء، ويتعلق هذا الاستثمار بأحداث مؤسسات مصغرة جديديه في جميع النشاطات، باستثناء النشاط التجاري من طرف صاحب او اصحاب المشاريع.

اولا :شروط التأهيل الواجب توفرها في المستثمر للاستفادة من التمويل: ينبغي استيفاء الشروط التالية:[1]

1. ان يكون الشباب بطلا.
2. ان يتراوح سنه بين 19 . 35 سنة.
3. ان يحدث الاستثمار ثلاثة مناصب شغل دائمة على الاقل، يمكن رفع سن مسير المؤسسة إلى اربعين سنة كحد اقصى.
4. ان يكون لديه تأهيل مهني ومهارات ذات صلة بالنشاط المرتقب ممارسته.
5. تقديم مساهمة شخصية لتمويل المشروع الاستثماري.

ثانيا : اشكال التمويل المقترحة : يعتمد تمويل المشاريع الاستثمارية للشباب فهذه الاطار على شكلين اساسين، شرط الا يتجاوز كلفة الاستثمار 10مليون دينار جزائري وهما : [2]

1. **التمويل الثلاثي** : وهو عبارة عن تركيبة مالية تتمثل في ثلاث اطراف وهو صاحب المشروع، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والمؤسسات المصرفية.

تحدد نسبة مساهمة كل طرف في الهيكل التمويلي للمشروع وفق مستويين حددها القانون من خلال المرسوم التنفيذي رقم 103/11، لاسيما المادة الثالثة التي تنص على مايلي: يتوقف الحد الادنى للأموال الخاصة على مبلغ الاستثمار المراد احداثه او توسيعه، و المادة الرابعة التي تنص على مايلي: يتراوح مبلغ القرض بدون فائدة حسب تكلفة الاستثمار لأحداث او توسيع الانشطة ، حيث تكون المساهمة الشخصية تمثل 1% و تساهم الوكالة (قرض بدون فائدة) 29%، و القرض البنكي 70% ، حيث في المستوي الاول مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000000 دج.

[1] الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة، ص5.
[2] نفس المرجع، ص07.

أ. المستوي الاول : عندما يكون المبلغ لا يتجاوز 5000000 دج فان نسبة المساهمة الشخصية تكون 71 % ومساهمة الوكالة الوطنية تكون. 29 %

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة(الوكالة)	القرض البنكي
%1	%29	%70

و في المستوى الثاني يتراوح بين 5000000 و 10000000 دج ونلاحظ ان هناك تخفيض من التكاليف الخاصة بالمشاريع، كما كان عليه من قبل صدور المرسوم التنفيذي، حيث تم تخفيض مستوي مساهمة الشخصية 5% الى 1% من تكلفة الاستثمار، واما بالنسبة الى الوكالة من 25% الى 29 % عندما يكون المشروع في المستوى الاول، ومن 20% الى 28 % من تكلفة الاستثمار في المستوى الثاني.

المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5000001 دج الى 10000000 دج[1].

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة(الوكالة)	القرض البنكي
%2	%28	%70

2. التمويل الثنائي : وهي تركيبة مالية تقتصر على المساهمة المالية لصاحب المشروع و القرض بدون فائدة التى تمنحه الوكالة، دون اللجوء الى المؤسسات المصرفية وذلك حسب مستويين.

2-1-المستوى الأول: مبلغ الاستثمار لا يتجاوز 5000000 دج[2].

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة(الوكالة)
%71	%29

2-2-. المستوى الثاني : ويكون المبلغ من 5000000 الى 10000000 دج حيث تكون المساهمة الشخصية 72% ومساهمة الوكالة الوطنية 28%، بحيث نلاحظ ان اصحاب المشاريع الاستثمارية في هذه الصيغ يتحملون عبئ او التكاليف الناتجة عن انسحاب البنوك بمفردهم، وهذا ما يشكل عائق بالنسبة لإصحاب المشاريع الاستثمارية مما يجعلهم لايقبلون على هذه الالية من التمويل على عكس صيغة التمويل الثلاثي.

3. **الاعانات و الامتيازات** : تمنح نوعان من الإعانات المالية خلال مرحلتين :

[1] مجموعة النصوص التشريعية و التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب، نوفمبر 2011، المادة 16، ص 04.

[2] نفس المرجع ، ص 11.

3-1- مرحلة الانجاز : خلال هذه المرحلة يستفيد صاحب المشروع من:

- الاعانات المالية ، بالإضافة الى القروض بدون فائدة المذكورة اعلاه، تمنح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بثلاث قروض اخرى للشباب اصحاب المشاريع من خلال :
- قرض بدون فائدة 500000 دج موجهة للشباب حاملي شهادة التكوين المهني.
- قرض بدون فائدة 500000 دج لتكفل بإنجازات المحلات المخصصة لأحداث انشطة مستقرة.
- قرض بدون فائدة يمكن ان يبلغ مليون دج لفائدة الشباب حاملي شهادة التعليم العالي.

3-2- تخفيض نسبة الفوائد البنكية :في اطار التمويل الثلاثي: تدفع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب جزء من الفوائد على القرض البنكي، بحيث كانت تمنح معدلات مختلفة حسب النشاط اما في الوقت الحالي، اصبحت تمنح 100% لكل قطاع، وتشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمشاريع الاستثمارية لمدة ثلاث سنوات، انطلاقا من النشاط وستة سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة، و تتمثل في الاعفاء الكلي من الضريبة على ارباح الشركات، و الضريبة على الدخل الاجمالي و الرسم على النشاطات المهنية، و تمتد فترة الاعفاء لمدة سنيتين عندما يتعهد الشباب المستثمر بتوظيف ثلاثة عمال على الاقل لمدة غير محدودة، و الاعفاء من الكفالة المتعلقة بحيث تنفذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسية المصغرة عندما يتعلق الامر بترميم الممتلكات الثقافية، بإضافة من هذه دفع الضرائب، تأتي تدابير جديدة لدعم هذا الامتياز، بإخضاع المشاريع الاستثمارية الجديدة لدفع الضريبة بصفة تدريجية بعد نهاية مدة الاعفاء ،وهذا على الشكل التالي :

أ) السنة الاولى من الاخضاع الضريب : تخفيض قدره 70%.

ب) السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 25% و يحدد هذا التخفيض كما ياتي:

- 20% بالنسبة للمستخدمين الذين يوظفون طالب العمل الذي سبق لهم العمل في المنطقة الشمالية من البلاد.
- 52% بالنسبة للمستخدمين الذين طلبي العمل لأول مرة بمنطقة شمال البلاد.
- 53% بالنسبة لجميع انواع التوظيف التي تتم في المناطق الواقعة بالهضاب العليا و الجنوب.

يستفيد المستخدم من هذا التخفيض مادامت علاقة العمل قائمة في حدود ثلاث سنوات كحد اقصى، تتكفل ميزانية الدولة بفارق الاستدراك في الضمان الاجتماعي المترتب على التخفيض.

المبحث الثالث: حصيلة وكفاءة المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت

بالنظر لطبيعة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب كمؤسسة عمومية تقوم بمنح التسهيلات لإصحاب المشاريع الاستثمارية، وتوجيههم ومساعدتهم على بلورة فكرة المشروع، ومرافقتهم اثناء الدراسة، حيث تطورت نسبة المشاريع بشكل ملحوظ من سنة الى اخرى، وزيادة عددها، وذلك منحصر في رغبة الشباب في انشاء مؤسسة مصغرة خاصة به، في ضل التسهيلات والدعم المقدم، والذي حقق قفزة نوعية ونجاح فائق، وذلك حسب الارقام والمعلومات المقدمة من طرف الوكالة.

المطلب الاول: تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب1998 – 2014[1]

الجدول رقم (3 – 1) تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لسنوات 1998 – 2000

انواع المشاريع	1998		1999		2000	
	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة
الفلاحة والصيد	0	0	0	0	4	2
البناء والاشغال العمومية	12	3	13	3	13	3
كمياء وبلاستيك	2	1	0	0	0	0
الطاقة	0	0	0	0	0	0
الفندقة، مطاعم، مقاهي	0	0	2	1	7	3
الري	0	0	0	0	0	0
صناعة غذائية	9	3	17	6	25	9
مواد البناء	0	0	0	0	0	0
خدمات غير سلعية لجماعات	4	2	18	8	18	8
النقل	19	9	64	31	58	29
المجموع	**46**	**18**	**114**	**49**	**125**	**54**

المصدر: من اعدا الطالبين اعتماد على الوثائق والمعلومات المقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت

من خلال تحليلنا للجدول نلاحظ تطور ملحوظ لمختلف المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حيث ان من بين 46 ملف مودع تما تمويل 18 مشروع وهذا سنة 1998 اما سنة 1999 تم تمويل 49مشروع من بين 114 ملف مودع اي زيادة نسبة المشاريع بحوالي 23 مشروع على السنة المنصرمة اما سنة 2000 ومن بين 125 ملف تم تمويل 54 مشروع

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

وبزيادة 05 مشاريع عن السنة السابقة اي نلاحظ خلال في هذه السنوات قبول محتشم للشباب الى هذه الوكالة بسب عدم العلم بها ارتفاع نسبة المساهمة كثرة الوثائق والصعوبة في التحصيل .

الجدول رقم (3 – 2) تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لسنوات 2001– 2006[1]

انواع المشاريع	2001		2002		2003	
	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة
الفلاحة والصيد	0	0	0	0	8	4
البناء والاشغال العمومية	11	3	0	0	21	5
كمياء وبلاستيك	0	0	0	0	0	0
الطاقة	0	0	0	0	0	0
الفندقة، مطاعم، مقاهي	2	1	0	0	0	0
الري	10	5	14	7	7	3
صناعة غذائية	4	1	4	1	4	1
مواد البناء	35	12	0	0	0	0
خدمات غير سلعية لجماعات	4	2	6	2	13	4
النقل	0	0	3	1	0	0
المجموع	**29**	**14**	**14**	**7**	**49**	**22**
انواع المشاريع	**2004**		**2005**		**2006**	
	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة		عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة
الفلاحة والصيد	10	5	8	4	4	2
البناء والاشغال العمومية	22	7	29	8	15	4
كمياء وبلاستيك	0	0	0	0	0	0
الطاقة	0	0	0	0	0	0
الفندقة، مطاعم، مقاهي	19	9	14	7	4	2
الري	0	0	0	0	0	0
صناعة غذائية	32	11	21	8	14	4
مواد البناء	7	2	0	0	0	0
خدمات غير سلعية لجماعات	82	36	63	30	42	19
النقل	28	14	8	4	0	0
المجموع	200	84	143	61	79	31

نلاحظ من خلال الجدول انه في سنة 2001 تم تمويل 14 مشروع من 29 ملف مودع لدى الوكالة ام في سنة 2002 قلت نسبة المشاريع الممولة من طرف الوكالة حيث من 14 ملف مودع تم تمويل سوى 07 مشاريع اما سنة 2003 ارتفع عدد المشاريع الممولة وقارب 22 مشروع من 49 ملف مودع اما 2004 شهد اقبال واسع للشباب حيث تم تمويل 84 مشروع من خلال

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

200 ملف مودع اما 2005 و2006 قلت نوع ما المشاريع الممولة حيث تم تمويل 61 و31 على التوالي خلال هذه السنوات من خلال 143 و79 ملف مودع خلال 2005 و2006 كل هذ راجع الى الامتيازات المقدمة من سنة الى اخرى ام المشاريع المرفوضة ترجع الى انسحاب صاحب المشر وع اوعدم تقديم المساهمة الخاصة به او حصوله على استفادة من الدولة في السابق.

الجدول رقم (3 – 3) تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لسنوات 2007– 2012[1]

انواع المشاريع	2007		2008		2009	
	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة
الفلاحة والصيد	0	0	5	2	10	5
البناء والاشغال العمومية	7	2	35	10	75	20
كمياء وبلاستيك	0	0	2	1	0	0
الطاقة	0	0	0	0	0	0
الفندقة، مطاعم، مقاهي	6	3	2	1	12	6
الري	4	1	0	0	24	6
صناعة غذائية	9	3	30	10	64	20
مواد البناء	5	2	0	0	0	0
خدمات غير سلعية لجماعات	35	15	54	23	126	52
النقل	4	2	22	11	139	69
المجموع	**70**	**28**	**158**	**58**	**450**	**158**
انواع المشاريع	**2010**		**2011**		**2012**	
	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة
الفلاحة والصيد	19	10	110	54	118	53
البناء والاشغال العمومية	154	41	166	44	355	95
كمياء وبلاستيك	0	0	0	0	0	0
الطاقة	0	0	0	0	0	0
الفندقة، مطاعم، مقاهي	4	2	10	5	15	7
الري	40	10	40	10	52	13
صناعة غذائية	40	13	108	32	173	56
مواد البناء	0	0	6	2	12	4
خدمات غير سلعية لجماعات	144	62	302	133	928	401
النقل	124	62	400	200	1046	523
المجموع	525	200	1142	480	2699	1152

المصدر: من اعدا الطالبين اعتماد على الوثائق والمعلومات المقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

نلاحظ من خلال الجدول انه في سنة 2007 تم تمويل 28 مشروع من 70 ملف مودع لدى الوكالة ام في سنة 2008زادت المشاريع الممولة وقارب 158 مشروع من 450 ملف مودع اما 2010 شهد اقبال واسع للشباب حيث تم تمويل 200 مشروع من خلال 525 ملف مودع اما 2011 و2012 السنوات التي تعتبر نقطة التحول ،او بمثابة ثورة حقيقية، مقارنة بالسنوات الماضية حيث وصل عدد المشاريع الممولة خلال سنة 2011 ما يقارب 480 مشروع، على المستوى االولاية اما سنة 2012 تم تمويل ما يقارب 1152 مشروع من خلال 2699 ملف مودع في حين إن 48بالمائة من الشباب الذين يودعون ملفاتهم على مستوى ''أنساج'' يتم قبول ملفاتهم، و82 بالمائة من هذه الفئة تتحصل على التمويل. في حين 18 بالمائة ينسحبون لسبب أو لآخر، فان الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ''الأنساج'' مستمرة في تمويل مشاريع الشباب، لا سيما المشاريع التي تخص النشاطات التي تخلق الثروة ومناصب الشغل .

الجدول رقم (3 –4) تطور مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لسنوات 2014/2013[1]

انواع المشاريع	2013		2014	
	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	عدد الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة
الفلاحة والصيد	91	45	104	52
البناء والاشغال العمومية	334	88	157	43
كمياء وبلاستيك	0	0	0	0
الطاقة	0	0	0	0
الفندقة، مطاعم، مقاهي	10	5	10	5
الري	40	10	12	3
صناعة غذائية	129	40	94	29
مواد البناء	6	2	3	1
خدمات غير سلعية لجماعات	622	284	431	175
النقل	100	50	6	3
المجموع	**1332**	**524**	**817**	**311**

المصدر: من اعدا الطالبين اعتماد على الوثائق والمعلومات المقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

من خلا ل الجدول نلاحظ انخفاض في عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة مقارنة بين سنوات 2011 و2012 حيث تم تمويل 524 مشروع من بين 1332 مشروع خلال سنة 2013 و311 مشروع من بين 817 ملف مودع لدى مصالح الوكالة حيث تم انخفاض محسوس لاسيما في المشاريع الخاصة بلنقل حيث بمقرنتها مع سنوات 2011 و2012حيث بلغ 50مشروع خلال سنة2013 و03 فقط خلال سنة 2014 اما سنوات و 2011 و 2012 200 و523 على التوال

[1]وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

المطلب الثاني: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المشاريع على المستوى الوطني ومدى كفاءتها:

سنحاول من خلال هذه الدراسة التقييمية، تقديم مجموعة من الإحصائيات الخاصة بقطاع المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة التي تم إنشاءها في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب على المستوى الوطني، وعلى مستوى ولاية تيسمسيلت بالتحديد، وذلك للوصول إلى نسبة الشباب المستفيد من اعانات التمويل على المستوى الوطني، وعلى مستوى ولاية تيسمسيلت ، وذلك للوصول إلى نسبة المساهمة الفعلية في تمويل المشاريع الاستثمارية، ومدى كفاءتها والطرق المعتمدة في متابعة اصحاب المشاريع الفاشلة.

لقد خلقت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب منذ إنشائها باستحداث 353 ألف مؤسسة صغيرة، وكانت الفترة الممتدة من سنة 2012 إلى 2015، بمثابة ثورة حقيقية، مقارنة بالسنوات الماضية، حيث وصل عدد المشاريع الممولة إلى 224 ألف مشروع على المستوى الوطني، في حين بلغ عدد المشاريع التي فشلت نسبة لا تتعدى 10 بالمائة، وهذا حسب ما صرح به المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، مراد زمالي ، فلقد حددت عدة إجراءات يتم اتباعها من قبل الوكالة في حال فشل المستفيدين من قروض ''أونساج'' في تحقيق مشاريعهم، كإعادة جدولة الديون والتكفل بجزء منها لإنقاذ المشروع. [1]

في حين إن 62 بالمائة من الشباب الذين يودعون ملفاتهم على مستوى ''أنساج'' يتم قبول ملفاتهم، و82 بالمائة من هذه الفئة تتحصل على التمويل، في حين 18 بالمائة ينسحبون لسبب أو لآخر، فان الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ''الأنساج'' مستمرة في تمويل مشاريع الشباب، لا سيما المشاريع التي تخص النشاطات التي تخلق الثروة ومناصب الشغل في أربعة قطاعات، ممثلة في الفلاحة، الصناعة، الإعلام والاتصال والبناء.

وبلغة الأرقام، حسب المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، مراد زمالي إن 65 بالمائة من أصحاب المشاريع سددوا ديونهم إلى غاية سبتمبر 2015. في حين 25 بالمائة من أصحاب المشاريع يواجهون طرف البنوك لإعادة بعث مشاريعهم شريطة أن تكون هذه المؤسسات لا تزال تعمل من خلال إعادة جدولة ديونهم، مع إعادة إدماج مؤسساتهم ضمن اتفاقيات مع مؤسسات، كعدل واتصالات الجزائر، مع مرافقة هؤلاء مع

[1] جريد البلاد، تصريح مدير الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب 7/ 11/ 2015، ص5.

الإدارات التي تتعامل معهم، مشيرا إلى أن مصالحته مولت 2000 مشروع سنة 2014 من الأموال المسددة، وتم تمويل 4 آلاف مؤسسة من الأموال المسددة سنة 2015.

مقابل ذلك أن 10 بالمائة من المشاريع الممولة فشلت، وهو ما يمثل 14 ألف مشروع فقط عوضها صندوق ضبط الايرادات إلى غاية نهاية سبتمبر 2015، نافيا أن تكون مصالحه تابعت أصحاب المشاريع الفاشلة قضائيا أو الزج بهم في السجون.

فالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب تقوم باسترجاع العتاد الممنوح لهؤلاء لبيعه أو منحه لأصحاب مشاريع أخرى، مضيفا أن المتابعات القضائية تخص أصحاب المشاريع الذين حولوا وسرقوا الأموال ويبلغ عددهم 160 مستفيدا، صدرت في حقهم أحكام قضائية وتم إيداع البعض منهم الحبس ،لكن الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ''أونساج''،تقوم بمتابعة أصحاب مشاريع الفاشلة والعاجزين عن التسديد، ، وتؤكد أن هؤلاء سيستفيدون من إعادة جدولة الديون، مع إعادة إدماج مؤسساتهم ضمن اتفاقيات مع مؤسسات عمومية كعدل واتصالات الجزائر، مؤكدا مواصلة الوكالة دعم مشاريع الشباب.

وحسب لغة الارقام فلقد قامت الوكالة بمتابعة 160 مستفيدا قضائيا، ثبت تورطهم في تحويل تجهيزات الانساج والسرقة وتم إيداع [1] البعض منهم الحبس.

المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المشاريع على المستوى ولاية تيسمسيلت ومدى كفاءتها:

سنحاول من خلال هذه الدراسة التقييمية تقديم مجموعة من الإحصائيات الخاصة بقطاع المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة التي تم إنشاءها في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب على مستوى ولاية تيسمسيلت ، وذلك للوصول إلى نسبة تمويل مشاريع الشباب من طرف هذه الوكالة على مستوى ولاية تيسمسيلت ، وذلك للوصول إلى نسبة المساهمة الفعلية في تمويل المشاريع الاستثمارية ومدى كفاءتها .

[1] [1] جريد البلاد، تصريح مدير الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب 7/ 11/ 2015، ص5.

جدول رقم (3 – 6) كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال الفترة مابين 1998 – 2003[1]

انواع المشاريع	1998				1999				2000				2001			
	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل
الفلاحة والصيد	0	0	%100	%00	0	0	100%	%00	4	2	75%	25%	0	0	%00	%00
البناء والاشغال العمومية	12	3	%100	%00	13	3	%100	%100	13	3	%75	%25	11	3	%95	%05
كمياء وبلاستيك	2	1	%100	%100	0	0	%000	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00
الطاقة	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%100	%00
الفندقة، مطاعم، مقاهي	0	0	%00	%00	2	1	%100	%00	7	3	%100	%00	2	1	%90	%10
الري	0	0	%100	%00	0	0	100%	%00	0	0	100%	%0	10	5	%100	%00
صناعة غذائية	9	3	%90	10%	17	6	95%	5%	25	9	90%	10%	4	1	%85	%15
مواد البناء	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	35	12	%100	%0
خدمات غير سلعية لجماعات	4	2	%90	10%	18	8	85%	15%	18	8	%75	%25	4	2	%75	%25
النقل	19	9	%95	5%	64	31	95%	5%	58	29	85%	15%	0	0	%95	%5
المجموع	**46**	**18**	**–**	**–**	**114**	**49**	**–**	**–**	**125**	**54**	**–**	**–**	**29**	**14**	**–**	**–**

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

جدول رقم (3 – 7) كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال الفترة مابين 2002 – 2005[1]

انواع المشاريع	2002				2003				2004				2005			
	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشار يع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل
الفلاحة والصيد	0	0	%00	%00	8	4	%90	%10	10	5	%75	%25	8	4	%75	%25
البناء والاشغال العمومية	0	0	%00	%00	21	5	%75	%25	22	7	%75	%25	29	8	%95	%5
كمياء وبلاستيك	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%0
الطاقة	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%0
الفندقة، مطاعم، مقاهي	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	19	9	%75	%25	14	7	%95	%5
الري	14	7	%90	%10	7	3	%95	%5	0	0	%00	%25	0	0	%00	%00
صناعة غذائية	4	1	%95	%5	4	1	85%	15%	32	11	%85	%15	21	8	%85	15%
مواد البناء	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	7	2	%100	%00	0	0	%00	%00
خدمات غير سلعية جماعات	6	2	%95	%5	13	4	85%	15%	82	36	%75	%25	63	30	85%	15%
النقل	3	1	%100	%00	0	0	%00	%0	28	14	95%	5%	8	4	%95	%5
المجموع	**14**	**7**	**–**	**–**	**49**	**22**	**–**	**–**	**200**	**84**	**–**	**–**	**143**	**61**	**–**	**–**

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

جدول رقم (3 – 8) كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال الفترة مابين 2006 – 2009.[1]

انواع المشاريع	2006				2007				2008				2009			
	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل
الفلاحة والصيد	4	2	%100	%0	0	0	%00	%00	5	2	%75	%25	10	5	%75	%25
البناء والاشغال العمومية	15	4	%100	%0	7	2	%75	%25	35	10	%75	%25	75	20	%95	%5
كمياء وبلاستيك	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	2	1	%00	%00	0	0	%00	%00
الطاقة	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00
الفندقة، مطاعم، مقاهي	4	2	%100	%00	6	3	%100	%0	2	1	%75	%25	12	6	%95	%5
الري	0	0	%00	%00	4	1	%95	%5	0	0	%00	%00	24	6	%100	%0
صناعة غذائية	14	4	%95	%5	9	3	85%	15%	30	10	%85	%15	64	20	%85	15%
مواد البناء	0	0	%00	%00	5	2	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00
خدمات غير سلعية جماعات	42	19	%75	%25	35	15	%75	%25	54	23	%95	%05	126	52	90%	10%
النقل	0	0	%00	%00	4	2	%75	%25	22	11	%75	%25	139	69	%95	%5
المجموع	**79**	**31**	**–**	**–**	**70**	**28**	**–**	**–**	**158**	**58**	**–**	**–**	**450**	**158**	**–**	**–**

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

جدول رقم (3 – 9) كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال الفترة مابين 2010 – 2013[1].

انواع المشاريع	2010				2011				2012				2013			
	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل
الفلاحة والصيد	19	10	%75	%25	110	54	%80	%20	118	53	%75	%25	91	45	%75	%25
البناء والاشغال العمومية	154	41	%95	%5	166	44	%00	00%	355	95	%75	%25	334	88	%75	%25
كمياء وبلاستيك	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00
الطاقة	0	0	%00	%00	0	0	%75	%25	0	0	%00	%00	0	0	%00	%00
الفندقة، مطاعم، مقاهي	4	2	%100	%0	10	5	%95	%5	15	7	%75	%25	10	5	%95	%5
الري	40	10	%90	%10	40	10	%75	%25	52	13	%80	%20	40	10	%75	%0
صناعة غذائية	40	13	90%	10%	108	32	95%	5%	173	56	%85	%15	129	40	%85	15%
مواد البناء	0	0	%00	%00	6	2	%75	%25	12	4	%100	%0	6	2	%00	%00
خدمات غير سلعية جماعات	144	62	%75	%25	302	133	85%	15%	928	401	90%	10%	622	284	95%	5%
النقل	124	62	%75	%25	400	200	%75	%25	1046	523	%75	%25	100	50	%75	%25
المجموع	**525**	**200**	**–**	**–**	**1142**	**480**	**–**	**–**	**2699**	**1152**	**–**	**–**	**1332**	**524**	**–**	**–**

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

جدول رقم (3 – 10) كفاءة تمويل مشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال الفترة 2014[1]

انواع المشاريع	2014			
	الملفات المودعة	المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل
الفلاحة والصيد	104	52	%85	%15
البناء والاشغال العمومية	157	43	%95	%5
كمياء وبلاستيك	0	0	%00	%00
الطاقة	0	0	%75	%25
الفندقة، مطاعم، مقاهي	10	5	%90	%10
الري	12	3	%95	%5
صناعة غذائية	94	29	%85	%15
مواد البناء	3	1	%100	%00
خدمات غير سلعية لجماعات	431	175	%85	%15
النقل	6	3	%100	%0
المجموع	**817**	**311**	**–**	**–**

نلاحظ من خلال تحليلنا للجداول ان نسبة 45 %الى 50 % من الملفات المودعة على مستوى الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب على مستوى ولاية تيسمسيلت يتم قبول ملفاتهم وان نسبة 85 % من هذه الفئة تتحصل على التمويل، في حين 15% ينسحبون لسبب أو لآخر، فان الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب مستمرة في تمويل مشاريع الشباب، لا سيما المشاريع التي تخص النشاطات التي تخلق الثروة ومناصب الشغل .

من هذا المنطلق نلاحظ ان عدد المشاريع الممولة من خلال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تصاعد واستمرارية من سنة الى اخرى ، وتختلف درجة النجاح باختلاف السنوات والمشاريع، فمثلا الفلاحة والصيد خلال السنوات 1998 حتى 2002، نلاحظ عدم وجود مشاريع ممولة خلال هذه السنوات، اما بدية من سنة 2003 الى غاية 2014، بدا الاهتمام بهذا القطاع ، وبدأ في النور تدريجيا، وذلك راجع الى ميزة الولاية

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

الفلاحية، حيث انتعش هذا القطاع لاسيما سنوات 2011، 2012، 2013، 2014، حيث بلغت ذروتها بسبب نزوح الشباب اليها، وتحسيس الوكالة لهم خاصة في هذا القطاع، حيث بلغت نسبة النجاح باختلاف السنوات ، حيث انحصرت مابين 75% الى 95% من هذه المشاريع ناجحة الا البعض منها، وذلك راجع الى عدم جدية الشباب وعدم دراسة جدوى واختيار المشروع المناسب وكذلك عدم التخطيط.

اما البناء والاشغال العمومية، هي بدورها لم تشهد النور في السنوات الاولى، ثم بدات في التطور و الازدهار والتوسع، حيث انحصر عدد المشاريع الممولة ما بين02 الى 20 مشروع ممول بين سنوات 1998 و2009 لكن مع بداية سنة 2010 شهدة قفزة نوعية حيث تم تمويل 41 مشروع اما 2011 الانعدام التام للمشاريع الممولة وذلك راجع الى توقف تمويل مثل هذه المشاريع من الوكالة ولم تدم طويلا حيث في سنة 2012 تم تمويل ما يقارب 95 مشروع وسنة 2013 تم تمويل 88 مشروع اما سنة 2014 انخفضت بحوالي النصف عن السنة الماضية، بسب هروب الشباب وعزوفه عن مثل هذه المشاريع، وتهافتهم على النقل وما شابه.

فاختلفت درجة نجاح هذه المشاريع كذلك باختلاف السنوات، فانحصرت نسبة النجاح مابين 75% الى 95%، فدائما وفي اي من المشاريع الممولة توجد في البعض بعض الاخفاقات والفشل بسبب تغير نوعية النشاط او التدهور التلقائي الراجع الى توقف المستفيد عن مثل هذه المشاريع، وبيع العتاد المستفيد منه.

اما الكيماء والبلاستيك والتي شهدت العزوف التام في اوساط الشباب، وذلك بسب عدم الخبرة ونقص الشهادات في مثل هذه الميادين الا سنوات 1998 وسنة 2008 ،والتي شهدت تمويل مشروع واحد وشهد رواجا ونجاحا باهر، حيث عمدة الوكالة الى عدم تمويل مثل هذه المشاريع بسب افتقار الولاية للشهادات في هذا الميدان واللجوء الى تشجيع الشباب على المشاريع الفلاحية.

اما الطاقة نفسها نفس مشاريع الكمياء والبلاستيك ،حيث لم تشهد اي تقدم في التمويل ما عد سنوات2011 2014 التي شهدت بعض المشاريع حوالي 5 مشاريع ممولة، وتم فيه الإفلاس البعض بسب نقص الخبرة قلة المرافق وعدم تلائم المشروع مع بيئة الولاية.

الفندقة المطاعم والمقاهي، شهدت بعض الاقبال من طرف الشباب من سنة الى اخرى حيث انحصرت نسبة الاقبال ما بين 02 الى10 مشاريع ممولة باختلاف السنوات بسب نسبة المشاريع المقدمة الى الولاية وكذا نقص الطلب من الشباب، حيث شهدت نسة نجاح ملحوظ فاق 90 %، اي مجمل المشاريع الممولة من طرف

الوكالة ناجحة الا البعض او القليل منهم ، بسب عدم الاخذ المشروع بعين الاعتبار والتهاون وعدم الرغبة في العمل.

اما مواد البناء لم تشهد الوكالة اي تمويل في سنوات ما بين 1998 الى غاية 2003 بسب عدم فتح مثل هذه المشاريع لكن سنة 2004 قدمت حوالي 07 مشاريع وتم تمويل سوى مشروعين وتوقفت عن التمويل سنوات 2005 و2006 وفتحت سنة 2007 وتم تمويل مشروعين اثنين وتوقف التمويل سنوات 2008 و2009 2010 لكن سنة 2011شهدت تمويل حوالي 133 مشروع من 300 اي تفوق مجموع السنوات السابقة وبكثير وقلت النسبة ما بين 2012 و2014 حيث شهدت هذه المشاريع كغيرها من المشاريع الممولة من طرف الوكالة نجاح باهر حيث 95% وهذ يعد انجاز بحد ذاته.

اما الري والصناعة الغذائية كاغيرها من المشاريع الممولة من طرف الوكالة، لكن عدم اقبال الجزء الكبير في مثل هذه الميادين لسبب او لأخر، هو عدم الخبرة وعدم الملائمة مع مناخ وبيئة الولاية، والدراية التامة به، لكن ورغم ذلك فشهدت معضم المشاريع الممولة من طرف الوكالة ناجحا وان قلت.

اما المشاريع التي تركت الشباب ينهك ويسع للضفر بها، هي النقل والخدمات غير السلعية والتي ادت الى ثورة عارمة بين الشباب، تم تمويل 11 مشروع ما بينهما ولقد شهدت ارتفاع محسوس من سنة الى اخرى الى غاية سنة 2012 والتي تعد موعد حقيقي يعكس صورة الشباب الطامح الى سياقة سيارة شخصية او مشابه، اي التقليد حيث بلغ عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة اكثر من924 مشروع وهذا خلا سنة 2012 وحدها والتي تعد السنة المثالية او السنة الرائدة ،حيث هب الشباب نحو هذا المشروع من كل فج لتحقيق الحلم حيث، ورغم الاقاويل والاحاديث التي راجت ودارت بين اواسط الناس حول فشل هذه المشاريع لكن في الظاهر حدث العكس، حيث بلغت نسبة النجاح حوالي88 % وهذ اذا مادلا انما يدل بان نجاح المشاريع ليس مرهون على التسديد او على شيء اخر، وانما مرهون على مدى الاستمرارية وكذا عدد العمال المشتغلين معه وظهوره في الميدان وحفاضه على المعدات او الآلات المستفيد مناها في اطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

جدول رقم (3 – 11) حصيلة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تمويل المشاريع خلال الفترة 1998 ،2014[1]

انواع المشاريع	2014 – 1998				عدد المشاريع الناجحة والفاشلة	
	الملفات المودعة	عدد المشاريع الممولة	نسبة النجاح	نسبة الفشل	الناجحة	الفاشلة
الفلاحة والصيد	547	228	%77,73	%22,27	177,22	50,78
البناء والاشغال العمومية	1253	335	%82,69	%17,30	277,01	57,99
كمياء وبلاستيك	4	2	%100	%00	2	0
الطاقة	10	5	%75	%25	3,75	1,25
الفندقة، مطاعم، مقاهي	155	40	%91,79	%8,21	36,71	3،9
الري	305	86	%90,56	%9,54	77,88	8,12
صناعة غذائية	706	228	%88,24	%11,76	201,18	26,82
مواد البناء	335	144	%95,84	%4,16	138	6
خدمات غير سلعية لجماعات	3015	1231	%79,42	%20,58	977,66	253,34
النقل	4038	1300	%89,07	%10,93	1157,91	142,09
المجموع	**10368**	**3599**	**%87,13**	**%12,97**	**3049.32**	**550,29**

من خلال الجدول نلاحظ ان 228 ملف يخص الفلاحة والصيد استفاد من دعم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب توجد حولي 22,27% فشلت مشاريعهم ، وهذا في اطار الفلاحة والصيد وذلك راجع لعدة اسباب كالافتقار للتخطيط والمتابعة، وعدم الاهتمام واتهاون الخ. وكذلك بلنسية للبناء والاشغال العمومية، حيث تم تمويل 335 مشروع منها حوالي 17,30% احصيت مشاريعهم ما بين الفشل والافلاس اي ما يعادل 57 مشروع ،و نفس الاشكال المطروح سابقا وكذلك البيع لبعض الالات المستفيد منها من طرف الوكالة اوتغير النشاط او التوقف عن العمل وظروف اخرى كا نقص العمل في الولاية والاستفاد لعدد كبير من الشباب في هذا القطاع واما الكيمياء والبلاستيك والتي شهدت عزوف تام للأشخاص، حيث بلغ عدد المشاريع الممولة خلال السنوات ما بين 1998،2014 مشروعين02 فقط وهم في اوج النجاح والمسايرة اما مشاريع الطاقة بالنسب اقل حيث بلغ عدد المشاريع الممولة 05 مشاريع شهدت البعض منها الركود والفشل، لعدم تلائمه مع مناخ

[1] وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.

الولاية ، الفندقة والمطاعم والمقاهي شهدت نجاح ملحوظا بنسبة تفوق 91,79% الا بعد الاشخاص الذين غير شكل مشروعهم مخالفين لالتزاماتهم والعقود المبرمة معهم، حيث بلغ عدد المشاريع المستفيد من تمويل الوكالة 40 مشروع البعض منها لم يشهد النور ما يعادل 4 مشاريع. واما الري والصناعة الغذائية بالإضافة الى مواد البناء كل هذه المشاريع لوحظ فها بعض التعثرات والاختراقات، حيث بلغ عدد المشاريع المستفيدة من تمويل الوكالة 86 ملف منها حوالي 8 مشاريع حسب الإحصائيات الوكالة تم فشلها وتصفيتها ، اما خدمات غير سلعية والنقل المشاريع التي استولت عقول الاشخاص، هي كذلك شهدت بعض التعثرات والفشل، نلاحظ مابين حوالي 2531 مشروع ممول 11,95 % قد شهدت الفشل والافلاس اي ما يعادل 395 تم احصاءه وذلك راجع لسرقة مركباتهم المستفدين منها او تغير شكل المشروع او عدم الاهتمام به او نقص العمل لا سيما داخل الولاية وغير ذلك من المعوقات التي ادت ببعض المشاريع المستفيد منها شباب المنطقة الى التصفية والزوال .

خاتمة الفصل:

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب آلية من الآليات التي اعتمدت عليها الجزائر في الحد من البطالة.

من خلال هذا الفصل حاولنا القاء نظرة عامة حوا الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب والتعرف مهام وانواع الاستثمارات الممولة من طرف هذه الوكالة والتعرف على هياكلها واستعراض نشاطها وحصيلتها في مجال تمويل ودعم المشاريع الاستثمارية ومدى كفاءتها.

ومن خلال القيام بدراسة ميدانية في فرع وكالة تيسمسيلت استعرضنا تطورات حول هذه الوكالة من حيث عدد المشاريع الممولة ونسب النجاح والفشل ولقد توصلنا الى النتائج التالية.

- يوجد نوعان من التمويل تمويل ثنائي وتمويل ثلاثي.
- وجود تطور في عدد المشاريع من سنة الى اخرى .
- وجود نسبة كبيرة وهائلة نجحت مشاريعهم.

الخاتمة:

إن ما توصلنا إليه من خلال هذه الدراسة، هو الجدل الكبير القائم حول تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرجع ذلك إلى اختلاف درجة النمو الاقتصادي للدول، وطبيعة النشاطات الاقتصادية، إضافة إلى تعدد فروع النشاط في نفس البلد، مما جعل دول العالم تتخذ معايير مختلفة في تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة، ومن جهة أخرى توصلنا إلى أهم الخصائص والأشكال التي تميز هذه المؤسسات عن المؤسسات الكبيرة، ناهيك عن مراحل تطورها، والمؤسسات الداعمة لها واهم المعوقات التي تعترضها مع تقديم نظرة عامة عن المشاريع الاستثمارية ومختلف انواعها ومصادر تمويلها .

من خلال كذلك هذه الدراسة ، تبين لنا الدور الفعال الذي تلعبه المصادر المختلفة للتمويل بالنهوض بالمشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا إنعاش الاقتصاد الوطني، اذ يمكن القول أن التمويل هو المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادية الوطني إلى حد الأن ، وذلك من خلال المساهمة في تنمية الاقتصاد عن طريق تقديم رؤوس الأموال على شكل قروض او مصادر اخر لفئات المشاريع والمؤسسات في مجال الاستثمار، بالمقابل الحصول على مشاريع ناجحة وقائمة تساير الظروف الاقتصادية والسياسية .

فالجزائر وكا غيرها من الدول اعتمدت بدورها على سياسة التمويل لتشجيع الشباب، وذلك بتقديم الدعم المالي والمعنوي لإنشاء مشروع أو المؤسسة صغيرة، وذلك للقضاء على البطالة وتوفير مناصب شغل والنهوض بالاقتصاد

وقد حاولنا من خلال موضوعنا هذا والمتعلق بتقييم مدى كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هو إبراز الدور الفعال والهادف الذي تلعبه مختلف المصادر المختلفة لتمويل المشاريع الاستثمارية متوقف على الدراسة الموضوعية والفعالة لأهم الجوانب المتعلقة بها ،وذلك باستعمال المعايير المناسبة لتقييم المشروع ، ومعرفة التغيرات والمؤشرات التي تدل على نجاعة هذه المشاريع الممولة والاسباب التي ادات الى نجاحها والمعوقات التي ادت ببعض المشاريع الى الفشل والزوال ، وهذا ما قمنا بدراسته والاطلاع عليه اثناء فترة تربصنا بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع تيسمسيلت.

اختبار صحة الفرضيات:

ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى هذه النتائج التي تثبت صحة الفرضيات المطروحة:

- **الفرضية الأولى** : تعتبر المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قطاعا فعالا وهادفا تسعى الدولة لتوفير مختلف الظروف المناسبة من أجل زيادة هذه المشاريع الاستثمارية، وتوسيعها وهذا سعيا للتطور

وتنمية إقصاد البلاد، كما أن المشروع الاستثماري يعتبر كاستغلال للمواهب والمهارات ورؤوس الأموال من أجل تنمية إقصاد الوطن .

- **الفرضية الثانية:** توجد عدة مصادر لتمول المشاريع الاستثمارية ومنها مصادر تمويل قصيرة ومتوسطة الاجل، وهناك مصادر طويلة الاجل واخرى وتوجد مصادر اخرى من حيث المصدر فتوجد عدة عوامل واساليب تجعل المشروع الممول ناجحا، وعوامل اخرى تؤدي به الى الفشل والزوال..
- **الفرضية الثالثة** :تعتبر المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ناجحة بنسبة 90% تقريبا.

وهذا راجع الى الامكانات والموارد المالية التي وفرتها الدولة لدعم هذه المشاريع للقضاء على البطالة وتوفير مناصب الشغل للمساهمة في ازدهار الاقتصاد الوطني .

النتائج المتواصل إليها:

- ان المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشاريع فعالة من خلال توفير مناصب العمل .
- هناك عدة مصادر مختلفة للتمويل المشاريع الاستثمارية.
- من خلال تربصنا في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لحضنا ان مجمل المشاريع الممولة من طرف هذه الوكالة ناجحة الى حد بعيد الا البعض منها التي فشلت وافلست بسبب نقص خبرة صاحب المشروع وعدم الاهتمام وعدم دراسة جدوى لمشاريعهم وكذا الظروف الطبعية والمعنوية والاجتماعية التي جاءت ضده.
- سعي الدولة الى زيادة دعم وتمويل هذه المشاريع لكونها حققت نجاحا باهرا.
- وقوف الدولة على تقديم الدعم اللازم لشبابها للقضاء على البطالة والفقر بينهم وتفوير مناصب شغل دائمة لهم .

الاقتراحات و التوجيهات:

بناء على ما تقدم من النتائج و الملاحظات نحاول تقديم بعض التوصيات و الاقتراحات التي تتمثل فمايلي:

- . الاستمرار في تشجيع تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و توفير البنية التحتية اللازمة لها في مختلف مناطق الوطن .
- إزالة العراقيل البيروقراطية التي تواجه المستثمرين، وفي مقدمتها عقبات الحصول على التمويل من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

- التقليل من الوثائق الادارية التي اعتبرت العائق الاول والاكبر لمختلف الشباب المقبل على الوكالة.
- تقديم نصائح للشباب المقبل على الوكالة ان المشاريع الممولة من طرفها هي مشاريع ناجحة الى حد بعيد اذا عرفت استغلالها .
- توجيه الشباب المقبل على الوكالة الى الانشطة الفلاحية للمصاف الاول بسب ان المنطقة تعتبر منطقة فلاحية بامتياز .
- على الشباب المستفيد من تمويل الوكالة لمشاريعهم عدم تغير المشروع تلقائيا لان هناك وجود متابعة قضائية ان لزم الامر.

أفاق البحث:

لقد تبين لنا من خلال الخوض في هذا البحث بأن هناك جوانب هامة جديرة بالدراسة والبحث ونقترحها لتكون إشكاليات بحوث ودراسات نأمل أن تنال حقها من الدراسة والتحليل في المستقبل وهي:

- كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية.
- مدى نجاح الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في تحقيق أهدافها من خلال تمويلها للمشارع الاستثمارية بالقروض الممنوحة للشباب .
- العوامل التي تؤدي الى نجاح او فشل المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

و ختاما لبحثنا هذا يمكن القول أن الإحاطة بجميع جوانب الموضوع من غير الممكن، ولذلك تبقى مجالات البحث مفتوحة امام طلبة السنوات القادمة لإثرائه والتوسع في جوانبه المختلفة لأنه يظل في تطور دائم و ختاما نقول:

"إن أصبنا لنا أجرنا و إن أخطأنا فحسبنا أننا حاولنا"

الفصل الاول

عموميات حول المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

الفصل الثاني

كفاءة تمويل المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفصل الثالث

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع تيسمسيلت.

المقدمة

الخاتمة

قائمة الجداول والاشكال

الفهرس

قائمة المراجع

الملخص

قائمة المحتويات

قائمة المراجع

الكتب باللغة العربية:

1. الزبيدي حمزة محمود ، ادارة الاستثمار والتمويل ، دار عمار، عمان، الاردن، الطبعة الثانية ، 2000 .
2. احمد السيد كردي، سياسات الائتمان، بحث مقدم لقسم الدراسات العليا، كلية التجارة، مصر، جامعة بنها،2009 .
3. بسام هلال مسلم القلاب، التأجير التمويلي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009 .
4. توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى،2002 .
5. جميل احمد توفيق، علي شريف بقة، الادارة المالية، الدار الجامعية، بيروت ، الطبعة الاولى ، 1998 .
6. صالح حسن، دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة، دار الكتاب الحديث، مصر، حقوق الطبع محفوظة، 2013.
7. ناصر دادي عدون، عبد الرحمن بابنات، التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دار المحمدية العامة، الجزائر ، الطبعة الاولى ، 2008 .
8. نجم عبود نجم، مدخل الى ادارة المشروعات، الوراق للنشر والتوزيع، الاردن، الطبعة الاولى، 2013.
9. محمد عبد الفتاح العشماوي ،دراسة جدوى المشروعات الاستثمارية، دار النشر والتوزيع، الاردن، الطبعة الاولى، 2008.
10. رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر ،الطبعة الاولى،.
11. عبد المعطي رضا الرشيد وأخرون، ادارة الائتمان، دار وائل للطباعة، عمان، الطبعة الاولى، الاردن، 1999.
12. فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، الصناعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، الطبعة الاولى، 2005.
13. شقيري نوري موس، اسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقيم المشروعات الاستثمارية، دار المسيرة، عمان، الطبعة الاولى، 2008.

14. هيثم محمد الزغبي، الادارة والتحليل المالي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الاولى، 2000.

قائمة المذكرات:

اطروحات دكتورة:

1. لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها ، دراسة حالة الجزائر اطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر 2004 .
2. يوسف قريشي ، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005 .
3. يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر،2007 .
4. دادن عبد الوهاب، دراسة تحليلية للمنطق المالي لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، نحو بناء نموذج لتشريد القرارات المالية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008.
5. يوسف قريشي، سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم التسيير، جامعة، الجزائر، 2005 .

مذكرات الماجستير والماستر:

1. عبد الكريم اللطيف، واقع وآفاق تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الإصلاحات، حالة الاقتصاد الجزائري مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002 .
2. عمران عبد الحكيم، استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006- 2007.
3. غدير أحمد سليمة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2007 .

4. قشدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر–دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر3، 2011، 2012.
5. سلفاوي بدرة، فعالية سياسة التمويل في المؤسسة الاقتصادية، دراسة حالة المؤسسة الوطنية للتنقيب، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة قصدي مرباح ، ورقلة، 2011.
6. فاطمة الحاج قويدر، التمويل كأداة لاستمرارية المشاريع الاستثمارية، دراسة حالة شركة Cap-Ti للخدمات الاستشارية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة.2011، 2012
7. سعودي بلقاسم، تقنيات اختيار المشاريع الاستثمارية في ظل المخاطر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، دفعة، 2002.
8. الهام بن الشيخ و آخرون ، دور البنوك في التمويل بالقروض المصرفية للمؤسسات الاقتصادية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة،ماستر،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير والعلوم التجارية ,قسم العلوم التجارية، فرع مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2007 .
9. عبد الله بلعبيدي، التمويل براس مال المخاطر، دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة الحاج لخضر، باتنة،2007.
10. فتحي خن، أهمية دراسة الجدوى المالية في تمويل المشاريع الاستثمارية، دراسة حالة المشاريع الاستثمارية الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ فرع بسكرة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة2011 . 2012..
11. قارة ابتسام، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير القطاع السياحي في الجزائر، مذكرة تندرج ضمن نيل شهادة الماجستير، تخصص تسويق دولي، جامعة ابي بكر بالقايد ، تلمسان،2011 – 2012
12. بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقيم المشاريع الاستثمارية ، مع دراسة حالة شركة الاسمنت ببني صاف، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، تخصص بحوث عمليات وتسير مؤسسة، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2009.

الملتقيات والمداخلات:

1. د عاشور كتوش، طرشي محمد، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية.الملتقى الدولي، اشراف مخبر العولمة و اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف–الجزائر يومي 17و 18 أفريل2006.
2. عبد المجيد قدي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الإستثماري، مجمع الأعمال، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الأغواط، الجزائر8-9 أفريل 2002 .
3. بولعيد بعلوج، تأجير الاصول الثابتة كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجمع الأعمال : الملتقي الوطني الاول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط، الجزائر، 9افريل 2002.
4. خليل عبد القادر ، بوفاسة سليمان ، دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، الشلف ، الجزائر.

بحوث واوراق عمل:

1. سمراء دومي، عطوي عبد القادر، التجربة المغربية في الترقية و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية .
2. رابح خوني ، حساني رقية، آفاق تمويل و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، بحوث و أوراق عمل الدورة الدولية، 28ماي 2003 حول تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاديات المغاربية، مخبر الشراكة و الاستثمار ، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.

الجرائد والمجلات:

1. جبار محفوظ، المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة ولاية سطيف، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 05 ، جامعة ، فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
2. جريد البلاد، تصريح مدير الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب 7/ 11/ .

المرسيم والقوانين:

1. مجموعة النصوص التشريعية و التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب، نوفمبر 2011، المادة 16.

2. المرسوم التنفيذي رقم 04- 14 المتضمن القانون الاساسي للوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر، المؤرخ في ،2004/01/22، الجريدة الرسمية.
3. المرسوم رقم 01-03 المتعلق بتنمية الاستثمار 20 اوت 2001 ، الجريدة الرسمية، العدد47.
4. المرسوم التنفيذي رقم 03- 78- المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، المؤرخ في 25 2003/ا/02، الجريدة الرسمية ، العدد 13 .
5. المرسوم التنفيذي رقم03 - 79 المتضمن الطبيعة القانونية لمراكز التسهيل ومهامها وتنظيمها، المؤرخ في2003/02/25، الجريدة الرسمية، العدد 13 .

الدورات التدريبية:

1. عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول :تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، الجزائر.25 28 ماي 2003 .

المنشورات:

1. محمد عبد الفتاح العشماوي، دراسة علمية جدوى المشروعات الاستثمارية مع نماذج ، منشورات المنظمة العلمية لتنمية الادارية، 2007.
2. [1]وثائق داخلية ومعلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية تيسمسيلت.
3. مجموعة النصوص التشريعية و التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب، نوفمبر 2011، المادة 16.
4. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة.
5. راة العمل والتشغيل و الضمان الاجتماعي الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، مرجع سبق ذكره .
6. وزارة العمل والتشغيل و الضمان الاجتماعي الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، مجموعة النصوص التشريعية و التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب نوفمبر 2011.
7. وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشريه المعلومات الإحصائية رقم 19 ، معطيات السداسي الأول لعام 2011

المواقع الالكترونية:

www.ansej.dw.04.04.2015

www.ansaj.org.dz

الكتب بالغة الفرنسية:

1. Luc Matray , Les aides à la création d'entreprise , Revue d'économie Financière,op-cit.
2. Ministre de la pme, actes assise nationales de la PME, Alger, 14-15 janvier 2004,
3. ROBERT Wetterwulghe. «La PME une entreprise humaine », édition université BELGIQUE.1998